مجلة القلزم

للدراسات الجغرافية والبيئة

ISSN: 1858 - 9960

مجلة علمية دولية محكمة دورية - تصدر عن مركز بحوث دراسات دول حوض البحر الأحمر -السودان - بالشراكة مع جامعة سنار

في هذا العدد :

- دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة دراسة تطبيقية على تجربة شركة الطموح الخاصة ومؤسسة التنمية الاجتماعية الحكومية للتمويل الأصغر لمشروعات الأسر المنتجة في مدينة أم درمان خلال الفترة 2016 - 2021م

  د. أمل الماحي الخليفة محمد- د. عفراء علي عبد القادر محمد- أ.د حسن احمد حسن الشيخ

- الآليات الوطنية لحماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة

  د. عبد الحميد محمد أحمد الربيع

- أثر التحولات العمرانية الحديثة في الهوية العمرانية لمدينة أم درمان حي بيت المال

  أ.د. الامين العوض حاج العوض – أ. شيماء عمر محمد يعقوب

العدد السادس عشر- صفر 1446هـ - سبتمبر 2024م

مجلة القلزم للدراسات الجغرافية والبيئة العدد السادس عشر - صفر 1446هـ - سبتمبر 2024م

ISSN: 1858 - 9960 ردمك

دار آريثيريا للنشر والتوزيع
Arrythria for Publishing and Distribution

فهرسة المكتبة الوطنية السودانية-السودان
Alqulzum Journal for:مجلة القلزم
geographical and environmental studies
الخرطوم : مركز دول حوض البحر الأحمر 2024
تصدر عن دار آريثيريا للنشر والتوزيع -السوق العربي -
الخرطوم - السودان.
ردمك: 1858-9960

مجلة القلزم للدراسات الجغرافية والبيئية

هيئة التحرير

المشرف العام

أ.د.عادل علي وداعة

رئيس هيئة التحرير

أ.د.حاتم الصديق محمد احمد

رئيس التحرير

د.عوض أحمد حسين شبا

التدقيق اللغوي

أ.الفاتح يحيى محمد عبد القادر

الإشراف الإلكتروني

د. محمد المأمون

التصميم الفني

أ. عادل محمد عبد القادر

الهيئة العلمية و الإستشارية

أ.د.سمير محمد علي الرديسي - السودان - رئيساً

أ.د. محمد ابراهيم أرباب _ السودان-عضوا

أ.د. عوض ابراهيم الحفيان _ السودان-عضوا

أ.د.الأمين حاج أحمد العوض_ السودان-عضوا

أ.د.صبري كماش الهيتي _ العراق-عضوا

أ.د. عباس محمد شراقي- جمهورية مصر العربية-عضوا

د. عثمان عبدالله محمد الزبير _ السودان-عضوا

أ.د. أحمد عبدالكريم _ السودان-عضوا

د. طارق محمد سليمان _ السودان -عضوا

د. شهاب الدين موسى _ السودان-عضوا

د. محمد المكي البدوي _ السودان-عضوا

د. حاتم كمال الدين الطيب _ السودان-عضوا

د. بدور إدريس أحمد فضل الله _ السودان-عضوا

د. / المعتزة محمد الحسن _ السودان-عضوا

د. أمال جاد الرب _ السودان-عضوا

د. سعيد كوزي _ السودان-عضوا

الآراء والأفكار التي تنشر في المجلة
تحمل وجهة نظر كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن آراء المركز

ترسل الأوراق العلمية على العنوان التالي:

هاتف: ٢٤٩٩١٠٧٨٥٨٥٥ - ٢٤٩١٢١٥٦٦٢٠٧١

بريد إلكتروني: rsbcrsc@gmail.com

السودان - الخرطوم - السوق العربي - عمارة جي تاون - الطابق الثالث

موجهات النشر

تعريف المجلة:

مجلة (القُلزم) للدراسات الجغرافية والبيئة مجلة علمية محُكمة تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر. تهتم المجلة بالبحوث والدراسات التي تخص حوض البحر الأحمر والدول المطلة عليه والمواضيع ذات الصلة.

موجهات المجلة:

1. يجب أن يتسم البحث بالجودة والأصالة وألا يكون قد سبق نشره قبل ذلك.
2. على الباحث أن يقدم بحثه من نسختين. وأن يكون بخط (Traditional Arabic) بحجم 14 على أن تكون الجداول مرقمة وفي نهاية البحث وقبل المراجع على أن يشارك إلى رقم الجدول بين قوسين دائريين ().
3. يجب ترقيم جميع الصفحات تسلسلياً وبالأرقام العربية بما في ذلك الجداول والأشكال التي تلحق بالبحث.
4. المصادر والمراجع الحديثة يستخدم أسم المؤلف، اسم الكتاب، رقم الطبعة، مكان الطبع، تاريخ الطبع، رقم الصفحة.
5. المصادر الأجنبية يستخدم اسم العائلة (Hill, R,).
6. يجب ألا يزيد البحث عن 30 صفحة وبالإمكان كتابته باللغة العربية أو الإنجليزية.
7. يجب أن يكون هناك مستخلص لكل بحث باللغتين العربية والإنجليزية على ألا يزيد على 200 كلمة بالنسبة للغة الإنجليزية. أما بالنسبة للغة العربية فيجب أن يكون المستخلص وافياً للبحث بما في ذلك طريقة البحث والنتائج والاستنتاجات مما يساعد القارئ العربي على استيعاب موضوع البحث وبما لا يزيد عن 300 كلمة.
8. لا تلزم هيئة تحرير المجلة بإعادة الأوراق التي لم يتم قبولها للنشر.
9. على الباحث إرفاق عنوانه كاملاً مع الورقة المقدمة (الاسم رباعي، مكان العمل، الهاتف البريد الإلكتروني).

نأمل قراءة شروط النشر قبل الشروع في إعداد الورقة العلمية.

المُحتَوَيَاتْ

دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة دراسة تطبيقية على تجربة شركة الطموح الخاصة ومؤسسة التنمية الاجتماعية الحكومية للتمويل الأصغر لمشروعات الأسر المنتجة في مدينة أم درمان خلال الفترة 2016 - 2021م.....(7-28)

د. أمل الماحي الخليفة محمد- د. عفراء علي عبد القادر محمد- أ.د حسن احمد حسن الشيخ

الآليات الوطنية لحماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة.....(29-58)

د. عبد الحميد محمد أحمد الربيع

أثر التحولات العمرانية الحديثة في الهوية العمرانية لمدينة أم درمان حي بيت المال.....(59-88)

أ.د. الامين العوض حاج العوض- أ. شيماء عمر محمد يعقوب

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

وبعد

القارئ الكريم:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

السادة القراء الكرام سلام من الله ورحمةٌ منه وبركات ونحن نطل على حضراتكم من نافذة جديدة من نوافذ النشر العلمي للبحوث والدراسات من ضمن سلسلة مجلات القلزم العلمية المتخصصة والتي تصدر من مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر (السودان)، وهي مجلة القُلزم العلمية للدراسات الجغرافية والبيئية.

القارئ الكريم:

تصدر هذه المجلة المتخصصة بالشراكة مع جامعة سنار (السودان) في إطار اتفاقية التعاون العلمي الموقعة بين الطرفين؛ إيماناً منهما بأهمية الدراسات الجغرافية والبيئية على المستوى الإقليمي والدلي، وبحمد الله وتوفيقه قد تكللت هذه الشراكة بالنجاح والتوفيق وأثبتت عملياً جدواها في مجال النشر العلمي وذلك بتعاون الهيئات العلمية لهذه المجلة.

القارئ الكريم:

إن السرعة والجدية التي تلتزم بها مجلات القلزم المتخصصة المختلفة وفرت منصة مهمة للباحثين لنشر دراساتهم وبحوثهم، وأسهمت في تشجيعهم على ذلك .

وأخيراً نأمل أن يجد القارئ الكريم مادة علمية جديدة ومفيدة في عددنا السادس عشر من مجلة القلزم العلمية للدراسات الجغرافية والبيئية ونتمنى في مقبل أعدادنا مزيداً من التجويد والإتقان.

مع خالص الشكر والتقدير

هيئة التحرير

دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة دراسة تطبيقية على تجربة شركة الطموح الخاصة ومؤسسة التنمية الاجتماعية الحكومية للتمويل الأصغر لمشروعات الأسر المنتجة في مدينة أم درمان خلال الفترة 2016 - 2021م

د. أمل الماحي الخليفة محمد
قسم الجغرافيا - كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الملك خالد المملكة العربية السعودية

د.عفراء علي عبدالقادر محمد
قسم الجغرافيا – كلية الآداب - جامعة الإمام المهدي

أ.د حسن احمد حسن الشيخ
قسم الجغرافيا – كلية التربية - جامعة بخت الرضا

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح أهمية الاعتماد على مؤسسات التمويل الأصغر، كحاضنة اقتصادية، تسهم في العمل على زيادة الدخل، وخفض معدلات الفقر والبطالة، من جهة، ورفع مستوي المعيشة، من جهة أخرى. ولتوضيح أهمية توفير التمويل والرعاية لمشروعات الأسر المنتجة وجعلها ركيزة أساسية لعمليات التنمية: افترضت الدراسة إن مؤسسات التمويل الأصغر تحرص علي تكامل مشروعات الأسر المنتجة بمدينة أم درمان. وللتحقق من صحة هذه الفرضية: اتبعت الدراسة المنهج التاريخي الإقليمي: ، واستخدمت الاستبانة، كوسيلة لجمع المعلومات الأولية، ومع كل من الاستبانة والمقابلة الشخصية: اعتمدت الدراسة على مصادر ثانوية: منها تقارير شركة الطموح الخاصة وتقارير مؤسسة التنمية الاجتماعية الحكومية. توصلت الدراسة إلي أن، جميع مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة وبنسبة 100 %، ليس لشركات التمويل الأصغر دور في تكامل مشروعهم ومشروعات الأسر المنتجة الصغيرة الأخرى: فلم تقم شركات التمويل الأصغر بتنسيق تكامل العلاقات الإنتاجية لديها، مع العلاقات الإنتاجية السائدة، من جهة، و بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة من جهة أخرى: التي هي علاقات ذاتية خاصة أسستها هذه المشروعات فيما بينها دون معاونة أو إسناد من شركات التمويل الأصغر. ومن ثم أوصت الدراسة بإنشاء إدارة للمعلومات في مجال مشروعات الأسر الصغيرة المنتجة، والاستثمارات الصغيرة، وذلك لتوفير المعلومات الكاملة عن فرص الاستثمار في مجال المشروعات الصغيرة المنتجة. وضرورة الاستفادة من مقدرات مؤسسات التمويل الأصغر في خلق تكامل حقيقي بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة لتشكيل وتكوين قاعدة إنتاجية متكاملة، من جهة، وإعداد مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة، من جهة ثانية، والتكامل بينها لتكون قاعدة إنتاجية تعمل على توفير المواد الخام الأولية للصناعات الوطنية وللصادرات، من جهة ثالثة، وفي ذلك يكون الاعتماد على مؤسسات التمويل الأصغر كحاضنات اقتصادية لمشروعات الأسر المنتجة الصغيرة لتسهم في تحقيق أهدافها المتمثلة في زيادة الدخل وتخفيض معدلات الفقر والبطالة، ورفع مستوي المعيشة، من جهة رابعة.

كلمات مفتاحيه: مؤسسات التمويل الأصغر. تكامل المشروعات. شركة الطموح. مؤسسة التنمية الاجتماعية.

The role of microfinance institutions in integrating productive families' projects: An applied study on the experience of Al-Tamuh Private Company and small enterprises for productive family projects in Omdurman City during the Period (2016-2021 AD)

Dr. Amael Elmahi Elkhlifa
Dr. Afra Ali Abdalgader Mohammed
Prof. Hassan Ahmed Hassan

Abstract:

The objective of this study is to raise high the role of the junior financing institutions, as hosting organs that contribute in financing productive Families to enhance their abilities making them stanchion of local development.The study hypothesis that lower finance institutions are keen to integrate productive family's projects in Omdurman locality. The study follows the historical approach to analyze the collected all adopted primary, secondary and tertiary data. Several tools are used to collect these data .Such tools include observation sheet, questionnaire and published sources to collect all primary, secondary and tertiary data, The study concludes that not all productive families' project (100 %) and lower finance instruction have not contributed in financing them. Moreover: There is no coordination among these financing institutions to boast financial support,

Key words: Lower support institutions, integrated projects, Aspiration Company. Social Development Corporation.

مقدمة:

تعد المشروعات التمويل الأصغر، بصفة عامة، ومشروعات الأسر المنتجة الصغيرة، بصفة خاصة، احدى التوجهات التي تتبعها الدول بهدف تحقيق عدد من المكاسب الاقتصادية والاجتماعية، لما لها من خصائص متميزة يمكن أن تسهم في حل الكثير من المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية، وقد اعتمدت الدول الأقل نموا علي سياسة الاعتماد علي مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة كواحد من أهم الحلول الاقتصادية والاجتماعية نسبة لأهميتها المتجسدة في قدرتها علي توليد الوظائف، والمساهمة في حل مشكلة البطالة، وتحقيق مستويات دخل متساوية لجميع العاملين عليها مما يضمن نموا متوازنا لمستوي المعيشة فيتم حل مشكلة الفقر. وذلك بفضل زيادة دخل الفرد ودخل الأسرة وتنوعه وزيادة القيمة المضافة المحلية للمادة الخام المنتجة محليا. لدى مشروعات التمويل الأصغر المقدرة على تكامل مشروعات الأسر المنتجة من خلال خلق علاقات بينها في عدت جوانب اقتصادية واجتماعية تضمن لها النجاح والاستمرارية وتمكنها من المنافسة وسط سوق العمل رغم الاضطراب الكبير الذي يشهده مما يجعل منها قاعدة اقتصادية مهمة.

تدرس هذه الدراسة دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة: في دراسة تطبيقية على تجربة شركة الطموح الخاصة و مؤسسة التنمية الاجتماعية الحكومية للتمويل الأصغر لمشروعات الأسر المنتجة في مدينة أم درمان خلال الفترة 2016-2021. هدفت هذه الدراسة إلى توضيح أهمية الاعتماد علي مؤسسات التمويل الأصغر كحاضنات اقتصادية تسهم في رعاية و زيادة الدخل وخفض معدلات الفقر والبطالة ورفع مستوي المعيشة. و لتوضيح أهمية توفير التمويل والرعاية لمشروعات الأسر المنتجة، وجعلها ركيزة أساسية لعمليات التنمية، افترضت الدراسة أن مؤسسات التمويل الأصغر تحرص علي تكامل مشروعات الأسر المنتجة بمدينة أم درمان: اتبعت الدراسة المنهج الوصفي، وفيه استخدمت عدة وسيلتان أوليتان لجمع المعلومات، وهما الاستبانة والمقابلة الشخصية، وعلى ذلك: تم اختيار عينة من 50 فرد، من أصحاب المشروعات الأسر المنتجة الصغيرة، كعينة دراسة بنسبة 10 % من مجتمع الدراسة (البالغ عددهم 504 فرد من أصحاب المشروعات الأسر المنتجة الصغيرة الممولة من شركة الطموح الخاصة ومؤسسة التنمية الاجتماعية الحكومية خلال الفترة 2016-2021) .

الإطار النظري لمؤسسات التمويل الأصغر ومشروعات الأسر المنتجة:

لا يرتبط التمويل الأصغر بدفع الأموال فقط لتمويل وتسيير العمل بالمشروعات الصغيرة، بل تتعدد المطلوبات وتعريفات التمويل الأصغر: بسبب تعدد الأطراف التي تهتم به: فاهتمت الدول المتقدمة بموضوع تمويل الأعمال الصغيرة: ففى العام 1953م أصدر الكونغرس الأمريكي قانون تمويل الأعمال الصغيرة *small business* عرف من خلاله التمويل الأصغر ونص القانون على إنشاء دائرة تختص بمساعده وتمويل الأعمال الصغيرة تعرف بدائرة أو إدارة التمويل الأصغر. كما يختلف تعريف التمويل الأصغر حسب نوع الإدارات الموجودة بالدولة فمثلا مصلحة الضرائب تعرف التمويل الأصغر وفقاً لمبلغ الأرباح الخاضعة للضريبة، ووزارات العمل قد تخضع لقانون العمل والأعمال التي يزيد عدد العاملين فيها عن 5 أو10 عامل مثلا، وقد اعتمدت معظم الدول النامية والمنظمات الدولية مؤشر عدد العاملين حيث تم تعريف العمل بأنه العمل الذي يستخدم 5 أو10 أفراد أو أقل كما قد يشمل القطاع غير المنظم.

أنواع المنتجات والخدمات التي تقدمها مؤسسات التمويل الأصغر للمشروعات الصغيرة:

تتمثل هذه الخدمات في التالي:

1. **دمج الممارسات الناجحة لمؤسسات القطاع غير الرسمي ضمن مؤسسات القطاع الرسمي:** إن نجاح العديد من مؤسسات التمويل الأصغر يتم تحديده وفق مقدرتها على دمج القطاع غير الرسمي ضمن مؤسسات القطاع الرسمي لإكساب مؤسسات التمويل الأصغر صفة المرونة، وسرعة الولوج إلى مصادر التمويل، والشروط الواضحة والسهلة، فالمهم هو فتح المجال للولوج إلى التمويل أمام أولئك الذين قد يتم استثناؤهم من نظام التمويل الرسمي وبنسب هوامش عوائد اقل بكثير مقارنة مع تلك التي يفرضها المتنافسون في هذا القطاع وهم مقرضو الأموال.
2. **الخدمات الدائمة:** يجب تقديم خدمات التمويل بشكل مستمر وليس لفترة محددة فقط.
3. **الضمانات البديلة وبدائل الضمانات:** يفتقر الفقراء، عادة، إلى الضمانات التقليدية: فمن أجل

تجاوز هذه العقبة، تستخدم العديد من مؤسسات التمويل الأصغر أنواعا أخرى من الضمانات المعروفة باسم الضمانات البديلة وبدائل الضمانات: مثل الممتلكات الشخصية والآلات والمجوهرات: فهي أمثلة على بدائل الضمانات والتي لا تقبل بها البنوك التقليدية كضمانات.

4. المدخرات: يعرف الادخار في بأنه (ذلك الجزء من دخل الفرد الذي لا ينفق على السلع الاستهلاكية والخدمية ولا يخصص للاكتناز). ينقسم الادخار في الاقتصاد إلى ثلاثة أقسام رئيسية:-

أ-الادخار الفردي.

ب-ادخار قطاع الأعمال.

ج-ادخار القطاع الحكومي.

وأكثر هذه الأقسام ملائمة لتمويل المشروعات الصغيرة هو التمويل عن طريق الادخار الفردي: فالادخار الفردي، بشقه الاختياري يمكن أن يكون من أكفأ مصادر التمويل لصاحب المشروع الصغير. وذلك للدور الذي يلعبه في ترشيد استهلاك الفرد وتوجيه هذه المدخرات نحو تحسين دخله عن طريق تشغيل هذه المدخرات في مشروع ما، هو يمكن أن يحقق للفرد من الاطمئنان والاستقرار في تشغيل المال، ولانخفاض درجة المخاطرة التي تقل عن التمويل عن طريق الاقتراض من الغير، ومما يجعل الادخار الاختياري الفردي أكثر ملائمة لتمويل المشروعات الصغيرة هو دوافع هذا النوع من الادخار والتي تتلاءم مع دوافع إنشاء المشروعات الصغيرة، وأهم هذه الدوافع:

1. الدوافع **الداخلية**: متمثلة في رغبة الفرد في تكوين ثروة. وحماية الورثة من الفقر والفاقة. ومواجهة أعباء المستقبل.
2. **الدوافع الخارجية**: متمثلة في الاستقرار السياسي والأمني. وتوافر وسائل الاستثمار في المجتمع. والانتعاش الاقتصادي.

تعرض مؤسسات التمويل الأصغر عادة نوعين من حسابات التوفير والادخار: الطوعي والإلزامي وكل منها له سماته: -

أ. المدخرات الطوعية: فهي تقابل خدمات التوفير المقدمة من البنوك التجارية التقليدية،

ب. المدخرات الإلزامية: فهي تخدم كضمانات للتمويل. وليس بالضرورة أن تقدم هذه الحسابات أية عوائد على الودائع بل يتم الاحتفاظ بها في المؤسسة حتى يتم الوفاء بالسداد.

5-التمويل التعاوني (التكافلي): ما يلي أهم أنواع التمويل التعاوني: (السباعي: 2002.ص 7)

أولا-التمويل بالقرض الحسن: والقرض في الإسلام هو: « دفع مال أو تمليك شيء له قيمة بمحض التفضل على أن يرد مثله أو يأخذ عوضاً متعلقاً بذمة. وصيغة القرض الحسن تعتبر من أبرز صيغ التمويل التعاوني القائم على أساس إعطاء الحق للمقترض على الانتفاع بالمال على أن يرد مثله. (التميمي: 2007، ص12)

ثانيا ــ التمويل بالهبـــة: والهبة تطلق ما لا يقصد له بدل وهي: تمليك بلا عوض، والأصل في الهبة عدم الاشتراط فيها فلا يجوز للواهب أن يعلقها على شرط فهي تعطى للشخص وهو حر التصرف فيها

فيجوز أن يستخدمها في كل ما هو مباح ومنها التمويل لمشروع خاص بالموهوب له (التميمي: 2007، ص13)

ثالث ــ التمويل بالوصية: هي (هبة الرجل ماله لرجل آخر بعد موته).

رابعا ــ التمويل بالوقف: هو (حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة) والوقف له العديد من الأشكال منها أوقاف المساجد، وأوقاف الأراضي، وأوقاف دور العلم، والمدارس والمستشفيات،) فالتمويل عن طريق مؤسسة الأوقاف يعد أكثر ملائمة من التمويل عن طريق الوقف الفردي وذلك لما تمتاز به مصادر الأموال في مؤسسة الأوقاف من تنوع قد يتلاءم مع تمويل الآلات المتنوعة للمشروعات الصغيرة ، إضافة إلى أن مؤسسة الأوقاف هي في الأساس مؤسسة هدفها زيادة دخل الفرد عن طريق تمويلها للمشروعات الربحية. وتمويل المؤسسة الوقفية للمشروعات الربحية الصغيرة يتناسب إلى حد كبير مع خصائص مصادر الأموال فيها، حيث يضمن لمؤسسة الأوقاف تحقيق الربح إضافة إلى تقليل المخاطر عن طريق تنوع مجالات المشروعات الصغيرة إضافة إلى كون مؤسسة الأوقاف تحقق ربح عن طريق سرعة دوران النقد فيها لاسيما أن تمويل المشروعات الصغيرة في الغالب قد يكون تمويل قصير الأجل. (موسى: 2019، ص23).

خامسا: التمويل بإحياء الأرض الموات: هي (أرض خارج البلد لم تكن ملكاً لأحد ولا حقا خاصا له)، (السباعي، 2002، ص9) ويعتبر إحياء الموات من أنسب مصادر التمويل الملائمة لطبيعة مشروعات استصلاح الأراضي وعمرانها والاستفادة من خيراتها. ويجب على الدولة تشجيع أصحاب المشروعات الصغيرة عن طريق إحياء الأرض الموات وذلك لملائمتها لطبيعة وخصائص تلك المشروعات. فالحكومات تسيطر على تلك الأرض.

سادسا: التامين متناهي الصغر: إن أصحاب المشاريع الصغيرة، ذوي الدخل المتدني، مثلهم مثل غيرهم معرضون للمخاطر مثل المرض، الإصابة، السرقة، الوفاة، الحوادث والفيضانات. لذلك تكون الخدمات المالية المخصصة لتقليل أثار تلك المخاطر ذات قيمة عالية بالنسبة لهم. يعتبر التامين من الخدمات المالية التي بدأت بعض مؤسسات التمويل الأصغر بإضافتها إلى محفظتها للاستجابة إلى حاجة هؤلاء للحماية. إن تقديم خدمات التوفير وخدمات التامين إضافة إلى التمويل يجعل مؤسسات التمويل الأصغر مؤسسات خدمات مالية كاملة تقدم تمويلا أصغر، أي تقدم مجموعة كاملة من الخدمات المالية إلى ذوي الدخل المنخفض. تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر، من اجل تقديم خدمات التامين' إلى ترخيص خاص. إن متطلبات الحصول على مثل هذا الترخيص تكون عادة صعبة. فالحكومات تسيطر على شركات التامين للأسباب ذاتها التي تدفعها للسيطرة على النجاعة المالية للمؤسسات التي تجمع المدخرات، ألا وهي حماية العملاء وثبات النظام واستمراره. وبما أن أغلبية مؤسسات التمويل الأصغر لا تلبي هذه الشروط، فإنها تلجأ إلى بديل عن تقديم الخدمة مباشرة إلى العملاء: (موسى واخرون 2019، ص45) والطريقة الأكثر شيوعا هي الشراكة مع شركة تامين قائمة. فشركات التامين قد لا تقدم خدماتها مباشرة إلى الفقراء لافتقارها للخبرة في هذا القطاع. وهنا تتدخل مؤسسات التمويل الأصغر لغلق هذه الهوة بحيث تعمل كوسيط بين شركة

التامين والعملاء. إن خدمات التامين المقدمة إلى الفئة التي تستهدفها مؤسسات التمويل الأصغر، يجب أن تكون مصممة لتلاءم احتياجاتهم الخاصة ولحمايتهم من المخاطر المالية التي تواجههم. وقد تشمل التامين الصحي، تامين المواشي والمحاصيل. يقدم قليل من مؤسسات التمويل الأصغر خدمات التامين في الوقت الحاضر، ولكن مع نمو هذا القطاع بدأت المؤسسات بإضافة التامين كأحد خدمات المجموعة التي تقدمها.

سابعا: تحويل الأموال: يعتبر تحويل الأموال خدمة مالية حساسة أخرى. ذلك إن تحويل الأموال من المهاجرين إلى أقاربهم هو عمل آخذ في النمو السريع وعادة ما تتم إدارته عن طريق ترتيبات غير رسمية وبتكاليف ومخاطر عالية. يمكن تقديم هذه الخدمة مباشرة أو عن طريق الشراكة مع شركات تحويل الأموال، ويعتمد ذلك على التشريعات المحلية وعلى التكلفة. تتمتع مؤسسات التمويل الأصغر بميزة تنافسية بسبب علاقتها مع عملائها إضافة إلى إمكانية ربط هذه الخدمة بالخدمات المقدمة الأخرى. كما ويمكن اخذ هذه التحويلات بعين الاعتبار عند احتساب مقدرة العميل على تسديد المبالغ المقترضة. إن هناك إمكانية لربط هذه الدفعات مع التمويل عندما لا تستخدم تلك التحويلات في الاستهلاك بل تستخدم لأغراض الإنتاج عن طريق دمج مصادر الأموال المختلفة (**حسن ،2018، ص67**).

خصائص برامج مؤسسات التمويل الصغر للمشروعات الصغيرة:

تتميز برامج المؤسسات العاملة في ميدان التمويل الأصغر للمشروعات الصغيرة بالخصائص التالية:

1. تقديم القروض، الصغيرة، والقصيرة الأجل، لأغراض تشغيل رأس المال العامل.
2. التقييم البسيط والسهل لاستثمارات المقترضين.
3. استخدام بدائل مستحدثه كالضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من استخدام الضمانات العينية.
4. إمكانيه حصول المقترض على قروض جديدة يتوقف على مدى وفائه بالتزاماته في تسديد القروض السابقة.
5. الدفع المبسط لأقساط القروض كأسلوب الدفع الأسبوعي أو الشهري أو اليومي في بعض برامج التمويل الأصغر.
6. ارتفاع معدلات التحصيل لأقساط القروض مقارنة بمعدلات تحصيل القروض على مستوى بعض المؤسسات المالية التقليدية.
7. استخدام أدوات الادخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية احتياجاته الخاصة الظرفية.
8. فرض أسعار فائدة مرتفعة لتغطيه التكاليف.
9. خدمات مالية ملائمة من حيث السرعة والتوقيت والقيمة.
10. تقديم خدمات مالية تتكيف مع خصوصيات الأفراد المستبعدين من النظام المالي الرسمي.
11. لمؤسسات التمويل الأصغر، التي قامت بتنفيذ برامج تقديم خدمات التمويل الأصغر، قد حققت من خلال تلك البرامج أرباحا إلى جانب تحقيق أهدافها الاجتماعية.

12. تعمل على تمكين الأسر المنتجة على زيادة دخلهم الأسري، ورفع مستوي المعيشة من خلال بدء مشروعات محققة للدخل.

مؤسسات التمويل الأصغر ومشروعات الأسر المنتجة:

يختص هذا الأثر بفهم تأثير الخدمات المالية على مشروعات الأسر المنتجة، وحتى الآن ركزت معظم عمليات تقييم الأثر على برامج الإقراض الأصغر، بدلا من النظر إلى المجموعة المتنوعة والأوسع نطاقًا ـمن الخدمات المالية. يهتم الأثر بنمو الدخل وزيادة الأصول وتقليل أثر المخاطر التي تتعرض لها مشروعات الأسر المنتجة. تمتد مؤشرات الأثر إلى أبعد من مقاييس المشروع (الأصول، التوظيف، الإيرادات) لتتضمن الأبعاد المتعددة لتحسين مستوي الدخل ورفع مستوي المعيشة، والتكامل بين مشروعات الأسر المنتجة، وتحسن مستوي المعيشة من خلال التحسن في الصحة والتعليم والسكن والرفاهية والتمكين من أسباب القوة (من ناحية زيادة الثقة في النفس وتحسن الوضع الاجتماعي بين إفراد الأسرة والمجتمع المحيط مشاركة المجتمع في التنمية المجتمعية) يمكن إبراز مستوي العلاقة الارتباطية بين مؤسسات التمويل ومشروعات الأسر المنتجة من خلال الغايات والنتائج، وهي (المانع 2021،ص76):

على مستوى الأسرة:

يؤدي التمويل الأصغر إلى زيادة دخل الأسرة؛ لأن استخدام القروض والودائع يمكن أن يحدث تنوعا لمصادر الدخل، كما في أوغندا، أو يحدث نموا في أصول المشروع، كما في أوروبا الشرقية. ويوفر أيضا سيولة مالية تمكن أصحاب مشروعات الأسر المنتجة من بناء وتغيير ممتلكاتهم، حيث يمكن استخدام الإقراض الأصغر للحصول على قطعة أرض أو القيام بعمليات البناء، أو تحسين الإسكان، أو شراء حيوانات وسلع استهلاكية. ويمكن للأصحاب مشروعات الأسر المنتجة أيضا استخدام القروض في الاستثمار الذاتي مثل الاهتمام بالصحة والتعليم، والتمويل الأصغر يمكن أصحاب مشروعات الأسر المنتجة من إدارة المخاطر والاستفادة من الفرص بشكل أفضل: ففي بوليفيا يستخدم أصحاب مشروعات الأسر المنتجة مجموعة (بروماجور Pro Mujer) القروض لحماية مستوى الاستهلاك عند حدوث الكوارث، متجنبين بذلك تخفيض المواد التي يستخدمونها على المستوى الفردي. ـبالنسبة للنساء ربات الأسر: فإن إدارة الأموال وزيادة الدخل وزيادة التحكم في الموارد والوصول إلى المعرفة: تمكنهن من العيش بشكل أفضل، والمشاركة بشكل أكبر في أمور الأسرة وشئون المجتمع، ويصاحب التمكينَ الاقتصاديَّ نموٌّ في احترام الذات والثقة بالنفس وزيادة في تقدير المجتمع وفي الفرص الجديدة، ففي عام2012 تم انتخاب 103 سيدة من أصحاب مشروعات الأسر المنتجة ومؤسسات التمويل الأصغر متمثلا في (ASA – Alternative Social Activists) للمجالس المحلية في الهند.

- يميل أصحاب مشروعات الأسر المنتجة المستفيدين من التمويل الأصغر إلى أن تحسين مستويات المعيشة ورفع مستوي الدخل وامتلاك مدخرات أعلى، وهذا عنصر مهم لبناء الأصول: ففي زيمبابوي قام أصحاب مشروعات الأسر المنتجة المستفيدين من التمويل الأصغر بفتح حسابات في البنوك أو مكاتب البريد لتسديد القروض وللادخار. وفي بيرو أدى عدم الثقة في المؤسسات الرسمية إلى التوفير في مواد البناء والمخزون السلعي كنوع من إعادة تدوير رأس المال.

2-على مستوي المشروع:

ترتفع إيرادات المشروع نتيجة لخدمات التمويل الأصغر، ولكن ليس دائمًا كما هو متوقع. حيث تعتبر القروض من المنقولات (أي يمكن استبدالها بشيء آخر مساو في القيمة) وتستخدم لتمويل الاحتياج الأكبر أو حيثما يتوقع الحصول على عائد أعلى، يكون الحصول على القرض بغرض إنشاء مشروع أو تسيير العملية الإنتاجية في مشروع قائم. وقد يصاحب ذلك خلق الوظائف في المشاريع الفردية. وعلى مستوى مشروعات الأسر المنتجة، عادة يخلق أصحاب مشروعات الأسر المنتجة فرص عمل لغيرهم من داخل الأسرة. ويمكن الاستعانة بعاملين من خارج الأسرة.

3-على مستوي عمليات التمويل:

تؤثر خصائص الخدمات المالية للتمويل الأصغر على مشروعات الأسر المنتجة علي حسب:

أ-شروط **القرض وحجمه**: تلعب شروط القرض وحجمه دورًا في أثر التمويل الأصغر على مشروعات الأسر المنتجة، فقروض رأس المال القصيرة الأجل ربما تكون جيدة لمشروعات الأسر المنتجة ذات الصفة التجارية الراغبين في شراء بضائع، أما مشروعات الأسر المنتجة الإنتاجية التي تحتاج إلى لشراء معدات إنتاج فهذه القروض غير مناسبة لها، حيث إن أصحاب مشروعات الأسر المنتجة ربما يحتاجون، لخدمات أخري مثل المدخرات أو القروض طويلة الأجل.

ب-أصول وموجودات المشروعات:

تلعب الأصول والموارد الأساسية المتوفرة لدى أصحاب مشروعات الأسر المنتجة دورًا سلبيا، أو إيجابيا، في التأثير على مؤسسات التمويل الأصغر، وعلى مشروعات الأسر المنتجة: فأثر التمويل الأصغر على أصحاب مشروعات الأسر المنتجة، الذين يبدؤون بموارد أكثر مالية، ولديهم أصول إنتاجية ومقدره مادية، أو اجتماعية أو أسرية يكون أعظم من أصحاب مشروعات الأسر المنتجة العملاء الذين يبدؤون بقاعدة موارد ضعيفة.

ت-الظروف المحلية:

يلعب كل من الوضع الاقتصادي العام والبيئة القانونية المحلية دورًا مهمًا، سلبا أو إيجابا، في أثر مؤسسات التمويل الأصغر على مشروعات الأسر المنتجة، فالظروف الاقتصادية الصعبة والتضخم، والتغير في سعر الصرف، وضعف البنية الأساسية الاجتماعية والمادية في التعليم، والصحة، والطرق، والاتصالات، والفساد وانعدام الأمن تؤثر سلبيًا على قدرة مشروعات الأسر المنتجة على الاستفادة من خدمات مؤسسات التمويل الأصغر.

ث-توفير مجموعة متنوعة وواسعة النطاق من الخدمات المالية (عبد الفتاح دياب، 2018) حتى اليوم:

غالبًا ما تقدم مؤسسات التمويل الأصغر خدمات الإقراض الأصغر والتي صُمِّمَت من أجل المشروعات الصغرى التي تتمتع بحجم أعمال كبير، ولكن الشواهد توضح أن أصحاب مشروعات الأسر المنتجة يقومون بتحويل هذه القروض لاستخدامها في أغراض مختلفة مثل المصروفات الطبية ورسوم المدرسة، ويمكن للتمويل الأصغر تحقيق أثر أكبر إذا وفر مجموعة متنوعة وواسعة النطاق من الخدمات المالية التي تلبي بصورة أفضل الاحتياجات المختلفة للأصحاب مشروعات الأسر المنتجة، بما في ذلك خدمات الإيداع والتأمين الأصغر وتحويلات الأموال.

4-على مستوي الانتشار:

إعطاء أولوية للانتشار على نطاق واسع وتقديم الدعم للمؤسسات المالية التي تستطيع تحقيق الاستدامة والنمو، الاستثمار في نطاق واسع من مؤسسات التمويل الأصغر الواعدة لضمان الوصول إلى أصحاب مشروعات الأسر المنتجة في مستويات الدخل المتعددة مع زيادة عدد مشروعات الأسر المنتجة قدر الإمكان.

5-على مستوي تشجيع الاستدامة:

ومن اجل ضمان استمرارية أداء مؤسسة التمويل الأصغر استمرارية أداء مشروعات الأسر المنتجة يجب تشجيع أبحاث السوق لتطوير الفهم حول احتياجات أصحاب مشروعات الأسر المنتجة، وإزالة العوائق التي تمنع مشروعات الأسر المنتجة من استغلال الخدمات المالية على الوجه الأمثل، ودعم المؤسسات النشيطة التي تطور آليات ومنتجات تلبي احتياجات السوق.

مشروعات الأسر المنتجة:

مفهوم مشروعات الأسر المنتجة وصفيا أو كميا أو نوعيا مفهوم واسع، انتشر استخدامها مؤخرا وتشمل هذا المفاهيم الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أو في منشاة صغيره تستخدم عدد معين من العمال. وتجمع الآراء على الأهمية المتعاظمة للمشروعات في الاقتصاد القومي سواء في البلاد المتقدمة أو النامية خاصة في ظل الاحتياج المتزايد لتوليد فرص العمل المنتجة. وتشير بعض الإحصائيات إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نحو90 % من أجمالي الشركات في معظم اقتصاديات العالم كما أنها توفر ما بين 40 %-80 % من أجمالي فرص العمل، وتساهم بنسبة كبيرة في الناتج المحلى للعديد من الدول، فعلى سبيل المثال تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنحو 85 % الي 51 % من أجمالي الناتج المحلى في كل من انجلترا والولايات الأمريكية على الترتيب البنك الأهلي المصري. ويمكن القول إن مالكي المشروعات الصغيرة هم في الغالب إفراد أسرة واحدة، رواد في أعمالهم فكونهم يتحملون المخاطرة ويتميزون بالمغامرة آملا في تحقيق الربحية في المستقبل، ويعتقد ملاك المشروعات الصغيرة إنهم يبذلون جهودا عالية ويحققون إيرادات عالية، وأنهم يشعرون بالسعادة في عملهم ولكن قبل البدء في بأي مغامرة لإنشاء مشروع صغير علي كل ريادي أن يدرس مزايا المشروع الصغير والتي يمكن تحديدها في الآتي:

أ. الفرصة/القدرة على امتلاك العمل يوفر الريادية الاستقلالية، وفرصة أنجاز ما هو مهم من وجهة نظرهم، حيث يكون ذلك وسيلة لتحقيق رغباتهم وآمالهم في الحياة ويشبعون حاجاتهم الداخلية من خلال معرفتهم أنهم القوة الأساسية المسيطرة على العمل.

ب. فرصة التميز حيث يبدأ الرياديون عملا بسبب أنهم يعتقدون أنها فرصة للتميز عن الآخرين فيما يتعلق بقضية مهمة، من وجهة نظرهم، وفيما لو كان الغرض من المشروع تقليص الكلف، بناء المساكن، أو إيجاد برامج لإعادة التصنيع للمحافظة على الموارد المحدودة، فإن الرياديين يجدون طرقا للربط بين اهتمامهم بالقضايا الاجتماعية ورغبتهم كسب حياة اقتصادية جيدة.

ج. الفرصة لاستثمار القدرات والقابلية: العديد من الأشخاص يشعرون أن أعمالهم لا تتحدي قدراتهم ولا تثير الحماس لديهم، ولكن بالنسبة للريادي فأن العمل بالنسبة له متعة ووسيلة للتعبير عن ذاته.

د. الفرصة لتحقيق أرباح غير محددة: بالرغم من أن المال لأبعد القوة الأساسية الدافعة لأغلب الرياديين، فأن الربحية تعتبر عاملا دافعا أساسيا في قرارهم لبدء العمل.

هـ. الفرصة للمساهمة في عمل المجتمع: غالبا ما يكون أصحاب المشاريع الصغيرة هم من بين الأشخاص المحترمين في المجتمع والأكثر ثقة بهم من الآخرين، وذلك أن التعاملات التجارية تعتمد على الثقة المتبادلة ويتمتع مالكو المشروع الصغير بالثقة والشهرة التي يحققونها من خلال تعاملهم مع العملاء لفترة زمنية طويلة سابقة بشرف وأمانة.

التمويل الأصغر في السودان: (محمد'1993) كان التمويل الأصغر في السودان مرتبط بالقطاع غير الرسمي في ظل ما يعرف بنظام الشيل، والصناديق الدوارة ونظام الختة ونظام الكشف، وذلك منذ القرن السادس عشر. بدايات التمويل الأصغر في ظل القطاع الرسمي كانت في أوائل القرن العشرين ومرت بالمراحل التالية:

- مرحلة الجمعيات التعاونية ومكاتب البريد (في عهد الحكم الثنائي).
- مرحلة المصارف الوطنية (عقب الاستقلال السياسي).
- مرحلة المصارف الإسلامية والمنظمات الطوعية غير الحكومية.
- مرحلة المصارف المتخصصة في التمويل الأصغر.

صاغ البنك المركزي (بنك السودان) تعريفات التمويل الأصغر ومكوناته، بيد أن تلك التعريفات تعددت مفرداتها وتباينت في مضامينها مع التعريفات التي جاءت في الموجهات الصادرة عن البنك المركزي مما سبب نوعا من البس والتي بين عليها استراتيجية التمويل. جاء تعريف بنك السودان المركزي للتمويل الأصغر ومحدداته ضمن لائحة شروط الترخيص لمصارف التمويل الأصغر لسنة 2006(مادة 2 فقرة أ) على النحو التالي (التمويل الأصغر: يقصد به التسهيل الممنوح للفرد أو مجموعة من المقترضين الذين ينتج دخلهم الأساسي من الأنشطة التي تتضمن الإنتاج وبيع السلع والخدمات بحيث لا يتجاوز الحد الأعلى، البالغ 100.000 جنيه سوداني أو حسب ما يقرره البنك من وقت لأخر)، وقد ورد في ذات المادة 2 الفقرة ب بعض التعريفات المصاحبة لتعريف التمويل الأصغر حيث عرف (التميمي،20087، ص89):

أ-التمويل الأصغر:

المقصود به توفير الخدمات المالية والمصرفية وهي في المقام الأول التمويل والأوعية الادخارية التي تقدم للعملاء من الفقراء النشطين اقتصادياً غير القادرين على الحصول على الخدمات التي تقدمها مؤسسات مالية رسمية. ونعنى به التمويل الأقل من أو الذي يساوى مئة ألف جنية 100.000 جنية في المرحلة الأولى.

ب-الشخص الفقير:

يقصد به الشخص الذي يقل دخله خلال العام عن الحد الأدنى الخاضع للضريبة المنصوص علية في قانون ضريبة الدخل الشخصي

ت-عميل التمويل الأصغر:

هو الذي يمتلك دخل شهري لا يزيد عن ضعف الحد الأدنى للأجر الشهري لكل شخص في السودان وأجمالي أصول منتجة -بخلاف تكلفة الأرض -لا يزيد عن10.000 جنيه سوداني ولا يكون عاملا نظامياً في أي مؤسسة ولا يقل عمرة عن 18 سنة أو يزيد عن 60 سنة.

ث-مصرف التمويل الأصغر:

يقصد به أي شركة مرخصة للاستمرار في تقديم الخدمات المالية الصغرى كالادخار والتمويلات والتحويلات النقدية المحلة والخدمات المالية الأخرى التي يحتاج إليها الفقير النشط اقتصادياً والمشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة لتصريف أو توسيع أعمالهم.

ح-الأسرة المنتجة:

مجموعة الأشخاص من المجتمع المحلي تجمع بينه صلة قرابة وهم نشطون اقتصاديا يشتركون في ممارسة عمل واحد ومستهدفين من قبل مؤسسة تمويل أصغر.

خ-عملاء التمويل الأصغر:

هم الفقراء النشطين اقتصادياً (غير المعوزين) والفقراء المهمشين الذين يعملون في وظائف متدنية الأجر، المستبعدين من النظام المالي الرسمي

ج-مؤسسات التمويل:

هي البنوك أو المؤسسات العاملة في هذا المجال بشكل رسمي ووفق مرسوم قانوني محدد لهويتها وطبيعة وأنشطتها. وقد أصدر البنك المركزي مجموعة من الموجهات لضبط سياسية التمويل الأصغر جاء الأمر كما يلي:

أ-وحدة التمويل الأصغر:

تتولى مسئولية تنفيذ استراتيجية بنك السودان المركزي بخصوص الصيرفة الاجتماعية والاقتصادية في مجال التمويل الأصغر وذلك سعيا نحو إقامة مؤسسات وأنشطة فعالة في هذا الجانب،

ب-بهدف إزالة الفقر وسط قطاعات المجتمع الأقل فقراء.

ت-دفع النشاط الإنتاجي لتحقيق التنمية الاقتصادية المتوازنة في أنحاء البلاد. استناداً على ذلك، ستعمل وحدة التمويل الأصغر بالبنك المركزي بجهد لدعم المؤسسات المصرفية وغير المصرفية النشطة في هذا المجال من خلال برامج مدروسة ومتكاملة لبناء القدرات الفنية والبشرية بهذه المؤسسات، علاوة على خلق البني والتشريعات المناسبة والتي ستمكن من إتاحة الفرص لنمو ممارسات وسياسات داعمة لمؤسسات التمويل الأصغر على سبيل النجاحات العالمية المماثلة ووفق النظم المصرفية. الإسلامية والتقليدية الوضع الراهن للتمويل الأصغر في السودان في كل من جانبي العرض والطلب التمويل الأصغر (جانب العرض).

أ- المصارف:

في العام 1991م أستحدث بنك السودان ما يعرف بالتمويل الريفي ويقصد من ذلك مراعاة أن تكون جملة التمويل الممنوح بأي من الفروع العاملة بالمناطق الريفية المختلفة بنسبة لا تقل عن 50 % من جملة الودائع بأي فرع في أي وقت من الأوقات، إلا أن هذا القرار لم يستمر طويلاً وفي ذات العام

(أكتوبر1991م) أشارت السياسة التمويلية الصادرة من البنك المركزي إلى أن يكون التمويل الزراعي بنسبة لا تقل عن40 % من السقف المقرر لكل بنك على أن يشمل ذلك صغار المنتجين والمهنيين والعاملين في مجال الزراعة بنسبة لا تقل عن3 % أما القطاعات الأخرى ذات الأولوية غير القطاع الزراعي فقد حددت لها السياسة التمويلية نسبة 40 % على أن تخصص نسبة 3 لصغار المنتجين والمهنيين. وفي العام 1999 حددت نسبة لا تقل عن5 % من إجمالي التمويل لأي مصرف وذلك لتمويل شريحة صغار المنتجين والمهنيين كما وجه بنك السودان المركزي أن تمتد فترة تمويلها لمدة سنتين كحد أقصى. وشهدت بعد ذلك النسب المسموح بتمويلها تطوراً خلال السنوات اللاحقة وذلك وفقاً لما يلي:

ب-مشروعات التنمية الريفية:

نُفذت العديد من مشروعات التنمية الريفية في السودان بدعم من مانحين دوليين بغرض تحسين مستوى الدخل والمستوى المعيشي للفقراء في الريف، الذين عانوا من ظروف النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية، مثل الجفاف والتصحر والفيضانات. وقد تضمنت الحزم التنموية التي تنفذها هذه المشروعات مكوناً لخدمات التمويل الريفي. ومن أبرز الأمثلة للمشروعات التي توفر التمويل الريفي يذكر منها: شركة التنمية الريفية: أنشئت هذه الشركة في العام 1980م، وتتكون من شركتين رئيسيتين هما: ـ الشركة القابضة (شركه التنمية الريفية). ـشركة التمويل: أنشئت شركة التنمية الريفية (القابضة) بمساهمة العديد من الجهات وهي: -حكومة السودان بنسبة 40 % مؤسسة التنمية السودانية بنسبة 5.26 % خمسة بنوك بنسب ة7.6 % لكل بنك وهي بنك السودان، بنك الوحدة، البنك التجاري السوداني، بنك الخرطوم والبنك السوداني الفرنسي. أما شركة التمويل فقد أنشئت في العام 1981م كذراع مالي للشركة القابضة وتساهم عدة جهات في هذه الشركة وهي: شركة التنمية الريفية (الشركة القابضة) بنسبة 4 %. هيئة الكومنولث (CDC) المملكة المتحدة بنسبة 20 %. الهيئة الألمانية للتمويل والاستثمار D E D بنسبة 20 %. - الصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي فرنسا E. C. C. C بنسبة 10 %. - الوكالة البلجيكية للتعاون التنموي C D A B بنسبة 10 %. - مشروع التنمية الريفية لشمال كردفان. - ومشروع التنمية الريفية لجنوب كردفان بنسبة 16 %.

ت- الصناديق والمؤسسات الاجتماعية:

يعمل في السودان عدد من الصناديق الاجتماعية على تقديم الدعم للفقراء ومحدودي الدخل بما في ذلك النساء وكبار السن والطلاب والمعاشيين، منها الزكاة هي الركن الثالث في الإسلام وهي أجدي الآليات المستخدمة بهدف تحقيق مقاصد الشرع في تحقيق العدالة الاجتماعية، يحق دفع الزكاة عند بلوغ المال نصيبا معينا وفق الشروط التي جاءت بها الشريعة وقد بدء تحصيل زكاة المال عن طريق الأفراد ومن ثم يتم إيثارها أنفسهم وإعطائها إلى مستحقيها أو تسليمها إلى ديوان الزكاة. وبعد ذلك بدأ تحصيلها عن طريق ديوان الزكاة و الضرائب حتى أنشئ ديوان الزكاة والذي يقوم بدوره بتوزيعها إلى مستحقيها.

الإطار التطبيقي لمؤسسات التمويل الأصغر ومشروعات الأسر المنتجة:

من اجل ضمان واستمرارية أداء مشروعات الأسر المنتجة وتحقيق رسالتها الاقتصادية والاجتماعية يجب أن تحرص مؤسسات التمويل الأصغر علي تكامل مشروعات الأسر المنتجة حتى تستفيد من خصائص القوة التي تتميز بها وتتجنب أسباب الضعف والفشل ويتم ضمان نجاحها واستمرارها ، لان مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة كثيرة وتعمل في مجالات مختلفة برأس مال قليل وخبرات إدارية وعملية متواضعة وأدوات إنتاج بسيطة وتقليدية وعمال غير مهره، و تحتاج إلى أن تسند بعضها البعض في مجالات مختلفة وإلي إسناد حقيقي من قبل حاضناتها الاقتصادية والاجتماعية حتى تستطيع الصمود والمنافسة في سوق العمل. تعمل شركات التمويل الأصغر علي تكامل مشروعات الأسر المنتجة من خلال العمل علي تكامل علاقات الإنتاج، و تكامل علاقات التمويل، و تكامل علاقات التشغيل، و تكامل علاقات العلاقات العامة مع كل الجهات الخدمية والطوعية والرسمية التي ليها إسهام في أنجاح أنشطة مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة. أن واقع دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة عبر السعي لخلق تكامل علاقات الإنتاج بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة، و تكامل علاقات التمويل، و تكامل علاقات التشغيل، و تكامل علاقات العلاقات العامة، غير متوفر علي ارض الواقع.

تم **اجراء العمل الميداني**، حبث اشتمل مجتمع الدراسة على عملاء شركتي الطموح والشركة الاسلامية **بأخذ عينة عشوائية بسيطة لتجانس خصائص مجتمع الدراسة**، وقد تم توزيع 50 استمارة استبيان تمثل 10 % من مجتمع الدراسة البالغ 500عميل، بواقع 30 استمارة لعملاء شركة الطموح و20 استمارة لعملاء الشركة الإسلامية، (العمل الميداني2021)

من نتائج العمل الميداني والجدول رقم (1) و الشكل رقم (1) نجد أن ليس لدى 60 % من أفراد عينة الدراسة علاقات إنتاج وتعاون مع مشروعات إنتاجية أخري ، بينما 40 % يتمتعون بعلاقات أنتاج وتعاون مع مشروعات صغيرة أخري، إن من 40 % هناك 30 % يتبادلون علاقات إنتاج شبه متكاملة، تشمل علاقات توفير المواد الخام الأولية و علاقات التعاون في وسائل النقل والترحيل و الاستعانة بالعمال والموظفين والفنيين وعلاقات المشاركة في أماكن الإنتاج وأدواته وعلاقات التعاون في مجال التسويق، وهم في الغالب أصحاب أنشطة إنتاجية متشابهة، بينما هناك 30 % يتبادلون علاقات إنتاج في اثنين فقط من علاقات التكامل، أكثرها التعاون في وسائل النقل والترحيل و الاستعانة بالعمال والموظفين والفنيين، وهم في الغالب أصحاب أنشطة إنتاجية مختلفة ولكنها متجاورة في الموقع، بينما إن 40 % يتبادلون علاقات إنتاج في واحد فقط من علاقات التكامل أكثرها التعاون في مجال التسويق، وهم في الغالب أصحاب أنشطة إنتاجية مختلفة ومتباعدة يجمع بينهم مكان التسويق. كما. إن جميع من يمتلكون علاقات إنتاج وبنسبة 100 % ليس لشركات التمويل الأصغر دور في تنسيق هذه العلاقات الإنتاجية بينهم.

جدول (1) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة: في علاقات الإنتاج مع مشروعات أخري:

الحالة	العدد	النسبة	عناصر تكامل علاقات الإنتاج بين مشروعات الأسر المنتجة			
عدم امتلاك علاقات مع مشروعات أخرى	30	%60				
امتلاك علاقات تكامل إنتاج مع مشروعات الأسر المنتجة	20	%40	تكامل شامل	6	30 %	توفير المواد الخام الأولية و التعاون في وسائل النقل والترحيل والاستعانة بالعمال والموظفين والفنيين و المشاركة في أماكن الإنتاج وأدواته والتعاون في مجال التسويق
			تكامل في علاقتين أنتاج	6	30 %	التعاون في وسائل النقل والترحيل والاستعانة بالعمال والموظفين والفنيين
			تكامل علاقة أنتاج واحده	8	40 %	التعاون في مجال التسويق
			المجموع	20	100 %	النسبة مأخوذة من 40 %
عدم مساهمة مؤسسات التمويل في تكامل الإنتاج بين مشروعات الأسر المنتجة	50	%100				

المصدر: العمل الميداني، 2021.

شكل رقم (1) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة

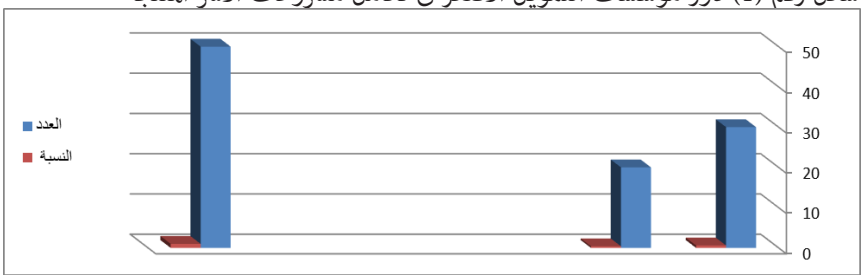

المصدر: العمل الميداني 2021

من العمل الميداني والجدول رقم (2) و الشكل رقم (2) نجد أن 70 % من أفراد عينة الدراسة ليس لديهم تكامل علاقات التمويل مع مشروعات أخري من مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة ، بينما 30 % من أفراد عينة الدراسة لديهم علاقات تمويل مع مشروعات أخري من مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة، من 30 % نجد أن 40 % لديهم علاقات تكامل التمويل في شكل تنسيق مع مشروعات أخري للاستفادة من التمويل ، وان 20 % لديهم تكامل التمويل في شكل تنسيق مع مشروعات أخري لضمان تدفق التمويل ، وان 30 % لديهم تكامل التمويل في شكل تنسيق مع مشروعات أخري لسد العجز في التمويل ، وإنهم بنسبة 100 % لم تتبنى شركة التمويل الأصغر أي علاقة تمويل بين مشروعهم ومشروعات الأسر المنتجة الصغيرة الأخرى، أو تخلق تكامل مالي بينها ، حيث لم تقوم الشركة بالتنسيق بين المشروعات التي تمولها ومشروعات أخري للاستفادة من التمويل أو لضمان تدفق التمويل أو لسد العجز في التمويل

جدول رقم (2) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة في علاقات التمويل مع مشروعات أخري

الحالة	العدد	النسبة	عناصر تكامل علاقات التمويل بين مشروعات الأسر المنتجة			
عدم امتلاك علاقات تمويل إنتاج مع مشروعات الأسر المنتجة	35	70 %				
امتلاك علاقات تمويل مع مشروعات الأسر المنتجة	15	30 %	تكامل للاستفادة من التمويل	8	% 40	
			تكامل لضمان تدفق التمويل	4	%30	
			تكامل لسد العجز في التمويل	4	30 %	
			المجموع	15	% 100	النسبة من 30 %
عدم مساهمة مؤسسات التمويل في تكامل علاقات التمويل بين مشروعات الأسر المنتجة	50	100 %				

المصدر: العمل الميداني 2021

شكل رقم (2) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة في علاقات التمويل مع مشروعات أخرى

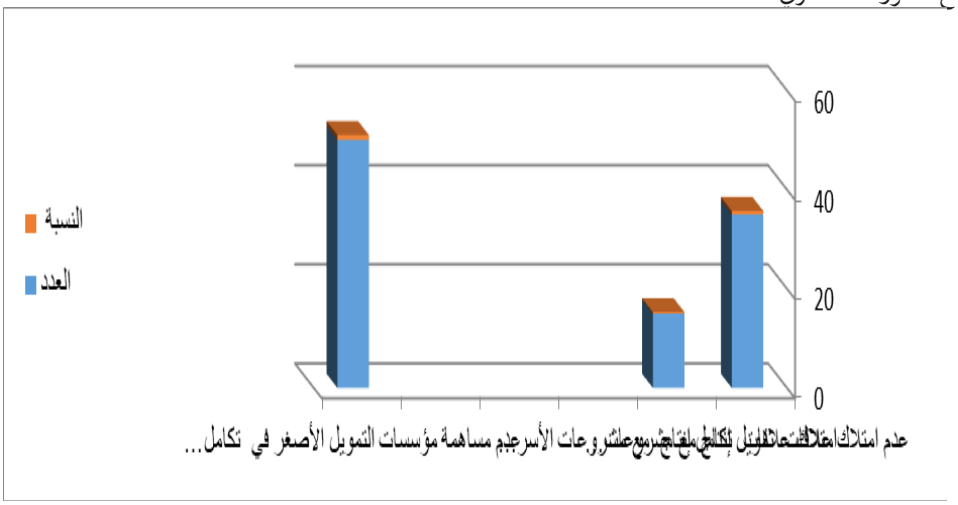

المصدر: العمل الميداني 2021

من العمل الميداني والجدول رقم (3) و الشكل رقم (3) فإن 55 % من أفراد عينة الدراسة ليس لديهم تكامل علاقات التشغيل مع مشروعات أخري من مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة ، بينما نجد أن 45 % من أفراد عينة الدراسة لديهم تكامل علاقات التشغيل مع مشروعات أخري من مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة، من 45 % نجد أن 30 % لديهم علاقات تكامل التشغيل كانت في شكل تنسيق مع مشروعات أخري للاستفادة من توفير العمال المهرة ، و نجد أن 30 % لديهم علاقات تكامل التشغيل كانت في شكل تنسيق مع مشروعات أخري للاستفادة من التسويق و نجد أن 20 % لديهم علاقات تكامل التشغيل كانت في شكل تنسيق مع مشروعات أخري للاستفادة من التدريب، و هناك 20 % لديهم علاقات تكامل التشغيل في شكل تنسيق مع مشروعات أخري للاستفادة من مجال خدمات البنية التحتية لهذه المشروعات ، وإنهم بنسبة 100 % لم تتبنى شركة التمويل الأصغر أي علاقات تكامل التشغيل بين مشروعهم ومشروعات الأسر المنتجة الصغيرة الأخرى ، ولم تقوم الشركة بالتنسيق بين المشروعات التي تمولها ومشروعات أخري في مجال توفير العمال المهرة، أو تقوم الشركة بالتنسيق بين المشروعات التي تمولها ومشروعات أخري في مجال التسويق ، أو تقوم الشركة بالتنسيق بين المشروعات التي تمولها ومشروعات أخري في مجال التدريب ، أو تقوم الشركة بالتنسيق بين المشروعات التي تمولها ومشروعات أخري في مجال خدمات البنية التحتية لهذه المشروعات.

جدول رقم (3) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة في علاقات التشغيل مع مشروعات أخرى

الحالة	العدد	النسبة	عناصر تكامل علاقات ا التشغيل بين مشروعات الأسر المنتجة			
عدم امتلاك علاقات تشغيل مع مشروعات الأسر المنتجة	28	55 %				
امتلاك علاقات تكامل تشغيل مع مشروعات الأسر المنتجة	22	45 %	توفير العمال المهرة	7	30 %	
			التسويق	7	30 %	
			لتدريب	4	20 %	
			البنية التحتية	4	20 %	
			المجموع	22	100 %	
عدم مساهمة مؤسسات التمويل في تكامل التشغيل بين مشروعات الأسر المنتجة	50	100 %				

المصدر: العمل الميداني 2021

شكل رقم (3) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة في علاقات التشغيل مع مشروعات أخرى

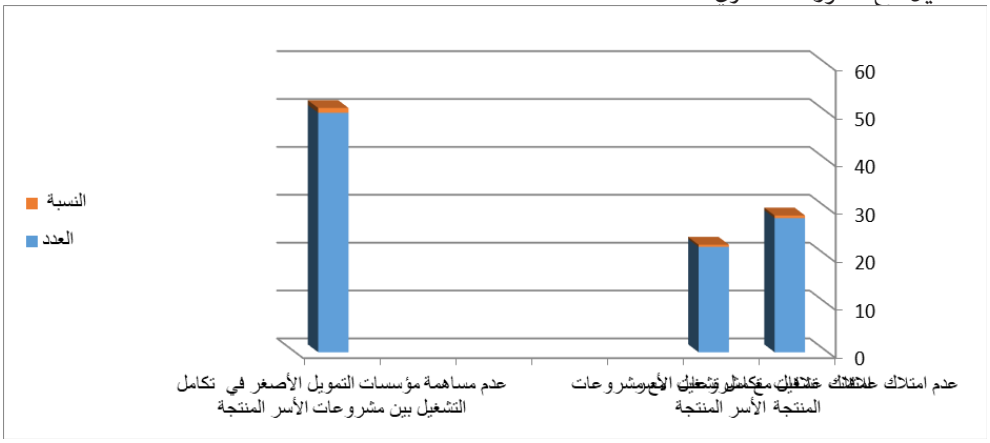

المصدر: العمل الميداني 2021

من العمل الميداني والجدول رقم (4) و الشكل (رقم 4) نجد أن75 % من أفراد عينة الدراسة ليس لديهم تكامل في مجال العلاقات العامة مع مشروعات أخري من مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة ، بينما نجد أن 25 % من أفراد عينة الدراسة لديهم تكامل في مجال العلاقات العامة مع مشروعات أخري من مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة ، من 25 % نجد أن 30 % لديهم علاقات تكامل في مجال العلاقات العامة كانت في شكل تنسيق وتكامل مع مشروعات أخري ، بينما نجد أن 30 % لديهم علاقات تكامل في مجال العلاقات العامة كانت في شكل تنسيق وتكامل مع منظمات طوعية أو نقابات ، بينما نجد أن 20 % لديهم علاقات تكامل في مجال العلاقات العامة كانت في شكل تنسيق وتكامل لتوفير فرص عمل للإفراد آخرين ، بينما نجد أن 20 % لديهم علاقات تكامل في مجال العلاقات العامة كانت في شكل عرض مشروع لجهات حاضنه وداعمة خيرية لتوفير المساندة والرعاية ، وإنهم بنسبة 100 % لم تتبنى شركة التمويل الأصغر أي علاقات تكامل في مجال العلاقات العامة بين مشروعهم ومشروعات الأسر المنتجة الصغيرة الأخرى ، ولم تقوم الشركة بتقديم مقترحات وتوصيات مدروسة للتكامل مع شركات أخري.

جدول (4): دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة في مجال العلاقات العامة مع مشروعات أخرى:

الحالة	العدد	النسبة	عناصر تكامل علاقات في مجال العلاقات العامة بين مشروعات الأسر المنتجة			
عدم امتلاك علاقات في مجال العلاقات العامة مع مشروعات الأسر المنتجة	38	75 %				
امتلاك علاقات تكامل في مجال العلاقات العامة مع مشروعات الأسر المنتجة	12	25 %	وتكامل مع مشروعات أخرى	4	30%	
			تكامل مع منظمات طوعية أو نقابات	4	30%	
			تكامل لتوفير فرص عمل للإفراد آخرين	2	20%	
			تكامل مع حاضنه وداعمة خيرية لتوفير المساندة والرعاية	2	20%	
			المجموع	12	100 %	النسبة مأخوذة % من 25
عدم مساهمة مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل التشغيل بين مشروعات الأسر المنتجة	50	100 %				

المصدر: العمل الميداني 2021.

شكل (4) دور مؤسسات التمويل الأصغر في تكامل مشروعات الأسر المنتجة في مجال العلاقات العامة مع مشروعات أخرى

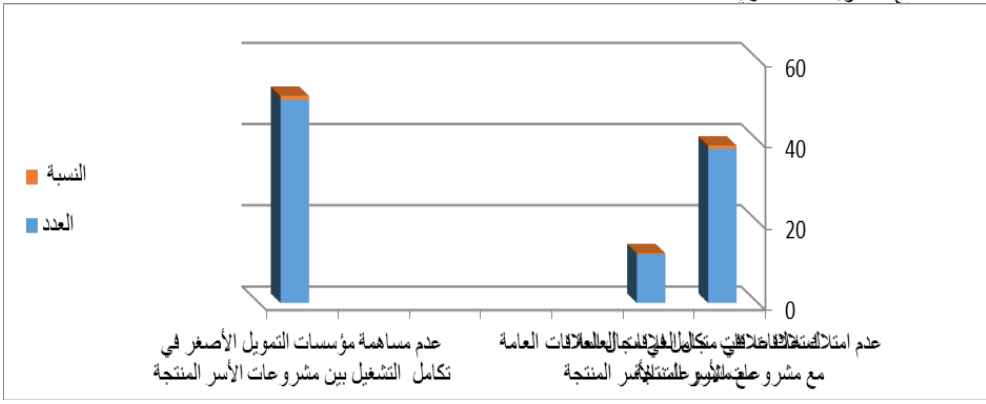

المصدر: العمل الميداني 2021م.

ولم تقوم الشركة بتقديم المشروعات التي تمولها إلى لمنظمات طوعية أو نقابات للاستفادة من إنتاجها، ولم تقوم الشركة بتقديم وتوفير فرص عمل للإفراد آخرين يعملون في مجالات أخري، ولم تقوم الشركة بتقديم المشروعات التي تمولها إلى لجهات حاضنه وداعمة خيرية لتوفير المساندة والرعاية، وإنهم بنسبة 100 % يرون أن علاقات الشركة لم تساعدهم في أنجاح مشروعاتهم، وإنهم لا يحدون مساندة ورعاية من جهات أخري.

في مجال العلاقات العامة أيضا ومن العمل الميداني ومن الجدول رقم (5) هناك 45 % من إفراد عينة الدراسة قد تلقوا عرض شراكة للتعاون من قبل مشروعات أخري عاملة في ذات مجال مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة حيث أن 20 % تلقوا عرض تعاون وشراكة من منظمات طوعية و30 % تلقوا عرض تعاون وشراكة من نقابات و10 % تلقوا عرض تعاون وشراكة من مؤسسات حكومية و40 % تلقوا عرض تعاون وشراكة من روابط أسرية ، من 45 % الذين تلقوا عرض شراكة استجاب فقط 25 % لعرض الشراكة والتعاون ، بينما نجد أن 30 % من إفراد عينة الدراسة قد قدموا عروض شراكة للتعاون للأصحاب مشروعات أخري عاملة في ذات مجال مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة ولكنهم جميعا وبنسبة 100 % لم يجدوا استجابة لدعوتهم .

جدول رقم (5) تبادل عروض الشراكة والتعاون بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة

الحالة	العدد	النسبة	عناصر تبادل عروض الشراكة والتعاون بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة			
تلقي عرض شراكة وتعاون	23	% 45	عرض تعاون وشراكة من منظمات طوعية	5	% 20	
			عرض تعاون وشراكة من نقابات	7	% 30	
			عرض تعاون وشراكة من مؤسسات حكومية	2	% 10	
			عرض تعاون وشراكة من روابط أسرية	9	% 40	
			المجموع	23	% 100	النسبة مأخوذة %من45
مدي الاستجابة لعرض شراكة وتعاون	6	% 25	% النسبة مأخوذة من45			
توجيه عرض شراكة وتعاون	15	% 30				
مدي الاستجابة لتوجيه لعرض شراكة وتعاون	-	-				

المصدر: العمل الميداني، 2021.

النتائج:

1. جميع مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة وبنسبة 100 % ليس لشركات التمويل الأصغر دور في تكامل مشروعهم ومشروعات الأسر المنتجة الصغيرة الأخرى: فلم تقم شركات التمويل الأصغر بتنسيق العلاقات الإنتاجية المتمثلة في علاقات الإنتاج وهي (توفير المواد الخام الأولية و التعاون في وسائل النقل والترحيل و الاستعانة بالعمال والموظفين والفنيين و المشاركة في أماكن الإنتاج وأدواته و التعاون في مجال التسويق)، و علاقات التمويل وهي (تكامل للاستفادة من التمويل و تكامل لضمان تدفق التمويل م تكامل لسد العجز في التمويل)، و علاقات التشغيل وهي (توفير العمال المهرة و التسويق و التدريب و البنية التحتية، و العلاقات العامة وهي (تكامل مع مشروعات أخري، تكامل مع منظمات طوعية أو نقابات، تكامل لتوفير فرص عمل للإفراد آخرين، تكامل مع حاضنه وداعمة خيرية لتوفير المساندة والرعاية).
2. العلاقات الإنتاجية السائدة بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة هي علاقات ذاتية خاصة أسستها هذه المشروعات فيما بينها دون معاونه أو إسناد من شركات التمويل الأصغر.

التوصيات:

1. إنشاء إدارة للمعلومات في مجال مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة والاستثمارات الصغيرة التوفير المعلومات الكاملة عن فرص الاستثمار في مجال المشروعات الصغيرة.
2. ضرورة الاستفادة من مقدرات مؤسسات التمويل الأصغر في خلق تكامل حقيقي بين مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة لتشكيل وتكوين قاعدة إنتاجية متكاملة.
3. إعداد مشروعات الأسر المنتجة الصغيرة والتكامل بينها لتكون قاعدة إنتاجية تعمل على توفير المواد الخام الأولية للصناعات الوطنية وللصادرات
4. الاعتماد على مؤسسات التمويل الأصغر كحاضنات اقتصادية لمشروعات الأسر المنتجة الصغيرة تسهم في تحقيق أهدافها المتمثلة في زيادة الدخل وتخفيض معدلات الفقر والبطالة ورفع مستوي المعيشة.

الهوامش:

(1) التميمي. هاني يحي بن شيبان: (2007) تقييم الأداء لمؤسسات التمويل الأصغر، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الإعمال، كلية الدراسات العليا، جامعة أم درمان الإسلامية

(2) حسن (2018). عبد الفتاح دياب: إدارة التمويل في مشروعات الأعمال، سلسلة مطبوعات المجموعة الاستشارية العربية ص 31.

- السباعي: (2002) وسف محمد مصطفى: الفقر، الجوع، الحرمان مشكلات وحلول، (دار الوراق؛ بيروت، (ط 1).
- العيادي: (1999) عبد الله على حامد، أنماط ونماذج المدن الكبرى في السودان، معهد البحوث والدراسات العربية

(3) محمد: (1993): منى علي إبراهيم: الدور الإرشادي والتمويلي للبنك الزراعي في حل قضايا صغار المزارعين القطاع المروي بالخرطوم. رسالة ماجستير جامعة الخرطوم - كلية الدراسات العليا.

- محمد: (2017). إبراهيم احمد يوسف. المشروعات الصغيرة ودرها في الحد من مشكلة البطالة، إخوان.

(4) موسى: (2019). المهدي موسى الطاهر وآخرون: دور المشروعات الصغيرة في تحسين مستوى الدخل بمحلية كوستي ولاية النيل الأبيض، السودان خلال الفترة 2018-2017م ([1] مجلة جامعة بخت الرضا، العدد 26

(5) العالي، (2012)، إبراهيم: ابعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دراسة تطبيقية، دار النفائس للنشر، عمان.

(6) المانع، (2021)، ادريس بن عمر، الاستثمار وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية

(7) حسين، (2019)، ستيورات وارنر وسي، التمويل فهم الارقام حتى ان لم تكن متخصصا في الشئون المالي: إصدارات مكتبة جرير.

(8) محمد علي، (2022)، أحمد شعبان، السياسة النقدية ودور البنك المركزي في إطار انعكاسات المتغيرات المعاصرة، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر، الإسكندرية.

الآليات الوطنية لحماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة

د. عبد الحميد محمد أحمد الربيع

الإدارة العامة للشؤون القانونية
رئاسة قوات الشرطة – وزارة الداخلية
جمهورية السودان

المستخلص:

تعتبر الآليات الوطنية لحماية الغابات والموارد الطبيعية من اهم الموضوعات في مجال الدراسات الغابية غير انها لم تحظ بدراسات سابقة بالرغم من ان المشرع قد نص عليها في قانون الغابات منذ ما يقارب ربع قرن من الزمان، ولذلك لم تفعل هذه الحماية بالقدر المطلوب لمجابهة تحدي التدهور المريع للغابات الذي تشهده البلاد. فاهمية هذا البحث نابعة من اهمية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة وتاثيرها على البيئة وما آلت اليه اوضاع هذا القطاع من تدهور ودمار، وما ترتب عليه من تصحر وجفاف في السودان، اضافة الى ان الاوضاع السياسية المعقدة وما افرزته من حروب واوضاع امنية متردية هي الاخرى كانت لها الاثر الكبير في تدهور هذا القطاع الذي ينذر بخطر زواله، لذلك ياتي هذا البحث لالقاء الضوء على ما آل اليه حال الغابات، وما يجب القيام به لانقاذ هذا القطاع وتداركه، ففي الوقت الذي تذهب معظم الدراسات الغابية الى دراسة العوامل الطبيعية والبيئية والاحيائية والفيزيائية والانشطة الاقتصاد وتاثيرها على الغابات، تتجه هذه الدراسة الى عامل آخر جوهري وهام في حياة الغابات ذلك هو الحماية الامنية التي نركز عليها هنا والذي يشكل اضعف الحلقات في ادارة الغابات بسبب تغييب شرطة حماية الغابات التي لم تُنشأ حتى الآن بالرغم من ان قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة قد نص على ذلك منذ عام 2002م، واقتضت دراستنا لهذا الموضوع اتباع المنهجين الوصفي والتحليلي لوصف حالة تدهور الغابات، واسباب هذا التدهور، مع تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بحماية الغابات، وقد خلص البحث لعدة نتائج منها: ان المشرع قد نص على انشاء شرطة لحماية الغابات، إلا انها لم تنشأ مما ترتب عليه ازدياد الاعتداء على الغابات. وان هناك توسع افقي في مجال الاسكان والزراعة على حساب اراضي الغابات. وايضاً هناك ضعف في اشراك مكونات المجتمع المختلفة في عمليات حماية وتامين الغابات، لضعف البرامج التوعية والاعلامية والتربوية عن الغابات، ومن خلال هذه النتائج خلصنا الى عدة توصيات منها: انشاء شرطة حماية الغابات، وتشجيع التوسع الراسي في مجال الزراعة والاسكان لتقليل التمدد على اراضي الغابات، وتكثيف البرامج الاعلامية والتوعوية، واشراك جميع مكونات المجتمع في حماية وتامين الغابات.

الكلمات المفتاحية: حماية الغابات، شرطة حماية الغابات، اهمية الغابات، تدهور الغابات، جرائم الغابات.

National mechanisms for protecting forests and renewable natural resources

Dr. Abdelhamed Mohmmed Ahmed

Abstract:

National mechanisms for protecting forests and natural resources are considered one of the most important topics in the field of forest studies. However, they have not received previous studies, even though the legislator stipulated them in the Forest Law nearly a quarter of a century ago. Therefore, this protection has not been implemented to the extent required to confront the challenge of the horrific degradation of forests. which the country is witnessing the importance of this research stems from the importance of forests and renewable natural resources and their impact on the environment the deterioration and destruction that the conditions of this sector have led to, and the resulting desertification and drought in Sudan, in addition to the fact that the complex political situations and the resulting wars and deteriorating security conditions also had an impact. The major deterioration of this sector, which threatens its disappearance, is, therefore,this research came to shed light on the state of forests, and what must be done to save this sector and remedy it. At a time when most forest studies focus on studying natural, environmental, biological and physical factors and economic activities and their impact on forests, this study focuses on another fundamental factor in Forest life is security protection that we focus on here and that constitutes the weakest link in forest management is due to the absence of the forest protection police, which has not yet been established, even though the Forest and Renewable Natural Resources Law have stipulated this since 2002 AD. Our study of this topic required following the descriptive and analytical approaches to describe the state of forest deterioration, and the causes of this deterioration, with analysis of Legal texts related to forest protection. The research reached several results, including legislation, resulting in increased attacks on forests. There is a horizontal expansion in housing and agriculture at the expense of forest lands. There is also a weakness in the involvement of the various components of society in the processes of protecting and securing forests, due to the weakness of awareness, media and educational programs about forests. Through these results, we concluded several recommendations, including establishing a forest protection police or stipulating the establishment of police to protect forests, but it did notEncourage vertical expansion in the field of agriculture and housing to reduce expansion on forest lands, intensifying information and awareness programs, and involving all components of society in protecting and securing forests.

المقدمة:

ان قطاع الغابات المنسي يعتبر من اكبر القطاعات تضرراً في ظل هذه الحرب الدائرة الآن في السودان حيث ازداد الطلب على الفحم والحطب لاستخدامها وقوداً بدلاً عن الغاز الذي انعدم في الولايات التي طالتها الحرب خاصة ولايات دارفور وكردفان والجزيرة التي تشكل الغطاء الغابي نسبة مقدرة من مساحة اراضيها، وباتت المناظر المزعجة للكميات المهولة من الحطب المردوم امام الافران امراً مالوفاً، كما ازداد نشاط الاتجاروالتهريب حيث ان منظر الناقلات والجرارات الضخمة المحملة بالفحم هي الاخرى لا تبارح العين. (انظر الملحق)

فتعرضت الغابات للقطع الجائر بلا حسيب او رقيب، وازدادت تبعاً لذلك رقعة التصحر في الدولة بشكل متسارع، فالخطر اصبح محدقاً مع هذه الرقعة الغابية التي باتت تتقلص يوماً بعد يوم، فان لم ندرك ذلك فحتماً خلال فترة وجيزة سوف يمتد الزحف الصحراوي لما تبقى من الرقعة النباتية والتي ستؤثر حتماً سلباً على مستويات نزول الامطار في البلاد.

إن الضرر الناجم عن فقدان الغطاء الغابي يؤثر على البيئة بصفة عامة،ويمتد الى فقد المنتجات الغابية المختلفة والتي من اهمها الصمغ والعسل والثمار المختلفة مثل (التبلدي والهجليج والنبق والقضيم والدوم) وغيرها من خيرات الطبيعة التي لها اهمية كبيرة في تشكيل ثقافتا الغذائية، فضلاً عن فقدان المراعي الطبيعية، وفقدان الكثير من الحيوانات الوحشية والزواحف والطيور لبيئتها الحيوية مما يؤدي الى الاختلال في التوازن البيئي، فالغابات هي رئة الكرة الارضية. وما نتناوله من تعريف الغابات واهميتهاواسباب تدهورها في هذا البحث ليس مقصوداً لذاته، وانما هو لاستشعار الخطر الذي لحق بهذا القطاع لشحذ الهمم وجسراً للعبور الى موضوع الدراسة الاساسيوهو آليات حماية الغابات، كما ان ما يرد في هذا البحث من معلومات علمية غابية او ما يتصل بعلمالبيئة انما هي ايضاً بالقدر الذي يتيح لنا الولوج الى موضوع الدراسة.

ان كل الدول المتقدمة تضع قوانين للحفاظ على ثروتها الغابية تتبعها باجراءات صارمة لتنفيذ هذه القوانين غير ان الامر في السودان يجعل المتابع والمهتم بشان الغابات في حيرة من امره من الموقف الرسمي حيال عدم اتخاذ اجراءات طيلة هذه الفترة لوضع هذا القانون موضع التنفيذ، فيما يلي انشاء ادارة شرطية لحماية الغابات، اذ لا فائدة من قانون لا يجد طريقه للنفاذ.

مشكلة الدراسة:

منذ زهاء ربع قرن من الزمان صدر قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م، وقد حوى بين دفتيه – على علاته - من المباديء ما يمكن ان نعتبرها طوق النجاة والامل الذي ينعقد عليه تطوير قطاع الغابات في دولة تعتبر الموارد الطبيعية اهم مقومات ثروتها القومية، غير انه وبكل اسف لم تتفاعل القطاعات الحكومية المعنية بهذا القانون ولم تحفل به، ولم تعره الاهتمام المستحق، خاصة فيما يتعلق بانشاء شرطة حماية الغابات كما نصت على ذلك المادة (49) من هذا القانون، فظل قطاع الغابات مهملاً، فتدهور وازداد تدهوراً على ماهو عليه بعد الحروب المتعددة التي شهدتها الدولة ومانتج عنها من الانفلاتات الامنية والنزوحوالذي يعتبر احد اسباب القطع الجائر للاشجار مما زاد من رقعة التصحر في البلاد، الامر الذي يتطلب مواجهة هذه الاوضاع باجراءات من شأنها حماية الغابات ووضع حد لحالة التدهور الماثلة، بل واستعادة الغابات لمكانتها الطبيعية.

أهمية الدراسة:

يكتسب هذا البحث اهميته من كونه جاء لكسر حاجز الصمت المطبق، ولتسليط الضوء على التدهور المريع الذي آل اليه حال الغابات في بلادنا، وان كانت اسباب هذا التدهور متعددة الا اننا في هذا البحث نركز على الحماية المفقودة في هذا القطاع والتي لو كانت قائمة لما وصل اليه الحال المأهو عليه الان، وفي هذا الجانب نسلط الضوء على ما نص عليه قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة منذ ما يقارب الربع قرن من الزمان على انشاء شرطة حماية الغابات، والذي بكل اسف لم يجد طريقه للنفاذ، ليظل طيلة هذه الفترة حبيس الادراج، لياتي هذا البحث لينفض الغبار عن هذا القانون عسى ولعل ان نجد اذن صاغية لنرى تكوين شرطة حماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة عاجلاً غير آجل، حتى نعيد للغابات دورها الطبيعيكاحد اهم مكونات البيئة، فلم يعد الوقوف مكتوفي الايدي ازاء هذا التردي المريع أمراً اخلاقياً، فلا بد من استشعار هذا الخطر الداهم لتتضافر الجهود الرسمية والشعبية والعامة والخاصة لانقاذ هذا القطاع، ولعل الفرصة مواتية الآن في ظلتزايد الاهتمام الوطني والإقليمي والدولي في السنوات الأخيرة بتدهور الغابات وما تجلبه من خطور على الطبيعة.

أهداف الدراسة:

يهدف هذا البحث الى الاتي:

1. ابراز اهمية الغابات والدور الذي تلعبه في حماية البيئة وضرورة حمايتها من الاعتداءات الجائرة التي تتعرض لها،مع ابراز المجهود المبذول لحماية الغابات وتطويرها من خلال القاء الضوء على الآليات الوطنية ودورها في حماية الغابات.
2. الحث على تنفيذ قانون الغابات فيما يتعلق بالمادة (49) من قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م وذلك بانشاء شرطة حماية الغابات، وتاسياً بكثير من الدول التي لها اجهزة شرطية متخصصة في تامين الغابات.
3. الحث على التعاون بين كافة قطاعات المجتمع الشعبية والرسمية والمدنية والعسكرية لتامين وحماية الغابات.

اسئلة الدراسة:

1. إلى أي مدى من التدهور وصل اليه حال الغابات، وهل هناك امكانية لتدارك ذلك، وماهي الآليات الوطنية لحماية الغابات؟.
2. كيف نحمي الغابات والموارد الطبيعية المتجددة في دولة كالسودان تعاني من الحروب والصراعات السياسية والنزاعات القبليلة والتي ادت الى اهمال الغابات وتركها بلا حماية، فاصبحت تتعرض للقطع الجائر حتى تلاشت بعض اهم الغابات والاخرى في طريقها للتلاشي ان لم تتضافر الجهود الرسمية والشعبية لتامين ما تبقى وتطويره؟.
3. لماذا يتزايد الاهتمام الوطني والاقليمي والدولي بالغابات والموارد الطبعية المتجددة، وهل للمجتمع الدولي مصلحة في التعاون للحفاظ على غطاء الغابات والموارد الطبيعية؟.
4. هل بالامكان استعادة الغطاء الغابي من خلال وضع خطة تامين وحماية للغابات، وهل النظام الاداري القائم الان في هيئة الغابات قادر على تامين الغابات؟.

فرضيات الدراسة:

1. إن اهمية الغابات ودورها الذي تلعبه في حماية الطبيعة والحفاظ على البيئة، والاضرار الناجمة عن فقدان الغطاء الغابي يقتضي تضافر الجهود الرسمية والشعبية لتوفير الحماية لهذا القطاع الحيوي.
2. إن ضعف اجهزة حماية الغابات في الدولة، وتغييب جهاز الشرطة عن واجب حماية الغابات الذي نص عليه قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م لهو مدعاة الى رفع الغطاء الامني عن هذا القطاع وتركهعارياً بلا ذراع تأميني يوفر له الحماية الضرورية لاستدامته وتطوره.
3. إن الاوضاع السياسية والامنية والاجتماعية المضطربة التي تعيشها الدولة منذ عقود بسبب الخلافات السياسيةوالحروب المتعددة التي عاشتها البلاد تسبب في ضعف التفاعل الرسمي والشعبي مع قطاع الغابات الامر الذي ادى الى اهماله وتدهوره.
4. كثرة الاعتداءات على الغابات ينذر بفقدان المساحات الغابية مع صعوبة استعواض الغطاء الغابي، وخير مثال لذلك غابة كندوة في نيالا التي دمرت تماماً بعد اندلاع الحرب في دارفور في العام 2003م، وكذلك غابتي النيم والهشاب في الضعين واللتين دمرتا تماماً بسبب التوسع السكني.
5. الاعتماد الكبير والواسع على الوقود المنتج من الغابات، مع ضعف الاتجاه نحو استخدام بدائل الطاقة الصديقة للبيئة والمواقد الاقتصادية لهو احد اسباب تدهور هذا القطاع.
6. ضعف البرامج الاعلامية والتوعوية والمتمثلة في عدم افراد مساحات اعلامية واسعة ومدروسة ومبرمجة وموجهة لتنمية الوعي بقضايا البيئة والغابات بالاضافة الى ضعف المناهج التربوية البيئية، افرز اجيالاً غير آبهة بالبيئة والغابات، الامر الذي يستدعي وضع مناهج تربوية وخطط اعلامية لمعالجة هذا القصور، لتتمتع الاجيال القادمة ببيئة حيوية حاضنة للغابات.
7. إن الاستمرار في اتباع سياسات عمرانية وزراعية تقليدية ادى الى ازدياد التوسع الافقي على حساب الغابات مما يتطلب الخروج من هذه السياسات باتباع انظمة حديثة في الزراعة والاسكان تعتمد على التوسع الراسي في هذه المجالات لنقلل من التمدد الافقي في اراضي الغابات.
8. إن ضعف التشريعات الحاكمة لقطاع الغابات وعدم مواكبتها لما تفرزه التطورات الامنية والسياسية والاجتماعية تسبب في اهمال وتدهور الغابات، وذلك مدعاة لاصابة ادارة الغابات بداء الاستكانة والتعايش مع الوضع المتردي، وتلك علة بالغة الخطورة على هذا القطاع بصفة خاصة وعلى بقية مؤسسات الدولة بصفة عامة.

منهجية الدراسة:

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي من خلال وصف حالة تدهور الغابات، واسباب هذا التدهور، مع تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بحماية الغابات من قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة السوداني لسنة 2002م، وبعض التشريعات المقارنة.

خطة الدراسة:

نتناول في هذه الدراسة مفهوم الغابات وتصنيفها واهميتها واسباب تدهورها، ثم الالياتالوطنيةلحم ايةالغاباتوالمواردالطبيعيةالمتجددة، وذلك على النحو التالي:

مفهوم الغابات وتصنيفها واهميتها واسباب تدهورها:

لكي نتحدث عن حماية الغابات لابد من بيان ماهي الغابات المطلوب حمايتها وانواعها واهميتها، واسباب تدهورها، وذلك على النحو التالي:

تعريف الغابات:

صنف المشرع السوداني الغابات الى قومية وولائية واخرى. وعرف الغابة القومية بانها: يقصد بها أي غابة قومية محجوزة تابعة للهيئة أو غير محجوزة خاصة في الأراضى الهامشية ومساقط المياه بغرض توفير الاحتياجات القومية من منتجات الغابات والمراعى وحماية البيئة.

اما الغابات الولائية فعرفت بانها:يقصد بها أي غابة محجوزة تابعة للولاية أو المحلية بغرض توفير الاحتياجات الولائية والمحلية من منتجات الغابات والمراعى وحماية البيئة.

اما الغابات الاخرى فصنفها الى:

أ. الغابات الخاصة بالأفراد التى توزع فى أي أرض زراعية مملوكة أو مؤجرة لهم، أو اعتادوا زراعتها أوحول منازلهم.

ب. الغابات الشعبية التى ينشئها المواطنون فى مزارعهم وحول المدن والقرى.

ج. الغابات التابعة للمؤسسات[1].

وهذا الذي اورده المشرع السوداني للغابة ليس تعريفاً بقدر ما هو تصنيف للغابات على اساس الجهة التي تتبع لها، ولاستجلاء مفهوم الغاباتنوردتعريفهاعلمياً، وبعض التعريفات التشريعية لبعض الدول العربية، وتعريفها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة بشأن التغيير المناخي، وذلك فيما يلي:

1. تعرف الغابة بانها وحدة حياتية متكاملة، يوجد داخلها توازن طبيعي، تحتوي على أشجار وشجيرات ونباتات على أرض وكم من الأحياء الدقيقة والحيوانات البرية[2].
2. تعريف الغابة وفقا لميثاق الأمم المتحدة بشأن التغيير المناخي عرف ميثاق الأمم المتحدة بشأن التغيير المناخي(unfccc)الغابة بانها: أرض لا تقل مساحتها عن 0,5 إلى 1هكتار يعلوها غطاء شجري أو مايكافيء ذلك من مخزون أشجار تزيد نسبتها عن 10 إلى 30 % والتي لها احتمالية الوصول إلى علو قدره 2 إلى 5 متر عند النضج في الموقع، وقد تكون الغابة مشكلة من تكوينات حجرية مغلقة، حيث تكون الأشجار والشجيرات من مختلف الأطوال مغطية لنسبة عالية من الأرض، وقد تكون غابة مفتوحة، والكائنات الطبيعية اليافعة وجميع المزروعات التي تصل كثافة تغطيتها الناجية إلى نسبة 10 إلى 30 %أو علو من 2 إلى 5متر تندرج تحت مسمى الغابة وكذلك المساحات التي تشكل في لالساس جزءاً من مساحة الغابة، ولكنه غير مشجرة مؤقتاً أما نتيجة لتدخلات بشرية مثال الحصاد أولأسباب طبيعية والتي يتوقع لها أن تتحول إلى غابة[3].

3. جاء تعريف الغابة في نظام المراعي والغابات السعودي لسنة 1425هـ بانها: تجمع نباتي تكون من صنف او عدة اصناف من الاشجار او الشجيرات او النباتات العشبية في حالة نقية او مختلطة بكثافة شجرية لا تقل عن 10% سواءً اكان هذا التجمع طبيعياً ام مزروعاً.
4. عرف المشرع الجزائري النظام العام للغابات في المادة (7) من القانون رقم (12-84) المتعلق بالنطام العام للغابات المعدل والمتمم بما يلي: يقصد بالغابات جميع الاراضي المغطاة بانواع غابية على شكل تجمعات غابية في حالة عادية، على انه يقصد بالتجمعات الغابية كل تجمع عادي يحتوي على:

- 100 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المناطق الجافة وشبه الجافة.
- 300 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المناطق الرطبة وشبه الرطبة.
- الاراضي ذات الطابع الغابي: جميع الاراضي التي لاسباب بيئوية واقتصادية يرتكز استعمالها الافضل على اقامة غابة بها.
- التكوينات الغابية: كل النباتات على شكل اشجار المكونة لتجمعات اشجار وشرائط ومصدات للرياح وحواجز مهما كانت حالتها. وفي تقديرنا ان تعريف الغابة على النحو الذي ذهب اليه المشرع السوداني يسحب الحماية عن الغطاء النباتي والشجري في غير تلك الاماكن المحددة على سبيل الحصر في تلك التعريفات،فليس كل غطاء نباتي غابة ولا تشكل كل الأشجارغابة، فالاشجار المنتشرة في المدن والريف سواء في المنازل او الشوارع، وفي الفلوات تحتاج الى حماية قانونية، فهذا التعريف للغابات فيه ثغرة قانونية واضحة يمكن من خلالها ان تتعرض الاشجار غير المشمولة بهذا التعريف للقطع من اي شخص ويدفع بانها لاتعتبر ضمن الغابات وفقاً لهذا التعريف الوارد في القانون،وبالرغم من ان المشرع قد حظر في المادة (40/1) من قانون الغابات والموارد الطبيعية لسنة 2002م قطع الاشجار في ارض تحت تصرف الحكومة دون الحصول على تصريح بذلك، الا ان هذا النص يفهم منه انه قصر الحماية على الاشجار التي تقع في الاراضي الحكومية، اما ما كانت في الاراضي غير الحكومية فلا تشملها هذه تلك الحماية،لذا فان الحماية يجب ان تنصب على كل الغطاء النباتي والشجري كيفما كان واينما كان بالنص على ذلك صراحة،فهناك ضبابية في فهم المصطلحات المستخدمة في القانون من غابة ومنطقة محجوزة، وارض تحت تصرف الحكومة، والاحالة في استجلاء تلك المفاهيم الى قوانين اخرى كقانون تسوية الاراضي غير المسجلة لسنة 1925م، وقانون الاراضي غير المسجلة لسنة 1970م (الملغى) وقانون المعاملات المدنية لسنة 1984م[4]. والغابات تعتبر احد عناصر البيئة لاشتمالها على اهم واكثر مكوناتها، وكذلك لدورها الهام في ضبط التوازن البيئي، وتعرف البيئة بانها: كل ما يحيط بالكائن الحي من عوامل ومكونات حية وغير حية تؤثر فيه ويتأثر بها[5].كذلك عرفت بانها: كل ما يحيط بالانسان من عناصر حيوية وتشمل المياه والارض والهواء وعناصر البيئة الحيوانية، وعناصر البيئة النباتية[6].

أهمية الغابات:

الغابة هي موطن لكثير من الكائنات الحية، وهي مورد من الموارد الطبيعية التي توفرها الطبيعة، تعيش فيها الكائنات مترابطة ومعتمدة على بعضها البعض، كما أن هذه الحياة تحكمها عوامل مثل الهواء والماء وأشعة الشمس، ففي معظم الغابات تتوفر مجموعة متنوعة من النباتات من الأعشاب والشجيرات والأشجار وذلك راجع لحساب المناخ لكل منطقة، بحيث تصنع النباتات طعامها من خلال عملية التمثيل الضوئي، وتعتمد الحيوانات على تلك النباتات في غذائها وفي بعض الأحيان تعتمد النباتات على الحيوانات في عمليات التلقيح، وأيضا تشمل الغابات على مكونات أخرى مثل الشجيرات والبرك والصخور وغيرها[7].

فالغابات هامة في حياة الإنسان والحيوان، تجعل بيئتنا الطبيعية أكثر ملاءمة للعيش فيها، إنها تدعم سبل العيش المحلية وتساهم في نمو الإقتصاد الوطني، وهي من بين النظم البيئية الأكثر تنوعاًواتساعاً على وجه الأرض وبالتالي يجب حمايتها من جميع المخاطر التي تتعرض لها. وفقاً لوثيقة سياسة الغابات لسنة 2015م يعتبر السودان من البلاد ذات الغطاء الغابي الشحيح حيث تغطي الغابات والأحراش حوالي 10.3% من مساحته الأرضية (FAO, 2015) وتمثل مساحة الغابات المحجوزة المسجلة نسبة 5% فقط من تلك المساحة، كما تعتبر ثلثا مساحة البلاد صحراء أو شبه صحراء، وتنتشر غابات السافنا قليلة الامطار فى معظم أنحاء أواسط السودان، بينما تغطي الغابات ذات الأشجار العريضة الأوراق معظم أراضي الولايات المتاخمة لدولة جنوب السودان، كما تنحصر الغابات المغلقة في مساحات صغيرة على منحدرات الجبال[8].

فاهمية الغابات ليست فقط بالنسبة للانسان وانما تشمل جميع الكائنات الحية، فينعكس انعدام الغطاء الغابي على الانسان والحيوان الاليف والمتوحش، بل حتى ان وجود الغابة يعتبر عاملاً اساسياً في تطوير الغابة نفسها، فليس من الميسور حصر الفوائد التي تعود على الانسان والكائنات الحية من الغابات، فهي فوائد مباشرة وغير مباشرة، اقتصادية واجتماعية وامنية وبيئية وسياحية، وبذات القدر فان الاضرار الناجمة عن فقدان الغابات هي ايضاً تظل بلا حصر، وفيما يلي بعض الفوائد التي يمكن ان تحققها لنا الغابات:

1. أهمية الغابات للبيئة: للغابات تاثير كبير على البيئة، فوجودها في منطقة ما تجعلها اكثر اعتدالاً في درجة الحرارة، واكثر رطوبة من المناطق الخالية من الغابات، كذلك تحتوي الغابات على الاصول الوراثية للنباتات، وتعتبر مركزاً هاماً للتنوع الحيوي، وموطناً لكثير من الحيوانات والطيور، ايضاً تعمل الغابات على امتصاص وفلترة كميات كبيرة من الغازات والملوثات الهوائية المختلفة والضارة من الجو[9].
2. الغابات اماكن للسياحة والتنزه والترفيه: فالخضرة والماء والطيور التي توفرها الغابات تعتبر افضل وجهة للاستجمام، وقضاء قسطاً من الوقت بعيداً عن الضوضاء ومشاغل الحياة، كما انها تنمي الذوق الفني في الشعر والرسم والموسيقى.
3. تنتج الغابات الاخشاب التي تستخدم في البناء، وصناعة الاثاثات، والحطب وفحم الوقود للاستخدام المنزلي وبعض الصناعات مثل الطوب، وازدادت التجارة في هذه المنتجات بشكل مضطرد، حيث اعتادت الاسر الريفية على جمع الحطب وبيعه في فترات الجفاف، واصبحت هذه سمة للتكيف مع النزاعات الدائرة بسبب تقلص فرص العمل في المجالات الاخرى التي كانت متوفرة قبل هذه

النزاعات، وتحول بعض التجار الى تجارة الاخشاب[10]. فاستخدام الحطب ازداد ازدياداً مفرطاً لكثرة استخداماته، وتاتي صناعة الطوب في المرتبة الاولى في استهلاك الحطب، تليه استخدام الخشب في البناء[11]. كما تشير الاستطاعات الى ازداد عدد المخابز التي تستخدم حطب الوقود في معظم المدن، وساعد في ذلك تغيير العادات الغذائية بالتحول من الوجبات البلدية الى الخبز لاسباب اقتصادية حيث يرى اصحاب الدخول المحدودة ان الخبز اقل تكلفة من صناعة الوجبات البلدية في المنزل، كما ان ذوي الدخول المرتفعة هم بدورهم صاروا يفضلون الخبز على الوجبات البلدية، كل ذلك ادى الى تزايد الطلب على الاخشاب والحطب[12].وقد يؤدي هذا الاستخدام المفرط للحطب الى نضوبه في مصادره دون ان تلوح في الافق حلول مجدية، فكان على الدولة ان تقف وقفة جادة والاتجاه نحو استخدام الطاقة الصديقة للبيئة والمواقد الاقتصادية واستخدام الغاز في صناعة الطوب وفي الافران وفي الطهي في المنازل وتوفيره للمواطنين باسعار تشجيعية.

4. الفوائد الطبيعية للغابات: انها تعمل على حفظ التربة من الانجراف،وزيادة خصوبتها، وتثبيت الرمال المتحركة، ووقاية المحاصيل الزراعية حيث تشكل الغابة مصدات للرياح الشديدة الضارة بالمحاصيل، وتؤمن الماوى والمرعى للحيوانات البرية والطيور والزواحف والحشرات، وكذلك توفر المرعى للحيوانات الاليفة.
5. الفوائد الاقتصادية للغابات:هي من ناحية توفر فرص لتشغيل الأيدي العاملة لاعداد كبيرة من سكان الريف والمدن، فيرتفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي والصحي، ومن ناحية اخرى تجلب الغابات الزوار إليها في جميع الفصوللتمتع بالطبيعة الخلابة وبذلك تساهم في تنشيط السياحة وزيادة الدخل القومي، ومن ناحية ثالثة توفر الغابات كميات كبيرة من المنتجات والمحصولات الغابية التي تعتبر مصدراً للدخل لاعداد كثيرة من الناس، وتشمل هذه المنتجات الغابية الاخشاب ذو الاستخدامات المتعددة، والحطب، والمنتجات غير الخشبية من ثمار الغابات مثل التبلدي والدوم والقضيم واللعلوب والعرديب والنبق والدليب، والسنط (القرض)، وعسل النحل وشمع العسل، والاعلاف، والصمغ، والاعشاب والنباتات الطبية والعطرية وغير ذلك،وتساهم الغابات في السودان بحوالي 12% من الناتج المحلي[13].
6. الفوائد العلمية للغابات: تعتبر الغابة وسطاً ملائماً للعلماء والطلاب لإجراء الابحاث العلمية والدراسات، كونها مجتمع نباتي له بيئته الخاصة وتطويره ككائن حي وما يحتويه من أسرار جديرة بالبحث والتقصي، ذلك بالاضافة الى فوائدها الصحية والطبية التي لا تحصى[14].

هذا قيض من فيض عنأهمية الغابات، فان كانت الغابات بتلك الدرجة من الاهمية فانه بلا شك لابد من الاهتمام بتوفير الحماية الضرورية لهذا القطاع الحيوي، فبقدر اهمية الشيء يجب ان ترتفع درجة الحماية المطلوبة له.

الاسباب الرئيسية لتدهور الغابات في السودان:

1. التوسع الافقي للزراعة (مساحات كبيرة من الغابات تمت إزالتها للزراعة بأنواعها المختلفة الزراعة المطرية والآليةوالمروية في الفترة من ١٩٤٠م -٢٠١٢م).

2. تزايد موجات الجفاف.
3. عمليات التصحر المستمرة.
4. غياب خارطة لاستخدام الأرض.
5. تزايد عدد السكان واللاجئين (القطع الجائر).
6. قوانين ملكية الأرض.
7. قلة الأراضي المتاحة للتوسع في زراعة الغابات.
8. ضعف الإقبال على الاستثمار في مجال الغابات.
9. التعديات على أراضي الغابات من المواطنين وبعض الجهات السياسية والحكومية والقوات النظامية.
10. عدم وجود نيابة خاصة بجرائم الغابات[15].

الالياتالوطنيةلحمايةالغاباتوالمواردالطبيعيةالمتجددة:

تعمل عدة آليات على ادارة الغابات وتقوم وظائفها الادارية والقانونية على توفير الحماية لهذا القطاع، وتشمل هذه الآليات على عدة وحدات ووظائف تهدف الى حماية الغابات، وتشمل الوحدات الاتية:

اولاً: الآليات الادارية:

تشمل هذه الآليات الوحدات الادارية الاتية:

1.وزارة الزراعة والغابات:

وفقاً للمادة (4/3) من القانون فان الهئية القومية للغابات والموارد المتجددة مسؤولة لدى وزير الزراعة والغابات، ويجوز للوزير ان يصدر توجيهات عامة لمجلس ادارة الهئية في اي امر يرى انه يمس الصالح العام فيما يتصل باعمال الهيئة، وعلى المجلس ان يعمل وفق تلك التوجيهات، فمن الواضح ان الهيئة تعمل تحت امرة الوزيرووفق توجيهاته.

2.الهيئة القومية للغابات:

ان الواجبات المتشعبة التى تقوم بها الجهات المسؤولة عن الغابات بما في ذلك الشؤون الفنية والمهنية والإدارية تتطلب سلطة غابات قوية[16]. على المستوى الاتحادي والولائي والمحلي، خاصة في ظل الظروف الامنية المعقدة التي تعيشها الدولة من التناحر السياسي والحروب والانفلات الامني وما نتج عنها من انشطة مخالفة لقانون الغابات كادت ان تلحق الدمار الكامل بالقطاع الغابي.

وقد نصت المادة (4) من القانون على انشاء الهيئة القومية للغابات والموارد الطبيعية المتجددة وتكون لها شخصيتها الاعتبارية، ويكون مقرها الخرطوم، ويجوز لها بموافقة وزير الزراعة والغابات ان تنشيء فروعاً لها في اي مكان داخل او خارج السودان، كما نصت الماتان (5 و 6) على اغراض واختصاصات الهيئة، ولكن لم يرد من بين تلك الاختصاصات اي شيء يشير الى حماية وتامين الغابات، وبالرغم من ان الهيئة ظلت تمارسه الا انه امر جوهري لابد من النص عليه بصورة واضحة ضمن اختصاصاتها، ولا تكفي الاشارة الواردة في المادة (9/1/أ) من القانون من (تحقيق الحماية الكاملة للبيئة ومتابعة تنفيذ ذلك) فذلك ورد في سياق تحديد اختصاصات مجلس الهيئة فيما يتعلق بوضع السياسات العامة.ويدير الهيئة مدير عام من ذوي

المؤهلات العلمية العالية والخبرة الكافية، ويعتبر هو التنفيذي الاول يمارس كل المهام والاعمال الادارية والمالية والفنية والمهنية، وبصفة عامة هو المسؤول عن حسن ادارة الهيئة وفروعها، شانه في ذلك شان كل موظف تنفيذي اول في اي وحدة من وحدات الدولة، فيكون له كامل السلطات والصلاحيات فيما يتعلق بادارته لمرفق الغابات[17]. فيقوم باعداد الميزانية السنوية للهيئة، وتعيين العاملين في الهيئة. ويكون للهيئة بالاضافة الى مهامها الفنية في مجال الغابات، سلطة وضع الخطط طويلة وقصيرة المدى لحماية الغابات، تشمل التوعية العامة والتربية لتشجيع حماية الثروة الغابية وتنميتها، واجراء البحوث والدراسات الفنية المتخصصة النظرية والتطبيقية في مجال حماية الغابات، وانزال هذه الخطط الى ارض الواقع من خلال اعداد البرامج الزمنية الكفيلة بنقلها الى حيز التنفيذ، ومتابعة نتائجها، وتنظيم الدورات التدريبية لاعداد الكوادر الادارية والفنية في مجال حماية الغابات، ومكافحة الاثار المتصلة بها. ويشكل الضبط الاداري الغابي احد اهم وسائل حماية وتنمية الثروة الغابية نظراً للانتهاكات والتجاوزات التي يتعرض لها هذا القطاع من الحرائق والقطع الجائر للاشجار وتخريب التجمعات الغابية، وغير ذلك من المخالفات والجرائم التي تتسبب في اتلاف الغابات، ولا يخرج الضبط الغابي في وسائله عن الضبط الاداري بشكل عام عبر الوسائل التي يوفرها للحفاظ على النظام العام للغابات[18].

3. الهيئة القومية للغابات بالولايات:

نصت المادة (4/2) من القانون على انه يجوز للهئية انشاء فروع لها في اي مكان داخل السودان وخارجه، وحيث ان الدولة تدار وفق نظام حكم يعتمد على نظام الولايات والمحليات والوحدات الادارية فضلاً عن نظام الاقاليم الذي نصت عليه اتفاقية سلام جوبا الموقعة بين الحكومة السودانية والحركات المسلحة مؤخراً، فانه ينبغي ان تعمل الهيئة بهذا النظام، وتشكل وحداتها وفقاً لذلك حتى ادني مستوى حكم في الدولة وهو الوحدة الادارية.

4.وزارة الزراعة والغابات الولائية:

وفقاً للمادة (33/1/ب) من القانون فان الغابات الولائية تديرها الولاية أو من تفوضه وفق السياسات والخطط الفنية التى تضعها الهيئة، ويعاب على هذا النص انه توسع في منح الولايات سلطة ادارة الغابات، فلا نرى ضرورة لمنح الولايات سلطة تفويض اي جهة اخرى بخلاف فروع الهيئة بالولايات لادارة الغابات، على ان يكون هناك تنسيق كامل بين هذه الفروع ووزارة الزراعة في الولاية المعنية.

5.الغابات الاخرى:

وتدار بواسطة اصحاب المصلحة، وتشمل الغابات الاخرى الانواع الاتية:

أ. الغابات الخاصة:تدار بوساطة مالكيها.

ب.الغابات الشعبية: تدار بوساطة اللجان التى يختارها مواطنو المنطقة.

ت.غابات المؤسسات:تدار بوساطة المؤسسة أو من تفوضه [19].

إن الاستثمار في مجال الغابات يمكن ان يكون احد الحلول الناجعة لتدارك التدهور المريع الذي لحق بقطاع الغابات، وذلك بتشجيع الاستثمار الوطني والاجنبي من خلال توفير البحوث العلمية، واعداد وتوفير دراسات الجدوى، واصدار التشريعات التي تحفز الاستثمار. وقد تبنت مسودة سياسة الغابات عدة توصيات

منها توجيه المهام المقررة للهيئة القومية للغاباتلمقابلة التحديات القومية ومواصلة بناء قدراتها لمقابلة هذه المهام وتقوية إدارات الغابات الولائية لمضاعفة جهودها نحو أداء واجباتها الولائية وتحقيق الأهداف القومية، وان تعمل الهيئة وافرعها الولائية على تمكين المجتمعات المحلية والقطاع الخاص للمساهمة الفاعلة في تنمية قطاع الغابات[20]. ولتحفيز المشاركة الشعبية في زراعة وحماية وادارة الغابات، وتحسين ظروف الحياة لرفع مستوى الرفاهية للمواطنين لابد من اقامة الفعاليات الاعلامية من حملات التوعية والارشاد والندوات والمحاضرات والمنتديات والسمنارات والمؤتمرات وورش العمل والدورات التدريبية للعاملين في الغابات والمزارعين والرعاة والمنظمات القاعدية ومنظمات المجتمع المدني، والتنسيق مع المنظمات الاخرى مثل الجمعية السودانية لحماية البيئة، والجمعية السودانية للتشجير الشعبي، ومنظمة الساحل السودانية، وغيرها واشراكها في حماية الغابات، وتشجيع شركات القطاع الخاص والمؤسسات والافراد للدخول في مجال التشجير وانشاء الغابات الشعبية والمؤسسية والخاصة. والزام المشاريع الزراعية المطرية والمروية باخال الغابات في الدورة الزراعية[21]. مع الزام مؤسسات التعليم العالي بانشاء وامتلاك الغابات للاستفاد منها في الاغراض البحثية وغيرها من الاهداف الاخرى. ولعل الحيازة الهادئة للاراضي هو من اهم ما يمكن ان توفره الدولة، حيث تشكل مشاكل الاراضي احد اهم المعضلات التي تواجه الاستثمار الزراعي بصفة عامة، لذلك هدفت سياسة الغابات إلى تأكيد «ضمان الحيازة الآمنة لأراضي الغابات وتنسيق وتنظيم نشاطات المعنيين في قطاع الغابات» إن التنافس غير المخطط وغير المنضبط في إستخدام الأراضي وعدم والوضوح فى حقوق الملكية من الأسباب الرئيسية لإنحسار موارد الغابات ومن معوقات الإدارة المستدامة للغابات والإستخدام السليم لهذه الموارد. كما أنها مصدر للفشل في الأسواق والنزاعات الإجتماعية وعدم الإستقرار في أواسط مختلف المستخدمين مثل الرعاة والمزارعين وغيرهم من المعنيين. إن ضمان الحيازة الآمنة للأراضي وإنشاء آليات لفض النزاعات سوف تسهم فى تحقيق الإستقرار في ظروف الإنتاج مما يثمر عن إنتاج مستدام للسلع والخدمات من قطاع الغابات وتأمين الغذاء والدخل للمستفيدين من القطاع. ويتطلب تحقيق هذا الهدف تنشيط عمليات المسح الأرضي لدعم عمليات حجز الغابات ومواصلة الإصلاحات لتجديد نظم الإنتاج التقليدية وتطوير التقنيات الوسيطة وتطبيق التقنيات الحديثة على أن يستعان بالوسائل التقليدية المكملة للقانون في فض نزاعات الأراضي كلما كان ذلك ممكناً[22].

6.الاحمية: الحمى يقصد به جزء من أرض المرعى الخاص الذى يتم حجزه كحمى عام أو خاص لأي أغراض أخرى وفق ما تحدده اللوائح، وتدار الأحمية بوساطة الهيئة أو الولاية أو الأفراد أو السلطات المحلية حسبما تحدده اللوائح[23].

7.المناطق المحجوزة: وهي الاراضي الخاصة المملوكة للاشخاص الطبيعيين تدار بواسطة مالكيها وفق الشروط الخاصة بالغابات المحجوزة وفق القانون والاوامر المحددة[24].

ثانياً: الرقابة المجتمعية من خلال جمعيات حماية البيئة الغابية والموارد الطبيعية المتجددة:

إن احداث شراكة مع كافة قطاعات المجتمع هو من احد اهم ضمانات حماية الغابات، اذ ان الامن مسؤولية الجميع، فلابد من العمل مع جمعيات حماية الغابات والبيئة القائمة وتحفيز المجتمعات المحلية

لانشاء المزيد من هذه الجميعات لتشكل جدار من الحمايةحول الغابات، ومعاونة السلطات الرسمية في القيام بواجب الحماية، من خلال توفير المعلومات لهذه السلطات بحكم انتشارها الواسع وتواجدها في اماكن الغابات، والعمل على منع ارتكاب جرائم الغابات، فمهمة حماية الغابات وتطويرها والتصدي على الاعتداء عليها لا يمكن ان تقوم بها السلطات الرسمية ما لم تتضافر الجهود المجتمعية والرسمية، ويجب على السلطات الرسمية التحفيز على تكوين مثل هذه الجمعيات، ويجب ان يمنح القانون سلطة واضحة للافراد لمنع الجرائم الغابية، وتحديد سلطة اي فرد في التعامل مع الجريمة الغابية الماثلة امامه،

فالمجتمعات متحمسة لمساعدة السلطات اذا وجدت الدافع لذلك، فقد حدثني ابني محمد ذو الاثني عشر ربيعاً عن مشاهدته لانزال كميات كبيرة من الحطب الاخضر من شاحنة في احد الافران بحي القلعة بمدينة الابيض وكيف ان الاهالي قد ثاروا في وجه صاحب الفرن وقابلوا الامر باستنكار شديد، ولكنهم لم يجدوا اي سند من السلطات الرسمية لمكافحة مثل هذه الجريمة، وقد ظل ابني يتحدث عن هذه الواقعة بحسرةٍ بالغة كل ما ذُكرالقطع الجائر الذي تتعرض له الاشجار[25].

ثالثاً: الاعلام البيئي والتوعية المجتمعية باهمية الثروة الغابية :

نصت المادة (6) من قانون الغابات على اختصاص الهيئة القومية للغابات، وجاء في الفقرة (ج)ما منها يلي: (بث الوعي بين المسؤولين والمواطنين فيما يتعلق بالغابات والموارد الطبيعية).الاعلام هو احد اهم الآليات التي يعول عليها في حماية الغابات، فلابد من العمل الجاد لرفع درجة الوعى بأسباب وآثار تدهور الغابات، والسبل العملية لمنع انتشارهذا التدهور في مواقع جديدة، وكيفية التصدي لها في المناطق التي تأثرت بها، على أن تشمل حملات التوعية كافة المواطنين في المدنوالريف،والطلاب في كافة المراحل التعليمية ومتخذي القرار والتنفيذيين والقوات النظامية، ولابد أن يواكب ذلك الاهتمام بالارشاد والتربية البيئية وترشيد استخدام الموارد من اجل تحقيق التنمية المستدامة، وحتى يتسنى زيادة الوعى والادراك بخطورة ظاهرة التصحر ومن أجل استقطاب تعاون الجمهور وتفاعله الايجابي مع جهود مكافحة التصحر يجب الاستفادة من انشطة المؤتمرات واللقاءات الميدانية والحلقات العلمية وحملات التوعية والقوافل الارشادية،والاستفادة من وسائل الاعلام المختلفة لبث الرسائل والارشادات واعداد النشرات والملصقات المبسطة وتوزيعها في المدن والاريافلالمام جميع قطاعات المجتمع بالمعارف التقليدية اعترافاً منها بأهمية اكتساب المعارف التقليدية والتدريب عليها وتوعية الجمهور باستخدامها[26]. وفي هذا الجانب ندعو الى ادخال مادة التربية البيئية في المناهج الدراسية، على ان تكون في مراحل التعليم قبل المدرسي والتعليم الاساس في صورة معلومات مبسطة وشيقة تُعرف بالبيئة وتنمي في التلاميذ حبها والاهتمام بها والحفاظ عليها.والتربية البيئية: هي عملية تكوين القيم والاتجاهات والمهارات والمدركات اللازمة لفهم وتقدير العلاقات المعقدة التي تربط الانسان وحضارته بمحيطه الحيوي الفيزيائي والتدليل على حتمية المحافظة على المصادر البيئية الطبيعية، وضرورة استغلالها الرشيد لصالح الانسان، وحفاظاً على حياته الكريمة، ووفقاً لمستوى معيشته[27].

رابعاً: المشاركة المجتمعية والشعبية في الاستزراع وحيازة الغابات:

حيث ان الفائدة العائدة من الغابات عظمة لكل الخلق، كان لابد من استنهاض همم كل فئات المجتمع افراداً وجماعات للدخول في هذا المجال، ليس لاغراض الفائدة المادية المنظورة فقط وانما لخلق بيئة

صحية نظيفة للمجتمع. وتهدف الهيئة القومية للغابات من خلالسياسة الغابات إلتأكيد دور المجتمع المدني وتمكينه من الاستفادة من إستغلال موارد الغابات والمحافظة عليها،وسوف تعطى الأفضلية لسكان الريف والأعمال المجتمعية والريفية لإنتاج وتوفير الخدمات والمنتجات لكل المناشط التنموية،وينبغي أن لا تؤثر مشاركة سكان الريف وصغار المستثمرين والمجتمعات المحلية على كفاءة وفعالية برامج ومشاريع التنمية، لهذا ينبغي بذل جهد خاص لتحسين القدرات الإنتاجية للمجتمعات الريفية،وسوف تكون الحصيلة النهائية تخفيض تكلفة العمليات التجارية وزيادة المنافع للمجتمعات المحلية والى أولئك الذين هم في قاعدة النُظم الإنتاجية[28].

خامساً:حرس الغابات:

حرس الغابات احد اهم الازرع في مجال حماية الغابات، وقد نصت المادة (14/و) على سلطة مدير عام الهيئة القومية في تحديد حراس الغابات من بين العاملين بالهيئة أو من غيرهم وفق الشروط والضوابط المقررة ومنحهم بطاقة إثبات حرس غابات، ولم يحدد هذا النص سلطات وصلاحيات حرس الغابات ولا هيكله الاداري، كما نصت المادة (50) من القانون على الضوابط المتعلقة بحمل السلاح بالنسبة لحرس الغابات. وان كان لحرس الغابات دور فاعل في السابق، الا ان الواقع الماثل الان اثبت عدم قدرته على التصدي للمسؤوليات الامنية المتشعبية حيال تامين الغابات.

سادساً: شرطة حماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة:

لحماية وتامين الثروة الغابية والموارد الطبيعية المتجددة وانفاذاً لما نصت عليه المادة (49) من قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م، لابد من انشاء شرطة حماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة، اذ لا يعقل الحديث أو التخطيط لحماية الغابات مع غياب اهم آلية من آليات الحماية، اذ لم يعد حرس الغابات بأعداده القليلة وإعداده المتواضع قادراً على فرض الحماية القانونية للغابات بموجب القانون. فالمهمة التي يجب ان تضطلع بها شرطة حماية الغابات هي اولاً اتخاذ الاجراءات المنعية التي تهدف الى منع ارتكاب الجرائم الغابية، ثم ان تفلح هذه الاجراءات المنعية تنتقل الى الواجب الثاني وهو العمل على اكتشاف ما يقع من تلك الجرائم الغابية، وفتح البلاغات في مواجهة مرتكبيها، والبحث والتحري فيها وتوفير احصائيات الجرائم الغابية وتحليلها بغرض الاستفادة منها في توجيه السياسة الجنائية لجرائم الغابات[29]. وذلك من خلال انشاء اقسام خاصة بجرائم الغابات. ولم تدرك الدولة حتى الان اهمية وجود الشرطة كاحد الازرع الامنية الفاعلة في تامين وحماية الغابات، فها هو البرنامج البرنامج الوطني لمكافحة التصحر ودرء آثار الجفاف قد حصر الجهات المعنية بمكافحة التصحر في عدد (19) جهة من تشمل الجهات عدد كثير من الوزارات والمجالس والهيئات والوحدات الحكومية وتتفاوت مساهماتها من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والانسانية الى الجوانب البيئية والفنية والتعليمية والتوعوية مربع رقم (11)[30]. الا ان الدراسة غيبت الاجهزة العدلية والقوات النظامية وخاصة الشرطة، لذلك من البداهة الا يجد البرنامج طريقه للتطبيق السليم، وذلك لما لهذه الاجهزة من دور كبير كان يمكن ان تلعبه في عمليات مكافحة التصحر، والتي لا تتوقف المكافحة فيها على عمليات الاستزراع فقط، وانما يشمل بالاضافة الى ذلك العمليات المنعية التي كان يمكن ان تقوم بها من خلال عمليات البحث الجنائي المتخصص في مجال البيئة والغابات، كذلك دورها في

تطبيق القانون على المخالفين للقوانين المنظمة لحماية البيئة، فضلاً عن ان هناك اتهامات موجهة لبعض افراد القوات المسلحة بالمشاركة في القطع الجائر للغابات من خلال استخدام المركبات الرسمية في نقل الفحم والحطب، فكان حري ان تكون هذه القوات جزء من برنامج المكافحة من خلال التوعية باضرار التصحر والتنسيق مع وحداتهم ليكونوا جزءاً من برامج مكافحة التصحر وليس العكس. وقد تضمنت سياسة الغابات تفعيل الحماية لعدد (2633) غابة محجوزة في الوقت الحاضر وتكثيفها وإستدامة إدارتها وإنشاء غابات محجوزة جديدة لمقابلة إحتياجات الناس لمنتجات الغابات وتحسين المشاركة الشعبية في مكافحة التصحر ورفع فعالية الاستثمارات والاعمال بعيدة المدى في كل أنواع الغابات. مشاركة كل الممثلين بما فيهم المجتمعات المحلية وتعزيز المؤسسات المحلية والقطاع الخاص[31]. فمما لا شك فيه ان الحماية المطلوبة لهذا العدد من الغابات والغابات المخطط انشاءها مستقبلاً تفوق قدرات حرس الغابات.

أيضاً لابد من الحاق وحدة من قوات الدفاع المدني بالهيئة القومية للغابات لتؤهل وتكون متخصصة في اخماد حرائق الغابات، وقادرة على الاستجابة السريعة للتعامل مع حرائق الغابات، والكوارث التي تتعرض له هذا القطاع، وهذا ليس بدعة فهناك وحدات من قوات الدفاع المدني ملحقة بالطيران المدني والكهرباء، وهي متخصصة في التعامل مع الحرائق والكوارث التي تقع على تلك المرافق، ومن المهم ان تعقد اتفاقيات تعاون مع بعض الدول المقتدرة للمساعدة الفنية واللوجستية والتدخل لاخماد الحرائق اذا حدثت لا قدر الله. لذلك لابد من تشجيع البحث العلمي في مجال تطوير وحماية الغابات والاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال.

سابعاً: نيابة ومحاكم الغابات:

تعتبر الاجهزة العدلية المتخصصة في مجال جرائم الغابات من اهم الآليات التي يمكن ان تؤكد على اهمية وخصوصية هذا القطاع، وبالممارسة العملية تستطيع هذه الاجهزة ان تكتسب الخبرة التي تمكنها من الفصل العادل في دعاوى الغابات بما يحقق من اهداف السياسة الجنائية الخاصة بالغابات، لذلك لابد من النص صراحة في القانون على انشاء هذه الاجهزة.

ثامناً: الحماية الجنائية للثروة الغابية على ضوء قانون الغاباتوالموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م:

يعتبر نظام التجريم في مجال الغابات هو اهم حلقات التامين لتوفير الحماية القانونية للغابات، ومن منظور انفاذ القانون تنطوي الجريمة المتصلة بالغابات على انشطة اجرامية في القطاع الحرجي في جميع مراحل سلسلة الامداد بدءاً بقطع الاشجار ونقلها وصولاً الى معالجتها وبيعها، وتشمل هذه الجريمة على جرائم اخرى تسهل ممارسة هذه الانشطة، ولاسيما الاحتيال في مجال الوثائق والفساد وغسل الاموال[32].

إن جرائم البيئة بما فيها جرائم الغابات يمكن ان تفرد لها مساحة فيما يعرف بالجرائم الادارية، وهو الاتجاه الحديث في مجال العقاب، تُمنح بموجبها الجهات الادارية سلطة توقيع الجزاءات على المخالفات البسيطة، وهذه الجزاءات تتمثل في الغرامات واجراء التسويات الفورية، وهي لا تشمل بالضرورة تلك الجرائم الكبيرة التي تستوجب توقيع عقوبة السجن او المصادرةوالتي تختص بها المحاكم.

كما ان توفير بدائل لوقود الغابات لتقليل الطلب على الفحم والحطب الى ادني حد، يؤدي الى تقليل جرائم الغابات، ومن الملاحظ محدودية استغلال التوليد الكهرومائيوالطاقة الشمسية وطاقة الرياح في

السودان والغاز، ويمكن لهذه المصادر المتجددة أن تلعب دوراً هاماً لتوفير طاقة زهيدة الكلفة وسليمة بيئياً تستخدم لشتى الاغراض في الريف والمناطق الحضرية[33].

الأفعال المحظورة فى منطقة محجوزة:

نصت المادة (37)على الاتي:

1/ لا يجوز لأي شخص أن يفعل أو أن يتسبب فى أي من الأفعال الآتية فيأى منطقة محجوزة أو لم تتم إجراءات حجزها :

أ. إشعال النار أو إضرامها أو حملها أو الاحتفاظ بها. تعتبر الحرائق من اكبر الاخطار التي تهدد الغابات في العالم وتحد من اتساعها وانتشارها، او على الاقل بقائها على ماهي عليه، فهي مشكلة متكررة تعاني منها معظم الدول وفي مختلف المناطق، وتخلف الحرائق اضراراً بالتربة والانسان والحيوانات البرية والاليفة والاحياء الاخرى، وتزداد خطورة الحرائق في فصل الصيف الذي تقل فيه الامطار والرطوبة، وترتفع درجات الحرارة[34]. والحرائق كما تشتعل بفعل فاعل عمداً او عن غير عمد مثل القاء اعقاب السجائر في الحشائش، قد تتسبب فيها الظواهر الطبيعية من الرعد والبراكين واحتكاك الاشجار بسبب الرياح وارتفاع درجات الحرارة، مما يقتضي ضرورة وجود نظام للانذار المبكر للمساعدة في توقعات الحرائق والاستعداد لها قبل حدوثها. وقد اوجبت المادة (41) من القانون في حالة حدوث حرائق بالغابات، او اي جريمة غابات التبليغ باسرع ما يمكن الى أقرب حارس غابات أوعمدة أو شيخ أو ر ئيس محلية. ويمكن ان يكون هذا التبليغ عبر ارقام طوارىء خاصة بالدفاع المدني الملحقة بالغابات، كما اوجبت المادة (42) من القانون على اي شخص المساعدة في اخماد اي حريق او كارثة او حادث ينجم عنه خطر يهدد منطقة محجوزة. وعلى المستوى الدولي دعا بيان الاجتماع الوزاري بشأن الغابات المنعقد في رومابشأن الغابات الصادر في 14 مارس/آذار 2005م الى بناء إلتزام سياسى على أعلى المستويات لزيادة التعاون الدوليفي مجال مكافحة حرائق الغابات، كذلك دعاهذا الاجتماع منظمةالأغذية والزراعة الى مواصلة دورها القيادي في الشراكة التعاونية بشأن الغابات ووضع استراتيجية من أجل تعزيز التعاون الدولي لمكافحة حرائق البراري، والتوسع في بناء القدرات من أجل تنفيذ الادارة المستدامة للغابات، والاضطلاع بدور قيادي فيمجال تيسير الحوار الدولي بشأن السياسات الحرجية[35]. وعرف المشرع خطوط النار بانها يقصد بها المساحات من الأراضى التى تزال عنها النباتات لمنع انتشار الحرائق، ولكنه لم يحدد الكيفية التي تفتح فيه هذه الخطوط ولا دواعيه.

ب. فيما عدا الأشخاص الذين يديرون الغاباتوالمراعى والأحمية وفقا لأحكام المادة 29 لا يجوز الدخول في المنطقة المحجوزة أو البقاءفيها. ان دخول مناطق الغابات والمراعي والاحمية دون اذن يشكل خطراً على هذه الاماكن، ذلك لما يمكن ان يترتب عليه من اعتداء غير مشروع على ما تحتويه هذه الاماكن، لذلك فان الاذن المطلوب لدخول هذه الاماكن يجب ان يكون مكتوباً ومشروطاً بالمحاذير والممنوعات التي يجب ان يتجنبها الزائر مع وجود مراقبة للتاكد من ضمان منع الاعتداءات غير المشروعة.

ج. قطع أي محصول غابات أو جمعه أو أخذه أو اتلافهأو تحويله لمنفعة خاصة أو التعرض له بأي طريقةأخرى.

إن الاستفادة من محصولات الغابات هي غاية هامة تسعى اليها الدولة، غير ان الاستغلال غير المرشد لموارد الغابات والقطع غير المرشد للاشجارهو المحظور، والقطع المرشد يعني قطع الاشجار للاستفادة منها في الاغراض الدنيوية بالقدر الذي يتساوى في اقصى تقدير مع مقدرة الاشجار على التجديد، وما زاد عن ذلك فهو قطع جائر وغير مرشد. لقد ظل السودان منذ القدم وطيلة سنوات القرن الماضي معتمداً على موارد الغابات كمصدر رئيسي للطاقة واخشاب البناء، اذ ظل معدماً من موارد الطاقة الاحفورية التي اكتشفت قبل بداية الثلث الاخير من القرن الماضي[36]. ويعد الحطب أهم منتج من غابات الأراضي الجافة، ففي هذه البيئة نجد انه كلما كانت اوقات النهار حارة كانت الليالي باردة فيزداد الطلب على الخشب للتدفئة وطهي الطعام، ونلاحظ أن نصف الخشب المستغل في العالم يستهلك كوقود خاصة في الدول النامية حيث سكان هذه الدول النامية يعتمدونه كمصدر أساس،وهو ما يعد السبب الأساسي وراء إزالة الغابات[37]. لذلك يسعى المشرع من خلال هذا النص الى منع القطع غير المرشد للاشجار.

غير ان هذه الجهود وحدها لا تفلح في حماية الغابات مالم تلجأ الدولة الى ايجاد بدائل لوقود الغابات من خلال استخدام الطاقات الصديقة للبيئة في كل المجالات لتقليل الطلب على وقود الغابات، وتصميم المواقد المحسنة (عازة والسرور) ونشر هذه التقنيات على مستوى المدن والارياف وارشاد وتدريب وتنمية القدرات البشرية (تجربة مشروع حطب الحريق للطاقة ومشروع السودان للطاقة المتجددة ومشروع كير والافران الشمشية والبقاس وتفحيم سيقان القطن)[38].

د. رعي الماشية أو إدخالها أو التسبب فى إدخالها أوتركها أو بقائها فى الغابات والحمى المحجوزة.

رعي الماشية الاليفة احد اكبر المشاكل التي تواجه الغابات والاراضي المحجوز، حيث يؤثر الرعي في نمو النباتات والحشاش والاشجار وقد يصل الى حد تدميرها، لذلك على سلطات الغابات تصميم برامج خاصة لتوعية الرعاة وتثقيفهم عن واجبهم تجاه حماية البيئة والغابات والالتزام بالرعي في الاماكن غير المحجوزة والسير في المسارات المحددة لهم عند مرورهم بالقرب من الاماكن المحجوزة.

هـ. إدخال أي مواد ضارة سائلة أو غير ذلك أو رمي أودفن أي نفايات.

ومنع هذه الممارسة تهدف الى منع ثلويث بيئة الغابات حتى لا تؤثر سلباً على نمو الاشجار والنباتات، وصحة الحيوانات.

و. ازالة أو نقل أو هدم أو تغيير أو اتلاف أو التعرض لاي علامة حدود أو شجرة تكون علامة ظاهرة أوسور. وحظر هذه الانشطة الهدف منها كما هو واضح لاضفاء مزيد من الحماية حول اماكن الغابات، وسد الثغرات التي يمكن من خلالها الاعتداء على الغابات، وبدلاً عن ازالة الاشجار يجب ادخال الآليات الحديثة الخاصة بنقل الاشجار بالذات عندما يراد استخدام الغابات في اغراض اخرى مثل شق الطرق وفتح مسارات الماشية وسط الغابة، فتنقل الاشجار في الاراضي التي يعاد تخصيصها الى اماكن اخرى بدلاً عن ابادتها والتخلص منها.

ز. شراء أو استلام محصول غابات تمت حيازتهبطريقة غير مشروعة.

وهذا يتطلب من اي شخص يتعامل في مجال المحصولات الغابية ان يتاكد من ان المحصول الذي يتعامل فيه أُخرج له تصريح من السلطات المختصة، وله ان يطلب ذلك المستند والاحتفاظ به وابرازه متى طلب منه ذلك، ويعتبر عدم ابراز هذا المستند قرينة غير قاطعة على ان تلك المحصولات تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة الى ان يثبت عكس ذلك.

ح. زراعة أراضى المراعى أو اتلافها عن طريقالحمولات الزائدة.

لعدم تغول الزراعة على اراضي الغابات والمراعي يجب التوسع الراسي في مجال الزراعة بما يمكن من تحقيق الانتاجية المطلوبة من المحاصيل دون الحاجة الى التوسع على حساب اراضي الغابات. وقد اوصت بعض الدراسات بزراعة الاحزمة الشجرية داخل المشاريع المروية (الرهد والجزيرة ومشاريع السكر والمؤسسات الزراعية بالسوكي والنيل الابيض والنيل الازرق والقاش) وزراعة المحاصيل الزراعية الى جانب الاشجار (مشروع تعمير حزام الصمغ العربي ومشروع سراد ومشروع تطوير حطب الوقود للطاقة)[39]. غير ان القانون ينص صراحة على تعميم ذلك على كل المشاريع الزراعية،حيثتنص المادة (43/3) من قانون الغابات على الاتي:(مع عدم الاخلال بأحكام البند (1) يجب أن تتر ك النسب الآتية فى حالة الاستثمار الزراعى كأحزمة أو مرابيع شجرية لأغراض الوقاية والانتاج وحفظ الأصول الوراثية: أ/ نسبة لا تقل عن 10%من جملة مساحة المشروع المطري، ب/ نسبة ال تقل عن 5%من جملة مساحة المشروع المروي)ولإلزام المزارعين في المشاريع الزراعية المروية والمطرية بتشجير هذه المشاريع يجب ووضع عقوبات صارمة في مواجهة المخالفين تبدأ بالغرامة، مروراً بوقف النشاط الزراعي او التصديق لفترة مؤقتة، بلوغاً الى مرحلة الالغاء النهائي للتصديق، واعتبار ذلك سابقة لصاحب المشروع اذا تكرر منه للمرة الثالثة اعتبر معادياً للاستزراع الغابي ويحرم بسبب ذلك من لممارسة الزراعة في المشاريع لمدة محددة الا اذا قدم التزام وتعهد بعدم تكرار المخالفة، وهذا يحتاج الى اطار قانوني صريح. وفي هذا الجانب لابد من التنسيق المحكم بين الهيئة القومية للغابات وادارة المشاريع الزراعية لتنفيذ خطة وسياسة الغابات فيما يتعلق بتنفيذ الاحزمة الغابية داخل المشاريع الزراعية.

ط. ازالة العلف أو الحشائش بدون اذن.

يحظر هذا النص عمليات الازالة التي تتم بدون دراسة علمية والتي قد تخلف اضرار تتعلق بفقدان انواع محددة من الحشائش جراء تلك العمليات، فكان لابد من الحصول على اذن من السلطات المختصة عند ارادة حصاد اي نوع من الحشائش من المناطق المحجوزة.

ي. التصرف أو الشراء أو تحويل الملكية أو الحيازةبغرض الاستخدام لأغراض أخرى.

ان بعض الدول التي تعظم من اهمية الغابات عدتها من الاملاك الوطنية العامة كما ذهب لذلك المشرع الجزائري وذلك بموجب المادة (17) من دستور 1989م، والمادة (12) من قانون الأملاك الوطنية لسنة 1990م، وبموجب هذه المادة فان الغابات هي املاك عمومية بحكم طبيعتها، وبالتالي لا يمكن ان تكون محلاً لتمليك خاص او حقوق تمليكية، حيث ان لها نظام خاص فيما يتعلق بالتسيير والاستعمال والحماية. وايضاً تنص المادة (62) من الدستور الجزائري المعدل الصادر في مارس 2016م على ثلاث بنود هامة هي:

- إن البيئة السليمة ومن مكوناتها الغابات ومنتوجاتها حق دستوري للمواطن والمجتمع.
- إن الحفاظ على البيئة بجميع مكوناتها هي مسؤولية كاملة وصريحة تقوم على عاتق

الدولة ومؤسساتها المركزية منها والمحلية حيث تعمل جاهدة على تحقيق ذلك.

- ان الشخص الطبيعي والشخص المعنوي تترتب عليهما واجبات دستورية وقانونية في مجال حماية البيئة، وبالتالي حماية الغابات ومنتوجاتها المتنوعة[40].

لذلك نوصي باصباغ الحماية الدستورية على غابات السودان، واعتبارها من الاملاك الوطنية العامة لتظل محتفظة دائماً بصفتها العمومية، فتمنع الحكومات منعاً باتاً من ان ترفع عنها التخصيص، او ان تتصرف فيها كما تفعل مع بعض الاملاك الاخرى، ويحتاج ذلك الى اصباغ الحماية الدستورية والقانونية لها، واعتبارها من الاملاك الطبيعية، والسعي لتسجيل الغابات ضمن التراث العالمي، متى ما استوفت الشروط، كما هو الشان بالنسبة لغابة السنط بولاية الخرطوم. وعدم اللجوء الى نزع اراضي الغابات الا للضرورة القصوى، واذا كان ذلك هو الخيار الوحيد.

كذلك يمكن اعتماد ماتعرف بالغابات الحضرية بحيث تكون الغابات والتشجير جزءاً لا يتجزأ من الخطط الاسكانية، والا يكون التمدد العمراني على حساب الغابات، وهذا النظام يمكن ان ينقل الغابة الى داخل القرى والمدن، ويحقق الانسجام التام بينهما.

ك. دخول الأحمية أوالبقاء فيها من غير إذن مكتوب.

2/على الرغم من أحكام البند (1) يجوز للجهة المنوط بها ادارةالمناطق المحجوزة وفق أحكام المادة 29 التصريح لآي شخصياتيان أي فعل من الأفعال المنصوص عليها فى البند (1) (أ)و (د)للأغراض العلمية أو الترفيهية أو للأغراض التى يستلزمها تنميةمحصول الغابات أو المراعي وانتاجه وذلك بالشروط والضوابطالتى ينص عليها فى ذلك التصريح .

أفعال محظورة خارج المناطق المحجوزة:

تنص المادة (38) على الاتي:

1. لا يجوز نقل أو محاولة نقل أي محصول غابات بأي وسيلة نقل بدونالحصول على تصريح من السلطة المصرحة،على أن يطابق ذلكالتصريح المحصول المنقول أو المحاول نقله ما ورد فى التصريحمن ناحية النوع والكمية والتاريخ والجهة المنقول منها والجهة المرادالنقل اليها وأي شيء آخر ينص عليه ذلك التصريح وفقاً للأنموذجالمحدد فى اللوائح. والنقل يتم بوسائل النقل المختلفة سواءً البرية كالدواب والمركباتبمختلف انواعها آلية كانت او غير آلية، او النهرية او البحرية، او الجوية، لذلك على كل قائد مركبة ان يلتزم بالحصول على التصريح المطلوب لنقل اي محصول غابي من مكان لآخر وعدم حمله يعتبر جريمة يعاقب عليه بموجب هذا البند[41]. ويعتبر التزوير في تصاريح وتصديقات المعاملات الغابية من تحطيب ورعي وسياحة من اخطر الجرائم التي يجب مكافحتها، كذلك يمكن الغش في هذه التصاريح بان تستخدم اكثر من مرة، لذا لابد من الانتباه لمثل هذه الممارسات، واتخاذ الاجراءات اللازمة للتصدي لها من خلال تدريب العاملين في مجال حماية الغابات على اساليب التزوير في مستندات الغابات وطرق كشفها.
2. لأغراض البند (1) يكون المدير العام أو من يفوضه هو السلطةالمصرحة.

3. يجب على قائد وسيلة النقل أن يحمل التصريح معه في جميع الأوقاتالتى يتم فيها نقل ذلك المحصول وأن يبرزه متى ما طلب منه.
4. لا يجوز شراء أو استلام محصول الغابات دون ابراز تصريح النقلمن السلطة المصرحة.

العوامل المؤثرة في ارتكاب جرائم الغابات:

تعتبر الاوضاع السياسية المعقدة التي تعيشها الدولة وما افرزته من حروب واوضاع امنية متردية هي مناهم العوامل المؤثرة في ارتكاب وازدياد جرائم الغابات، حيث ادت الحروب الى نزوح كثير من السكان من مناطقهم الاصلية مما ادى الى فقدانهم مصادر دخلهم وبالتالي اتجه بعضهم الى المصادر البديلة ومنها استغلال المنتجات الغابية وخاصة الاحتطاب، وقد استغلت بعض الفئات هذا الوضع الامني المتدهور للقطع غير المشروع للاشجار.

عانى السودان من مشاكل امنية منذ الاستقلال، جاءت بداياتها في الخلاف بين الجنوب والشمال لاسباب سياسية، ترتب عنها اول تمرد عسكري في عام 1954، تلته موجات من الاضطرابات بالجنوب، استمرت حتى عام 1973،حيث وقعت اتفاقية الوحدة بين الجنوب والشمال، والتي ادت الى نتائج طيبة من الاستقرار والذي ساد الحقبة بين 1973 وحتى 1982 ،عاد بعدها التمرد مرة اخرى، الى ان انتهى الامر بانفصال الجنوب. كما تسبب الخلاف السياسي حول بعض الاجندة القومية، في ازدياد حدة المشاكل الامنية، لتشمل اجزاء اخرى من القطر. اما عن الصراعات والنزاعات، فقد كانت محدودة الحدوث، حتى بدايات السبعينات من القرن الماضي، ومعظمها كان يتركز حول الخلافات التي تحدث من وقت لاخر، بين مجموعات الزراع المستقرين والرعاة، حول احقية استغلال الموارد من اراضي ومياه. وكان معظمها يحدث في اقليمي السودان الغربيين، كردفان ودارفور، خاصة الاخير منهما، حيث كان للعوامل التاريخية في العلاقات بين عناصر سكانه، ذوي الاصول العرقية المتباينة، دور كبير في تزكية الصراعات. شهدت الحقبتين الماضيتين اتساع في رقعة الحرب، بدخول مناطق جديدة فيها، كذلك ازدادت حدة النزاعات في ذات الاقليمين، الشيء الذي ترتب عليه تدهور الاحوال الامنية في الاجزاء المتأثرة بهذه الاوضاع. لتاتي الحرب التي اندلعت اخيراً في 15 ابريل 2023م لتزيد الاوضاع تعقيداً، وقد ترتب عن هذا التردي آثار سالبة علي السكان، وعلي استخدامات الموارد، في المناطق التي تعاني من هذه الظواهر، ومن ذلك:

1. نزوح اعداد كبيرة من المواطنين من مناطق الحرب، وتوجههم الى المراكز الآمنة القريبة، والى اواسط القطروالمدن الكبرى.
2. وفود اعداد كبيرة من اللاجئين، يقدر عددهم في حدود المليون الى المناطق الحدودية.
3. تدهور الاوضاع بمناطق الصراعات، وبما له من انعكاسات على الحالة الامنية.

ولانعدام الامن وحدوث الصراعات المحلية، تداعيات على الموارد الطبيعية، تأخذ اشكال متعددة منها:

أ. تعرض مساحات من الغطاء النباتي للدمار، في مناطق العمليات الحربية.
ب. الضغط على الموارد من اراضي ومياه وغابات، في الاماكن التي يلجأ اليها النازحون واللاجئون، بسبب الاستغلال المكثف.

ج. تدهور المراعي، خاصة حول موارد المياه، لارتباك الدورات الرعوية.
د. تدهور التنوع الاحيائي، لاضعاف التوازن الايكولوجي.
هـ. تصدع الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية في اماكن اللجوء والنزوح[42].

فالمزارعون الذين نزحوا من قراهم اصبحوا يقطنون في مخيمات كبيرة، وتعتبر عملية جمع حطب الوقود وبيعه في المدن أحدى الفرص القليلة المتاحة لهم لكسب الرزق، وكذلك الحال بالنسبة للرعاة في القرى الذين لم يعد في مقدورهم تربيةالمواشي وتحقيق الربح من هذا النشاط، كما كانوا يفعلون في الماضي، فأصبح جمع حطب الوقود وبيعه بديلاً مجزياً لهم، وقد طرأت كل تلك المتغيرات بعد انهيار الحوكمة البيئية في العديد من المناطق الريفية[43]. والاعتماد على الطاقة من الكتلة الحية. وتعتبر غابات الهشاب المنتج للصمغ العربي من اكثر الغابات تضرراً، حيثكشف مجلس الصمغ العربي عن تعرض اشجار الهشاب لقطع يهدد الكثير من الغابات، مطالباً بترقية الهيئة القومية للغابات الى مستوى وزارة لتعمل على استزراع وحماية الغابات، وقال رئيس المجلس مصطفى السيد الخليل لـ (الجريدة) نطلق صرخة لكل العالم للعمل على ايقاف تصحر حزام الصمغ العربي، وحمل السياسيين مسؤولية مايحدث من تدهور في انتاجية الصمغ نتيجة للتجاذبات السياسية والانفلات الامني في مناطق الانتاج[44]. وتشير الدراسات الى ان السودان فقد خلال العقود الثلاث الماضية اكثر من 60% من غطائه الشجري، حيث تتآكل مساحات الغابات بشكل متسارع بسبب التحطيب الجائر للحصول على ارباح سريعة من الاخشاب كبيرة العائد. ويلقي خبراء في مجال الغابات باللوم على السياسات الحكومية غير المدروسة، اضافة الى انعدام الرقابة على التحطيب الجائر للاستفادة من عائدات ثروات الغابات الضخمة، حيث تقدر تقارير حجم العوائد التي حصلت عليها مجموعات تجارية ونظامية من الاستغلال غير القانوني لاخشاب الغابات باكثر من (10) مليار دولار خلال الاعوام الثلاثين الماضية، اضافة الى فقدان الخزينة العامة لعائدات قدرت بنحو (20) مليار دولار بسبب القطع المفرط لاشجار الهشاب والسنط المنتجة للصمغ، اضافة الى اشجار اخرى تنتج منتجات تصديرية مهمة[45].

تواجه غابات ولايات جنوب دارفور تدهوراً مريعاً نتيجة عمليات القطع الجائر الذي تتعرض له بعد ان اصبح اغلب المواطنين يعتمدون في معيشتهم على الاحتطاب بسبب فقدانهم المهن الرئيسية كالزراعة والرعي. ولدى مخاطبته للورشة التدريبية لمدراء الغابات بولايات دارفور الخمس بمدينة نيالا عاصمة ولاية جنوب دارفور لخفض الانبعاثات الناتجة عن ازالة وتدهور الغابات جراء القطع الجائر، قال وزير الزراعة والغابات بولاية جنوب دارفور سبيل احمد سبيل ان الثروة الغابية تدهورت بنسبة كبيرة للغاية بسبب القطع الجائر للاشجار المستخدم في الاخشاب وحرق كمائن الطوب والفحم، واشار سبيل الى ان هناك غابات أُزيلت بالكامل خاصة غابة كندوة الاثرية بشرق نيالا، مضيفاً ان النزوح اثر سلباً على الغابات القريبة من المعسكرات. من جهته اكد مدير ادارة الغابات بالولاية عبد الله آدم عثمان وجود تعديات جائرة تعرضت لها الغابات بالولاية مبيناً ان العديد من المواطنين ظلوا يعيشون على الاحتطاب خاصة بعد فقدانهم مهنهم الرئيسية الزراعة والرعي. واوضح ان الظروف الامنية منعت موظفي الغابات من القيام بعمليات تفتيش ومراقبة دورية بالولاية، لافتاً الى ان موظف الغابات لا يستطيع اعتراض القطع الجائر بسبب ان معظم الذين يمارسون القطع هم من المسلحين[46].

قام المعنيون بشأن الغابات الذين شملهم المسح الذي أُجرى في إطار إعداد هذه السياسة بتحديد أكثر الأسباب التى تؤدي لإزالة الغابات قد شملت التوسع الزراعي في أراضي الغابات وقطع الأشجار وضعف الحماية الرسمية وتحويل مناطق إنتاج الصمغ العربي لمشاريع زراعية والقطع غير القانوني بواسطة القوات المسلحة وإزالة الأشجار لتنمية صناعة النفط والقطع التجاري غير القانوني لصناعة الطوب،ومن الأسباب المهمة لتدهور الغابات إزالة الأشجار لإنتاج حطب الوقود والفحم وأخشاب البناء وغيرها من الأسباب التى تعتمد عليه رفاهية الناس والأمن الغذائي. ولمنع تمدد الزراعة على اراضي الغابات لابد من تشجيع التوسع الراسي في مجال الزراعة والاسكان لتقليل التمدد الافقي للاراضي الزراعية والسكنية على حساب اراضي الغابات كما حدث لغابتي النيم والهشاب في الضعين وغيرها من الغابات الاخرى التي كانت تستخدم كمصدات للرياح والتنزه وغير ذلك من الاهداف البيئية. وتشير البيانات التى تجمعت في سياق مراجعة السياسة بأن عشرة مليون من البشر قد تأثروا من جراء تدهور الغابات وأن الآثار السلبية لزوال الغابات لا تحتاج للمزيد من الوصف، إلا أنه من الضروري ذكر إزالة الغابات كواحد من العوامل الشائعة فى النزاعات بين الأهالي خاصة بين المزارعين والرعاة[47]. ومن اسباب تدهور الغابات ما ورد في بعض التقارير التي تشير الى ان للقوات النظامية دور كبير في تدمير الغابات، وهذا امر مشاهد، وعلى القوات النظامية كافة ان تثبت دورها الايجابي في حماية الغابات من خلال اضطلاع قادتها بمسؤولياتهم الوطنية بوضع الاوامر والتعليمات والمنشورات التي تلزم منسوبيهم بالامتناع عن الاعتداء على الغابات، ومساعدة العاملين في قطاع الغابات في القيام بواجبهم في حماية وتامين الغابات، بل والعمل على حمايتها بالتحول من خانة المتهم الى خانة اصحاب المصلحة.

أيضاً فان الحرب اوجدت بيئة خصبة لانشطة تهريب المنتجات الغابية خاصة الحطب والفحم، ولمنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول) دور متعاظم في مكافحة جرائم الغابات، وتقدم المنظمة عبر فريق الإنتربول العامل المعني بمكافحة الجريمة المتصلة بالغابات[48].الدعم اللازم لأجهزة إنفاذ القانون العاملة فيجميع مراحل سلسلة الإمداد بالأخشاب من أجل تفكيك الشبكات الإجرامية الدولية، وتقدم المنظمة تحديداً الى بلدانها الاعضاء من خلال كشف الاساليب الاجرامية، ومسالك الاتجار، وتحسين تبادل معلومات الاستخبارات، وتنسيق العمليات والتحقيقات عبر الوطنية التي تستهدف الشبكات المتورطة في الجرائم المتصلة بالغابات، وفي مجال بناء القدرات يقدم الانتربول دورات تدريبية مكثفة لاجهزة انفاذ القانون، ولديه عدد من البرامج الوطنية والاقليمية في اسيا واوربا والامريكيتين. وكذلك يقدم المساعدة أيضاً لمنظمات المجتمع المدني للتواصل مع أجهزة إنفاذ القانون من أجل تبادل بيانات الاستخبارات بشأن قطع الأشجار غير المشروع والجرائم الأخرى المتصلة بالغابات، ويصدر الإنتربول أيضاً نشرات حمراء لمساعدة البلدان على تعقب الفارين المطلوبين وإلقاء القبض عليهم بسبب انتهاكات ترتبط بالجريمة المتصلة بالغابات[49]. ولعل انشاء شرطة حماية الغابات قد تفتح الباب لتوطيد اواصر العلاقة مع هذه المنظمة للاستفادة من خدماتها الامنية في مجال حماية الغابات.

العقوبات:

نص المشرع في الباب السادس من القانون على العقوبات على الجرائم الغابية وذلك على النحو الاتي:

اولاً: عقوبة الافعال المحظورة:

جاء النص على هذه العقوبات في المادة (51)

1. كل شخص يرتكب أياً من الأفعال المحظورة بموجب الفقرات (أ، هـ و، ز) من المادة (37) ، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز خمس سنوات، أو بغرامة لا تقل عن ضعف قيمة الضرر الناتج عن ارتكاب ذلك الفعل، أو بالعقوبتين معاً. اعطى المشرع القاضي سلطة واسعة لتفريد العقوبة وفقاً لوقائع كل جريمة وما نتج عنها من ضرر، ودرجة المسؤولية الجنائية عنها، وهذا يقتضي وجود قاضٍ ممارس لهذا النوع من الجرائم ومتخصص فيها، ويعتبر هذا القانون من التشريعات السودانية القليلة التي نصت على الغرامة المضاعفة، وهي نوع من الغرامة يحكم فيها على المدان بضعف قيمة الضرر الذي نتج عن الجريمة، ولتحديد قيمة الضرر في مجال الجرائم الغابية لابد من وجود اهل خبرة واسس تحدد به هذا الضرر.
2. كل شخص يرتكب أى فعل من الأفعال المحظورة بموجب أحكام الفقرات (ب، ج، د)من المادة (37) وأحكام المادة (38 و41) يعاقب فى حالة الإدانة الأولى بالسجن مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز خمس سنوات أو بغرامة لا تقل عن ضعف قيمة الضرر الناتج عن المخالفة أو بالعقوبتين معاً، وفى حالة تكرارالمخالفة يعاقب عند الإدانة بالسجن مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز عشر سنوات أو بغرامة لا تقل عن ثلاثة أضعاف قيمة الضررالناتج عن المخالفةأو بالعقوبتين معاً.

يحكم على من يرتكب هذه الجرائم للمرة الاولى بذات العقوبات التي نص عليها في الفقرة الاولى، اما من المجرم العائد الذي يرتكب هذه الجريمة للمرة الثانية فانه يعاقب بضعف العقوبة للشخص الذي يرتكب الجريمة للمرة الاولى، ويقتضي ذلك وجود سجلات لمرتكبي جرائم الغابات بحيث ان اي شخص سبق له ارتكاب جريمة غابات، يجب لاكتمال اجراءات التحريات معه ان ترفق مع الاجراءات الجديدة صحيفة سوابقه لترفع للمحكمة حتى تستطيع ان تفرد له العقوبة المناسبة، واحكام العود هذه كان ينبغي ان تعمم على كل جرائم الغابات، لا ان تحصر في الجرائم الواردة في هذه الفقرة.

ثانياً:عقوبة تزييف العلامات:

تنص المادة (52) على الاتي: كل شخص يلصق أى علامة على أى شجرة أو على أى خشب بدون الحصول على إذن من أى من موظفي الهيئة أو يغير أي علامة موضوعة قانوناً على أي شجرة أو على أي خشب أو يشوه أو يضيف أي شيء مما يذكر دون الحصول على اذن بذلك من الجهة المختصة، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز خمس سنوات أوبغرامة لا تقل عن ضعف قيمة الضرر الناجم عن المخالفة أو بالعقوبتين معاً .

ثالثاً: عقوبة الجرائم الأخرى:

تنص المادة (53) على الاتي: (كل من يرتكب أى مخالفة لأى من أحكام هذا القانون أو لأى لائحة أو أمر صادر بموجبه ولم ينص على أى عقوبة لها، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تجاوز سنتين أو بالغرامة أو العقوبتين معاً).فاي جريمة او مخالفة لم تخصص بعقوبة من العقوبات السابقة تحكمها هذه المادة.

رابعاً: سلطة المحكمة فى التعويض عن الضرر:

تنص المادة (54) على الاتي: يجوز للمحكمة فى حالة ادانة أى شخص بقطع أى شجرة أو أى جزء منها أو تسبب فى الحاق الضرر بها أو اتلاف لمرعى أو أى مورد طبيعى باستعمال النار أو بغير ذلك خلافاً لأحكام هذا القانون، أن تأمر ذلك الشخص، بالاضافة الى أى عقوبة أخرى، بدفع تعويض لا يقل عن ضعف قيمة الضرر الناتج عن المخالفة، للجهة التى تدير المنطقة المحجوزة بموجب أحكام المادة (33/1). فهذا النص يعطي المحكمة التي تنظر جرائم الغابات سلطة مدنية في التعويض عن الاضرار المترتبة على تلك الجرائم، غير اننا نرى ان تكون هذه سلطة اصيلة للمحكمة شانها في ذلك شأن اي محكمة جنائية لها سلطة مدنية بالتعويض عن الاضرار المترتبة على الجرائم المنظورة امامها وفقاً للمادة (204) من قانون الاجراءات الجنائية، غير ان ما نص عليه من سلطة التعويض لمحكمة الغابات من جعلها سلطة جوازية يقلل من كفاءة اجراءات مكافحة جرائم الغابات، فكان يجب ان الا تكون هذه السلطة امراً جوازياً الامر الذي يطيل الاجراءات اذا جزئت الدعوى بحيث تنظر الدعاوى المتعلقة بالتعويض امام المحكمة المدنية. كما توجب المادة (55) مصادرة اي مال حجز بموجب احكام المادة (45) بما فى ذلك وسيلة النقل أو المنشار أو المصنع الذى يدار ميكانيكياً مما يكون قد استخدم فى ارتكاب جريمة الغابات أو المراعي أو أى مورد طبيعى اذا ثبت أن مالك الوسيلة يعلم أو يوجد ما يحمله على الاعتقاد فى ارتكاب هذه الجريمة.

الصلح في جرائم الغابات:

منح المشرع بموجب المادة (57) المدير العام للهيئة القومية للغابات سلطة اجراء الصلح في جرائم الغابات، حيث فوضه قبول الصلح على دفع مبلغ لا يقل عن قيمة محصول الغابات زائداً الرسوم والغرامات التى يجوز فرضها، فليس هناك لزوم لهذه الاجراء مع وجود سلطة للمحاكم، خاصة وان النص (اوجب) اطلاق سراح الشخص المقبوض عليه بعد الصلح، فكيف للسلطة التنفيذية ان تطلق سراح شخص محكوم عليه بالسجن بعقوبة نهائية، هذا امر غريب يشكل مدخلاً للفساد، وهو يتنافى مع واجباتالسلطة القضائية ومبدأ استقلالهاالذي بموجبه يمنع التدخل في اعمالها، فلا معقب لاحكامها النهائية وانما يجب ان تجد طريقها الى النفاذ.

أما المادة (58) من قانون الغابات فتنص على الاتي: (يجوز لوزير العدل فى أى قضية غابات أو أي طلب لإعادة النظر فيها أو أى استئناف ضد أي حكم نهائي صادر فى قضية غابات أو موارد طبيعية فى أي من مراحل تلك الإجراءات أن يجري صلحاً فيها أو يسحبها حسبما يراه مناسباً إذا اقتنع بأن أي عقوبة أو غرامة أو مصادرة قد تم توقيعها عن جريمة ارتكبت دون قصد الغش أو أنه من غير الملائم الاستمرار فى تلك الإجراءات) .

هذه المادة منحت وزير العدل فقد سلطة حتى على الاحكام النهائية، وهو من غرائب النصوص التي لم نسمع بها من قبل وتفتح باباً واسعاً للفساد يقوض كل الجهودالمبذولة لحماية للغابات، لذلك يجب اعادة النظر في هذه السلطة بالغائها وترك كل الدعاوى الجنائية للمحاكم، فالمشرع لم يوفق في منح هذه السلطة، حيث ان هشاشة وضع الغابات في الدولة يقتضي وجود تشريعات صارمة لمواجهة الجرائم والانتهاكات التي تقع على الغابات، وليس العكس. ونرى ان يستبدل بهذين النصين تنظيماً للجرائم الادارية التي تمنح الادارة سلطة توقيع الجزاءات على المخالفات البسيطة المتعلقة بالغابات من غرامات واجراء التسويات الفورية كما هو الشأن في قانون المرور.

النتائج:

من خلال هذا البحث توصل الباحث الى النتائج الاتية:

1. إن المشرع قد نص في المادة (49) من قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م على انشاء شرطة لحماية الغابات، وبالرغم من مرور ما يقارب ربع قرن من الزمان على صدور هذا القانون الا انه لم تنشأ هذه الشرطة مما ترتب عليه ازدياد تدهور قطاع الغابات على ما هو عليه، كما ان الحاجة ماسة لانشاء نيابة ومحاكم متخصصة في جرائم الغابات.
2. إن هناك توسع افقي في مجال الاسكان والزراعة على حساب اراضي الغابات كان يمكن تجنبه اذا اعتمدت الدولة التوسع الراسي في هذين المجالين، مع اعتماد سياسة المدن والقرى الحاضنة للغابات في الخطط الاسكانية.
3. إن هناك ضعف في اشراك جميع مكونات المجتمع المدنية والعسكرية والسياسية والشعبية في عمليات حماية وتامين الغابات، لضعف برامج التوعية والمشاركة الايجابية في اسناد عمليات حماية الغابات.
4. قلة المساحات الاعلامية التوعوية عن الغابات والموارد الطبيعية المتجددة، وضعف فاعليتها، مع محدودية المناهج التربوية وقصورها عن تلبية متطلبات غرس التربية البيئية لدى النشيء.
5. عدم تعميم نظام العود على ارتكاب الجريمة على كل جرائم الغابات بالرغم من اهمية ذلك في ردع المجرمين ومكافحة جرائم الغابات.

التوصيات:

1. انشاء شرطة حماية الغابات والموارد الطبيعية المتجددة، وذلك انفاذاً لنص المادة (49) من قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م، ومنح افرادها كل السلطات والصلاحيات التي تمكنهم من اداء واجباتهم، اذ لا يمكن الحديث عن تدهور الغابات مع تغييب اهم وحدة من وحدات الحماية وهي الشرطة، كما نوصيبالحاق وحدة من قوات الدفاع المدني على ان تؤهل لتتخصص في عمليات مكافحة حريق الغابات، على ان تعقد اتفاقيات تعاون مع بعض الدول التي لها خبرات وامكانيات في مجال مكافحة حرائق الغابات،وكذلك الاستفادة من الادارة الاهليةوالشرطة المجتمعية والتنسيق معهما لتامين الغابات، وذلك بحكم انتشارهما الواسع في الدولة.
2. التنسيق مع منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول) للاستفادة من امكانياتها في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمنتجات الغابية وتهريبها.
3. اخضاع قانون الغابات للمراجعة بحيث يستوعب المستجدات المتعلقة بحماية وتامين الغابات والموارد الطبيعية ومنها:

- النص في القانون بصورة جلية على حماية وتامين الغابات والموارد الطبيعية المتجددة ضمن اختصاصات الهيئة القومية للغابات.
- النص على انشاء نيابات ومحاكم خاصة بجرائم الغابات في كل المحليات، والعمل على انشائهما.

- حصر سلطة ادراة الغابات الولائية في افرع الهيئة القومية للغابات بالولاية المعنية، وعدم التوسع في منح هذه السلطة لجهات اخرى كما نصت على ذلك المادة (33/1/ب) وذلك حتى تتحقق الوحدة والانسجام التام لنظام ادارة الغابات على مستوى القطر، مع الاحتفاظ للولايات بحقها في الاستفادة من تلك الغابات.
- اصباغ الحماية الدستورية على غابات السودان، واعتبارها من الاملاك الوطنية العامة لتظل محتفظة دائماً بصفتها العمومية، فتمنع الحكومات منعاً باتاً من ان ترفع عنها التخصيص، او ان تتصرف فيها كما تفعل مع بعض الاملاك الاخرى.
- النص على عقوبات صارمة في مواجهة المخالفين لتشجير المشاريع الزراعية لإلزام المزارعين في المشاريع الزراعية المروية والمطرية بتشجير هذه المشاريع.
- الغاء المادتين (57 و58) من القانون وترك سلطة النظر في الدعاوى الجنائية المتعلقة بالغابات التي تحال للمحاكم، والاستعاضة عنهما بمنح السلطة الادارية سلطة اجراء التسويات في القضايا البسيطة بتنظيم ما يعرف بالجرائم الادارية واعطائها مساحة في القانون بدلاً عن سلطة الصلح الفضفاضة المنصوص عليها في هاتين المادتين.
- تعميم نظام العود على ارتكاب الجريمة على كل جرائم الغابات بالرغم من اهمية ذلك في ردع المجرمين ومكافحة جرائم الغابات.
- ان تكون سلطة محكمة الغابات في التعويض اصيلة للمحكمة وليست جوازيةكما نصت على ذلك المادة (33/1) من القانون شانها في ذلك شأن اي محكمة جنائية لها سلطة مدنية بالتعويض عن الاضرار المترتبة على الجرائم المنظورة امامها وفقاً للمادة (204) من قانون الاجراءات الجنائية.

4. وضع خطط اعلامية مدروسة وفاعلة تغطي الجمهور في الريف والحضر، مع استغلال وسائل الاعلام المختلفة لتقديم الرسائل الاعلامية الهادفة الى التوعية بالغابات، والتوسع في ادخال نظام التربية البيئية في المناهج الدراسية، على ان تكون في مراحل التعليم قبل المدرسي والتعليم الاساس في صورة معلومات مبسطة وشيقة تُعرف بالبيئة وتنمي في التلاميذ حبها والاهتمام بها والحفاظ عليها.

الهوامش:

(1) قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م، المادة (3).

(2) حسن التلال، على حمي: الغابات العامة، العراق، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، هيئة المعاهد الفنية، 1989م،ص11.

(3) اهتمت العديد من المنظمات الدولية بالشأن الغابي، حيث عرفتها منظمة الاغذية والزراعة الدولي FAO، كما عرفت ايضاً في ميثاق الأمم المتحدة حول التنوع البيولوجي.

(4) قانون الغابات والموارد الطبيعية المتجددة لسنة 2002م، المادة (3).

(5) ايمن سليمان مزاهرة: التربية البيئية، عمان، دار المناهج، 2004م، ص 13.

(6) احمد فرغلي حسن: البيئة والتنمية المستدامة- الاطار المعرفي والتقييم المحاسبي، مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث، القاهرة، 2007م، ص 5.

(7) بن علي توتية: الحماية الجنائية للغابات، الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة ابن خلدون – تيارات – كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021م – 2022م، ص 26.

(8) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م.

(9) مجد جرعتلي: اهمية الغابات للانسان والبيئة وطرق حمايتها، green-studies.com زيارة الموقع بتاريخ 6/5/2024م.

(10) ن ميث: الفقر المدقع وتشويه الغابات وانحسارها - تأثير النزاعات على تجارة الأخشاب وحطب الوقودفي دارفوربرنامج الأمم المتحدة للبيئة - برنامج السودانبواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نوفمبر 2008م، ص 3.nadus/gro.penu.www

(11) ن ميث: الفقر المدقع وتشويه الغابات وانحسارها - تأثير النزاعات على تجارة الأخشاب وحطب الوقودفي دارفوربرنامج الأمم المتحدة للبيئة - برنامج السودانبواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نوفمبر 2008م، ص 3.nadus/gro.penu.www

(12) ن ميث: الفقر المدقع وتشويه الغابات وانحسارها - تأثير النزاعات على تجارة الأخشاب وحطب الوقودفي دارفوربرنامج الأمم المتحدة للبيئة - برنامج السودانبواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نوفمبر 2008م، ص 3.nadus/gro.penu.www

(13) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م.

(14) بن علي توتية: الحماية الجنائية للغابات، الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة ابن خلدون – تيارات – كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021م – 2022م، ص 28 - 41. وايضاً منظمة الاغذية والزراعة العالمية: حالة الغابات في العالم – تعزيز المنافع الاجتماعية والاقتصادية من الغابات، روما، 2014م.

(15) الهيئة القومية للغابات والجمعية السودانية لحماية البيئة: كتيب تعريفي عن برنامج خفض الانبعاثات الناتج عن ازالة وتدهور الغابات واستراتيجية ادماج النوع، ص 4.

(16) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م.

(17) قانون الهيئة القومية للغابات لسنة 2002م، المادتان (13 و 14).

(18) بن عيسى احمد وبن الاخضر محمد: الآليات الادارية لحماية الغابات – دراسة على ضوء القانون 84 – 12 المتعلق بالغابات المعدل والمتمم، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد (11) العدد (2) 2018م، 17 – 39، ص 22.

(19) قانون الهيئة القومية للغابات لسنة 2002م، المادة (33/1/هـ).

(20) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م.

(21) الثروة الغابية والبستانية في السودان World-Safary-Sudan,Facebook تاريخ الزيارة 4مايو 2024م.

(22) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م

(23) قانون الهيئة القومية للغابات لسنة 2002م، المادة (33/1/د).

(24) قانون الهيئة القومية للغابات لسنة 2002م، المادتان (29 و33/1/ج).

(25) كانت هذه الواقعة شهر ابريل 2024م.

(26) البرنامج الوطني لمكافحة التصحر في جمهورية السودان، اعداد المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الفقرة 1-4-6، ص 84.

(27) نادر محمد علي غازي: دليل العمل البيئي، تقرير مكتب البيئة والتنمية، لبنان، مارس 2006م، ص 13.

(28) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م.

(29) نقصد بالسياسة الجنائية الغابية قياس مدى اثر العقوبات المفروضة على جرائم الغابات على تحقيق اغراضها من خلال استعراض وتحليل التشريعيات المجرمة للانشطة الغابية، والاجراءات الجنائية المتخذة حيال تلك الجرائم سواءً في مرحلة التحريات او التقاضي او مرحلة تنفيذ العقوبة ادارية كانت او قضائية، ومدى تحقيقها لاغراضها الاصلاحية والردعية، ومن خلال ذلك كله نخرج بالتوصيات بما هو الاصلاح المطلوب، وفي اي مرحلة من المراحل، فهل هناك خلل تشريعي او في مرحلة التقاضي وتطبيق القانونن ام في مرحلة تنفيذ العقوبة، فمن مجمل ذلك يتضح موطن الخلل الذي يجب اصلاحه.

(30) البرنامج الوطني لمكافحة التصحر في السودان، اعداد المنظمة العربية للتنمية الزراعية.

(31) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م.

(32) Interpol.int/ar/4/4/2 تاريخ الزيارة 7/5/2024م.

(33) البرنامج الوطني لمكافحة التصحر في السودان، اعداد المنظمة العربية للتنمية الزراعية.

(34) علي بن عبد الله الشهري: حرائق الغابات – الاسباب وطرق المواجهة، الرياض، جامعة نايف للعلوم الامنية، الطبعة الاولى، 1431هـ/ 2010م، ص 52.

(35) حصيلة الاجتماع الوزاري بشأن الغابات، الدورة (128/2005م) (روما، 14 مارس/آذار 2005م) روما، ايطاليا، gro.oaf.www

(36) الثروة الغابية والبستانية في السودان World-Safary-Sudan,Facebook تاريخ الزيارة 4مايو 2024م.

(37) آلان جرينجر: التصحر - التهديد والمجابهة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2002م، ص 128.

(38) الثروة الغابية والبستانية في السودان World-Safary-Sudan,Facebook تاريخ الزيارة 4مايو 2024م.

(39) الثروة الغابية والبستانية في السودان World-Safary-Sudan,Facebook تاريخ الزيارة 4مايو 2024م.

(40) مصطفاوي عايدة: تطبيق مبدأ الملكية العمومية على الغابات بين تكريس الحماية القانونيةوطبيعة وظائفها، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، ص 251 – 252.

(41) عرفت المادة (3) من قانون الغابات محصول الغابات بانه يشمل: أ/الخشب والفحم النباتى ولحاء الشجروالصمغ بجميع أنواعه، ب/ الأشجار وأوراق الأشجار والثماروالزهور والفاكهة وأي أجزاءأخرى أو أى محصول منها لم يرد ذكره فيما تقدم، ج/ العسل والشمع والحرير والشرنق داخل الغابات، د/ الأشجار العلفية والأعشاب والحشائش الرعوية أو أي محصول علف أخضر أو جاف طبيعي أو مصنع أو مخلفات محاصيل تستخدم لأغراض الرعى .

(42) البرنامج الوطني لمكافحة التصحر في السودان، اعداد المنظمة العربية للتنمية الزراعية.

(43) ن ميث: الفقر المدقع وتشويه الغابات وانحسارها - تأثير النزاعات على تجارة الأخشاب وحطب الوقودفي دارفوربرنامج الأمم المتحدة للبيئة - برنامج السودانبواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نوفمبر 2008م، ص 3 nadus/gro.penu.www

(44) sudanakhbar.com زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٥م.

(45) skynewsarabia.com زيارة الموقع بتاريخ 6/5/2024م.

(46) نشر بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢١م على موقع darfur24.com زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٥م.

(47) الهيئة القومية للغابات: مسودة سياسة الغابات لسنة 2015م

(48) فريق الإنتربول العامل المعنيبمكافحة الجرمية المتصلة بالغابات هو مجموعة من الخبراء يقدمون المشورة الاستراتيجية لتعزيز فعالية العمليات التي تنفذها أجهزة إنفاذ القانون في قطاع الغابات

(49) الانتربول: الجريمة المتصلة بالغابات، 2020م، tni.lopretni.www .

الملحق

صور صادمة التقطها الباحث يوم ٢٠٢٤/٤/١٩م من امام احد الافران بمدينة الابيض توضح استفحال القطع الجائر الذي تتعرض له الغابات وتمثل نموذجاً للاستخدام المفرط للحطب في معظم المدن مع وقوف الجهات الرسمية مكتوفة الايدي عن مواجهة مثل هذه الجرائم

أثر التحولات العمرانية الحديثة في الهوية العمرانية لمدينة أم درمان حي بيت المال

أ.د. الأمين العوض حاج العوض كلية العلوم الحضرية – جامعة الزعيم الأزهري

أ. شيماء عمر محمد يعقوب كلية العلوم الحضرية – جامعة الزعيم الازهري

المستخلص:

تناولت الدراسة أثر التحولات العمرانية الحديثة في الهوية العمرانية لمدينة أم درمان حي بيت المال.(1885 - 2019م) تمثلت مشكلة الدراسة في أن المناطق القديمة من المدن تواجه تحولات عمرانية حديثة اثرت على هويتها العمرانية فالنمو العمراني المتسارع لمدينة أم درمان اظهر تحولات عمرانية حديثة أثرت علي النمط العمراني التقليدي الموجود بها و منطقة بيت المال كمثال. نبعت اهمية الدراسة من انها يلغى الضؤ على التحولات العمرانية التي طرأت على مدينة أم درمان القديمة و مدى تأثيرها على الواقع الاجتماعي و الاقتصادي و الثقافي للسكان. هدفت الدراسة إلى محاولة البحث عن معايير تخطيطية لضبط التحولات العمرانية الحديثة غير المنسجمة مع النمط العمراني التقليدي و ابتكار طرق جديدة للمحافظة على الهوية العمرانية. لتحقيق ذلك اتبعت الدراسة المنهج التاريخي و الوصفي التحليلي وقد تم استخدام برنامج الحزم الإحصائية(SPSS) والاستفادة من الادوات الإحصائية(square-Chi)،الجداول والإشكال الإحصائية...الخ) لتحليل النتائج، وقد تم اختيار عينة عشوائية عددها (310) من مجتمع الدراسة البالغ (1596) أسرة. توصلت الدراسة لعدد من النتائج أهمها. إن مدينة أم درمان تأثرت بالتحولات العمرانية الحديثة التي افقدتها هويتها العمرانية و اوجدت هوية عمرانية حديثة ليس لها علاقة بالهوية المحلية ايضاً التحولات العمرانية غير المتلائمة مع طبيعية النسيج العمراني القديم افقد المنطقة هويتها العمرانية و المعمارية من خلال التحول في المظهر العمراني بالاعتماد على واجهات معمارية دخيلة و استخدام مواد بناء حديثة. أوصت الدراسة.بالعمل على وضع خطط موجهة لتطوير المناطق القديمة بالمدن و ابراز الهوية العمرانية بها و ايضاً التأكيد على أهمية المشاركة الشعبية في عمليات تجسيد الهوية العمرانية، وضع قوانين و تشريعات عمرانية لضبط التحولات العمرانية الحديثة التي اثرت على الهوية العمرانية بالمناطق القديمة، مع فرض عقوبات رادعة علي من يخالف القوانين المنصوصة و الاستفادة من بعض قوانين الدول أخري.

الكلمات المفتاحية: الهوية، البيئة العمرانية، التحولات العمرانية، الهوية العمرانية، الهوية المعمارية.

The impact of the change of urban identity of Omdurman City Bat El mal

Prif. Alamin Aloued Hag Ahamed
Shima Omer Mohammed A.

Abstract

The paper addressed the impact of the change of urban identity of Omdurman City (Bat El mal)The problem of the study.Old cities faces significant modern changes where it has a real impact on its traditional ways of architecture, as Bait El mal Sudan Omdurman. The importance of study stemmed from the fact that Omdurman as an old city is affected by the new urban trend and its impact on the cultural, social and economic habits of the people. The objectives of study. is to identity this urban changes through different period to see the range of identity loss of old Omdurman and(Bait El mal) .also to find a way to make a mix between the old and the new trends in buildings,The method of study. followed is the historical and the descriptive analysis The program of statistical packages (SPSS) has been used and making advantage of the statistical tools (Chi-square), statistical tables and shapes ... etc.) to analyze the results, a random sample of (310) was selected from the study population of (1596) family. The main findings were that old Omdurman (Bait El mal) was affected by the new urban changes where by it lost the original identity and a new identity is introduced. New types of buildings, colors and systems were clearly identified.The study recommended a plans should be adopted for developing of the old city and concentrating on their urban identity, also it is most important to indulge the population of the area to help keeping their origins, together with activating and producing legislating rules and laws related to the field of new urban buildings and making sure that people should ally to them, unless strong sanction should be applied.

Keywords: identity, urban environment, changes of urban, urban identity Architecture identity

المقدمة:

تشهد المدن القديمة مجموعة من التحديات الاجتماعية و الاقتصادية و العمرانية ادت الى اختلالات بنيوية في نسيجها العمراني فالتحضر السريع والتوسع العمراني الذي فرضه النمو السكاني و التطور التكنولوجي المدن افقد المدن محيطها العمراني و مقدرتها على توصيل وأدراك هويتها العمرانية بالاضافة إلى وجود أو

عدم وجود هوية واضحة للمدينة و الذي يعتبر تهديدا دائما أو مؤقتا للتكنولوجية التي يراد لها الثبات والاستمرار وتبعا لذلك فإن الهوية العمرانية في هذا العصر أمام تحديين هما الحفاظ على الهوية العمرانية المحلية من حيث الشكل والمضمون والتصدي لكل ما هو دخيل عليها، و الآخر الاستعداد لعولمة الهوية المعمارية و العمرانية.

فروض الدراسة:

- أن عدم تنفيذ الخطط التخطيطية الموجهة لتوسع المدينة يؤثر على هوية المدينة العمرانية .
- أن التحولات العمرانية الحديثة غير المتلائمة مع طبيعية مدينة أم درمان تؤدي لوجود هويات و ثقافات حديثة ليس لها علاقة بالهوية العمرانية المحلية.

عينة الدراسة:

بلغ حجم عينة الدراسة (310) أسرة من سكان حي بيت المال تم اختيارهم بطريقة عشوائية حيث جمعت المعلومات بواسطة استبانة الدراسة التي بلغ عدد الاسئلة بها (58) سؤال موزعة على ثلاثة محاور شمل المحور الاول على(23) سؤال و المحور الثاني (19) سؤال و المحور الثالث(16) سؤال و تم عرض الاستبيان على مجموعة من المحكمين و قد أجريت التعديلات التي أجمع عليها المحكمين و من ثم اخضع الاستبيان لقياس معامل الثبات و الصدق الذاتي عن طريق معادلة (الفا كرونباخ) أن صدق الاستبيان (808,0) و ثباته (0,644) مما يدل على أن استبانة الدراسة تتصف بالصدق و الثبات مما يحقق أغراض الدراسة ، و يجعل التحليل الاحصائي سليماً و مقبولا واستخدمت الباحثة الوسط الحسابي و الوسيط و اختبار مربع كاي و معادلة الفا كرونباخ لتحديد الثبات.

الدراسات السابقة:

ركزت معظم الدراسات السابقة على كيفية الاستفادة من العمارة التراثية بعناصرها المعمارية و أشكالها دون البحث في مضمونها وقيمتها المادية و المعنوية و المحافظة عليها بمراعاة امكانيات العصر لإنتاج عمارة حديثة لها هوية عمرانية واضحة ومن الدراسات التي تناولت هذا الموضوع الآتي:

- **تناولت نهلة (2016م) في دراستها عن تأثير التكنلوجيا على المشهد الحضري لمدينة الخرطوم.** بأن تطور التكنلوجيا ودخولها في كل مناحي الحياة أدى الى تحول و تغير في المشاهد الحضرية وظهور مفاهيم جديدة ارتبطت بشكل متلاَزم مع مفاهيم ضعف الهوية و البعد عن الموروث السوداني، و معرفة مدى تأثير التكنلوجيا الحديثة بمفرداتها ومكوناتها وآلياتها وما تحققه في المشهد الحضري بشكل عام ومدينة الخرطوم بشكل خاص و من هنا برزت مشكلة الدراسة في إن دخول التكنلوجيا بمختلف أنواعها سواء كانت تكنلوجيا مواد أو تقنيات تنفيذ للمباني أدى الى وجود الفوضى وعدم الانسجام في المشهد الحضري لمدينة الخرطوم كما هدفت الدراسة إلى توضيح العلَاقة بين التكنولوجيا والمشهد الحضري والمتمثلة في مواد البناء، تصاميم الأبنية وواجهاتها و ارتفاعات الأبنية لتحقق الدراسة هدفها اعتمد في إطارها النظري على تحديد المفاهيم الاساسية كمفهوم المشهد الحضري ومكوناته وخصائصه وأهدافه، مع إيجاد مدى الارتباط بين تطور العمران وتغير الهوية العمرانية، كما تطرقت الدراسة لتعريف التكنلوجيا وأنظمتها وعلَاقتها بفكر العولمة وقد خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج تمثلت في ان الواقع العمراني في الخرطوم يعطي دلَالَات واضحة على وجود

مشكلة في الحفاظ على الهوية العمرانية بسبب غياب الرؤى والموجهات التنظيمية من جهة ومن جانب آخر تأثير التكنلوجيا على الهوية العمرانية لمدينة الخرطوم من خلال إقحام اشكال وتكوينات مادية جاهزة ومنقولة في النسيج الحضري للمدينة بغض النظر عن درجة ملاءمتها من الناحية الثقافية والإجتماعية لذا توصي الدراسة بضرورة التنسيق والربط بين جهات اتخاذ القرار والمسؤولين وذوي الاختصاص الهندسي لوضع سياسات وموجهات لتطوير الواجهة العمرانية ككل والنهوض بها ضمن إطار علمي تكنلوجي يحافظ على خصائص الهوية العمرانية السودانية.[١]

- **تناولت اسلام (2018م) في دراستها عن الحفاظ على هوية المشهد الحضري للمناطق التاريخية في السودان دراسة حالة جزيرة توتي.** المدن القديمة و كيفية الحفاظ على هويتها العمرانية من خلال دراسة منطقة توتي باعتبارها احدى اقدم المدن في مدينة الخرطوم و لموقعها الاستراتيجي ونسيجها العمراني المتميز فالنمو العمراني و التطور التكنولوجي الذى شهدته مدينة توتي احدث تغيرات عمرانية انعكس على شكل المباني فافقد المدينة هويتها المعمارية و تأثر المشهد الحضري نتيجة تلاشى الأراضي الزراعية. هدفت الدراسة الى تعزيز دور الهوية العمرانية و ابرازها على نمط البناء الحالي لمدينة توتي، تطوير مدينة توتي كمدينة سكنية عن طريق دراسة نماذج مشابهة لتحقق الدراسة هدفها اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الحالة الدراسية و المنهج التاريخي لدراسة العمارة التقليدية و المشهد الحضري و الهوية العمرانية .علية توصلت الدراسة الى عدة نتائج أهمها إن مدينة توتي من اقدم المدن السودانية التي تميزت بانها منطقة زراعية وسكنية مما جعلها تتمتع بهوية عمرانية مميزة. توصى الدراسة الى الحفاظ على السواقي الزراعية بدلا من تحويلها لمناطق سكنية عن طريق تصميم مباني بستانية لها طابع يحافظ على الهوية العمرانية وهوية السكان، وضع لوائح و معايير تصميمية لعدد الطوابق اذ لا تزيد عن طابق ارضى والحفاظ على نمط البناء لتوتي باستخدام الاقواس والبراويز التي تظهر بالواجهة.[٢]

- **ناقش فهد (2016م) في دراسته عن تأصيل قيم الهوية المعمارية التقليدية في مباني إقليم حضرموت مدينة المكلا.** أن مدن حضرموت تتميز بأنماط تقليدية فمدينة المكلا فقدت ملامحها و هويتها المعمارية التي جاءت استنساخاً لأنماط غربية أثرت على الشكل العام و التجانس في الإدراك البصري للطابع اليمني فالتطور العمراني السريع الذى حدث لمدينة المكلا أدى إلى ضياع ملامح التراث العمراني وعدم ترك المجال الكافي لتحديد و تقنين ملامح التراث العمراني فتعرضت مدينة المكلا الى تغيير متواصل أدي إلى فقدانها هويتها العمرانية و تهدف الورقة إلى إلقاء الضوء على ملامح التراث المعماري بالمكلا وعلى تجربة تأصيل التراث العمراني بها و تقويمها كمدخل للهوية و الطابع المعماري المميز للعمارة الحضرمية التقليدية ومدى تأصيلها في المباني الحديثة حيث أعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي لعينات من المباني المعمارية المشيدة حديثاً كما توصل الباحث إلى إن الغالبية العظمي من المباني الحديثة المنتشرة في مدينة المكلا لا ترتبط بالهوية و الطابع المحلي للمدينة التقليدية لغياب التفاصيل المعمارية المحلية و استحداث تفاصيل معمارية حديثة منقولة من حضارات غربية بالاضافة إلى إن استخدام مواد البناء المحلية و توظيف بعض العناصر المعمارية التقليدية في المباني المعمارية الحديثة يجعلها موحدة للطابع و الهوية العمرانية في المدينة القديمة و انسجام التكوين العام للواجهات ويوصي الباحث إلى ضرورة المحافظة على الهوية العمرانية و

التراث المعماري وربطها بالمباني الحديثة من خلال تأصيل ملامح و تفاصيل الطابع المحلى التقليدي.[٣]

- **تناول أحمد (2014م) في دراسته عن الهوية والعولمة) نحو مدخل نظري يدعم اكتساب النتاج البنائي هوية عمرانية مميزة)** حيث ركزة الباحث على ما تواجه المدينة المعاصرة وخاصة المدينة العربية من تحديات بعد انتشار ظاهرة العولمة و ما تبع ذلك من محاولة اللحاق بركب التطور على هيئة تقليد أعمي طمس المعالم و الخصائص المحلية المميزة للمدينة باستيراد نظريات و تشريعات عمرانية ليس لها صلة بالسياق المحلي مما أدي إلى افتقار عمران المدينة العربية المعاصرة إلى الهوية العمرانية و هدف البحث إلى استجلاء العلاقة فيما بين الهوية والعولمة للكشف عن أسباب استفحال ظاهرة الإمكانية في العمران المعاصر، سعياً للوصول إلى مدخل نظري يدعم إفراز منتج عمراني يتسم بالانتماء إلى بيئته المحيطة ويحترم خصائص المجتمع المكانية وتوجهاته الفكرية و جذوره الثقافية في إطار دعم مستقبل الهوية العمرانية و مواكبة التطور العلمي و التكنولوجي، وذلك من خلال الوقوف على مفهوم الهوية العمرانية وركائزها الفلسفية و النظرية و تحليل مكوناتها الاساسية و الوقوف على مفهوم العولمة و التطور التكنولوجي و تأثير كل منهما على العمارة و العمران.[٤]

- **القي مخطاري، حطاب (من غير تاريخ) في دراستهما عن التحولات العمرانية في المدينة الصحراوية عين صالح الجزائر.** الضوء على النسيج العمراني في المدن الصحراوية الذى تميز باستخدام طرز معمارية ومواد بناء محلية، تمثلت في القصور الصحراوية المبنية بمحاذاة واحات النخيل، وهى عوامل شكلت موروث عمراني محلي أعطى لهذه المدن هويتها العمرانية، فمدينة عين صالح تشهد جملة من التحولات العمرانية التي أحدثت تغيرًا فى الهيكل العمراني نتيجة للنمو السكاني و تغير الأنشطة، بالإضافة إلى تغير أفكار السكان و تمردهم على الموروث المحلي و هدفت الدراسة إلى دراسة التحولات العمرانية في مدينة عين صالح اعتمادًا على جملة من المؤشرات الطبيعية والاجتماعية والعمرانية للوصول إلى فهم وإدراك التحولات العمرانية، وقد استنتج الباحثان إن عمليات الترميم أو الهدم وإعادة البناء بواسطة الاسمنت والخرسانة المسلحة التي قام بها السكان في الأبنية القديمة للمدينة ادى إلى تداخل بين المساكن التقليدية والحديثة و ظهور نسيج عمراني مشوه و تلاشي ملامح الهوية العمرانية نتيجة لبناء بعض المساكن الغريبة عن التشكيلات المعمارية الاصلية التي عرفتها المدينة عبر مسارها العمراني بإدخال بعض المساكن ذات طراز معماري ليس له صلة بالمنطقة الصحراوية من حيث القيم و العادات وقد خرج الباحثان بعدد من التوصيات أهمها ينبغي لاستدامة الهوية العمرانية للمدينة أن تستلهم التصميمات المعاصرة من التشكيلات المعمارية الأصلية الموروثة محليًا، بالاضافة إلى توعية السكان بأهمية الأبنية القديمة للمدينة و الحفاظ على شخصية المدينة وعلى طابعها العمراني[٥].

تشير الدراسات السابقة الى إن المناطق القديمة من المدن تتأثر بالتحولات العمرانية الحديثة التي تفقدتها هويتها العمرانية. كما اتفقت الدراسة مع بعض نتائج الدراسات السابقة في ان المناطق القديمة من المدن تأثرت بالتطورات الحديثة التي لا تنسجم مع طبيعة نسيجها العمراني فأحدثت خلل افقدها هويتها العمرانية كما ساهمت الدراسات السابقة في بلورة الافكار سواء كان من الناحية النظرية أو الميدانية، من خلال تناولها لأحدي متغيرات الدراسة كالتحولات العمرانية و الهوية العمرانية و المعمارية و التطور التكنولوجي على الرغم من الاختلاف في طريقة الطرح والتناول إلا أن هناك تشابه في بعض النقاط النظرية

كتعريف الهوية و الهوية العمرانية و المعمارية كما أزالت الدراسات السابقة الغموض عن تلك المتغيرات و الاعتماد عليها في الاطار النظري و الاستفادة منها فى الجانب الميداني و علية نجد أن جميع الدراسات السابقة اتفقت على أن استمرارية الهوية العمرانية و المعمارية يتوقف على المحافظة على الهوية العمرانية و التراث المعماري وربطه بالتطورات الحديثة من خلال تأصيل ملامح و تفاصيل الطابع المحلي التقليدي على العمارة[٦]

المفاهيم الاساسية:

مفهوم الهوية:

عرفت الهوية بأنها حقيقة الشيء أو الشخص المطلقة المشتملة على صفاته الجوهرية أي ما يكون به الشيء هو، ولا يمكن معرفة هوية أي إنسان من دون الصفات التي تخصه دون سواه. كما عرفت الهوية أيضاً (بأنها الحقيقة المطلقة المشتملة على الحقائق اشتمال النواة على الشجرة في الغيب المطلق) والهوية « هي الأمر المتعقل من حيث امتيازه عن الأغيار والامتياز هنا بمعنى الخصوصية والاختلاف لا بمعنى التفاضل[٧]

فالهوية قد تؤثر وتتأثر فتتفاعل وتتجدد باستمرار لكن يظل هنالك دائماً وأبداً جزأً أصيلا في ماهية الشيء دال على كينونة مطلقة وثابتة وبما أن لكل شيء من الأشياء إنسانا أو ثقافة أو حضارة ثوابت و متغيرات فإن هوية الشيء هي ثوابته التي تتجدد ولا تتغير، وتتجلي وتفصح عن ذاتها دون أن تترك مكانها لنقيضها، طالما بقيت الذات على قيد الحياة، فهي كالبصمة بالنسبة للإنسان يتميز بها عن غيره وتتجدد فاعليتها، ويتجلى وجهها كلما أزيلت من فوقها طوارئ الطمس والحجب، دون أن تخلي مكانها لغيرها من البصمات.[٨]

- مفهوم الهوية في البيئة العمرانية :

أن مفهوم الهوية في البيئة العمرانية يرتكز على مبدأ نظرية العناصر والإشكال والتركيبات العمرانية التى تعكس نمط حياة الشعب أو الجماعة التي ينتجها ويتضمن أسلوب الحياة والعادات والتقاليد، وأساليب التفكير والمعتقدات الدينية والقيم الاجتماعية وتدعم هذه النظرية المعاينة الواقعية للطرز وأساليب البناء والتصاميم المتباينة لمختلف الشعوب ويعدّ مفهوم الهوية ذا أثر كبير في تحديد طريقة أدراك المحيط العمراني وأسلوب تعاملنا معه إذ إن الاختلاف أو الظروف الوجودية التي تظهر الاختلاف مغايرة لتفسير الاختلاف كما أن ماهية الهوية العمرانية تقوم على الاختلاف وليس على التفسير.[٩]

كما أن هنالك أشكال معمارية لكل مجتمع قادرة على مخاطبة الذاكرة الجمعية لذلك المجتمع وذلك باستخدامها كقيمة بصرية رمزية وبتوظيف بصري يبرز قدرة المرسل(المعماري)لاتخاذ معان جديدة غير التى كانت تؤدى سابقا خاصة إذا ما كان يتسم بالمرونة فى التشكيل وبصور مختلفة لإعطاء معنى واحد مستمر.[١٠].ولا نقصد هنا أن الشكل في البيئة العمرانية هو مجرد وسيلة توصيلية دون هدف نفعي فى كثير من الأشكال ذات الهدف النفعي تحولت مع الزمن وعبر التهذيب المستمر ومن خلال تعمق علاقة الإنسان معها إلى أشكال رمزية ذات قداسة.[١١]

مفهوم الهوية العمرانية:

تعرف الهوية العمرانية بأنها إطار بنيوي يتحقق عبر التفاعل بين الأفراد والجماعات وبين عناصر البيئة العمرانية وبهذا تصبح الهوية فى حالة تشكل مستمر إي أن الهوية العمرانية جزء من الهوية الثقافية لمجتمع من المجتمعات كون اختيار الإشارة وتوظيفها يجعلها رمز و عمل فكري و لا تثبت وظيفة الرمزية

كحالة مجتمعية كما انها ليست حالة دائمة كذلك لا يثبت دورها وموقعها بل هي في حالة تغير مستمر.[١٢]

فالإطار الشامل للهوية العمرانية هي المدن بمبانيها وشوارعها والفراغات العامة الموجودة بها فهي ليست تلك الإشكال التي تلصق أو تكون المباني حتى نتمكن من التمييز والقول أن هذا مبني إسلامي وذلك غربي ولكن هو كل ما يعطي البيئة الطابع المميز لها سواء كان ذلك فى تصميم الطرق و ما تحتويه من عناصر مزروعة أو موضوعة أو حتى في ما يلبسه مستخدمي البيئة من ملابس أو تصرفات لاستخدام البيئة فالمبني هو عنصر واحد لتحديد الهوية العمرانية.[١٣]

التحولات العمرانية:

مجموع التغيرات والتبادلات التي تطرأ على الأنسجة العمرانية، تعمل علي تحويلها لصورة جديدة تراعي الجوانب المسببة في التغيير قد يكون التغير جذريا كتجديد الأفكار أو تحولا من الجانب الشكلي وقيمته المتمثل في شبكة الطرق الحضرية والواجهات والأسقف وكذلك مواد البناء المستخدمة، ينتج عن التغير في هذه العناصر تغير في الصورة القديمة للمدينة إلى صورة جديدة للنسيج الحضري.[١٤]

أشكال التحولات العمرانية:

1. تحول فيزيائي: هو التغير في المظهر الفيزيائي للمدينة أو جزء منها ويحدث بذلك تغيرات على أشكال وأحجام المباني وكذلك ارتفاعات و واجهات المباني.
2. تحول وظيفي: هو التغير فى المهام المنجزة فى الوسط العمراني كما يتضمن التحول الوظيفي إضافة وظيفة أو إنقاصها أو تغيير العلاقة الموجودة بين مهام الوسط العمراني، أو استحواذ بعض المهام لصالح مهام أخري.
3. تحول مجالي: التحولات يمكن أن تدخل نطاق واسع كالمدينة أو جزء منها وهذه التحولات يمكن أن تكون محصلة نظام تطور عمراني بواسطة عمل تطوعي من أجل إعطاء المدينة أو لجزء منها صبغة معينة.
4. تحول اجتماعي: تحويل بنية المجتمع بما تضمه من بناء و وظيفة، وتكون النتيجة تحول السلوك الاجتماعي للأفراد فى نفس المجتمع من ممارسات سابقة إلى ممارسات جديدة وعادات تظهر فى نماذج الفعل الاجتماعي نتيجة الاحتكاك بين الأفراد وما ينتج عنه من نماذج جديدة للسلوك الاجتماعي.[١٥]

التحولات العمرانية عواملها و اسبابها:

- عدم قدرة النموذج التقليدي من توفير حلول إيجابية للمشاكل المطرحة.
- عدم قدرة النموذج التقليدي من تلبية المتطلبات التي تفرضها التغيرات المستمرة.
- الوصول إلى حد يصبح النموذج التقليدي عاجز عن تلبية متطلبات تظهر وتتزايد تدريجيا وبتراكمها يصبح التحول ضروري.[١٦]

محددات التحولات العمرانية:

- التكيف مع متطلبات البيئة الخارجية ذات المعطيات المتغيرة.
- التواصل مع المراجع الاصلية و الانظمة السائدة.
- الحفاظ على الخصوصية.
- المحافظة على الاتصال بين الإفراد ضمن ثقافة أو حضارة معينة.

العوامل المؤثرة على عملية التحولات العمرانية :

تمر عملية التحولات العمرانية داخل المدينة بمراحل تتابعية تبدا بتحولات متعاقبة تمر عبر فترات زمنية متتالية، تحولات متزامنة تتم بفترة زمنية واحدة و تحولات متدرجة تتم عبر فترات متباعدة وتقاس سرعة التحولات بأنواع من المقاييس من حيث سرعة حدوثها(تحولات بمقياس صغير مثل مبني ضمن نسيج المدينة، تحولات بمقياس كبير مثل تكوينات متعددة ضمن النسيج الحضري أو تكوينات كاملة) و مقياس من حيث علاقتها بطبيعية التحول(تحولات بمقياس كبير على مستوي الكل) مقياس من حيث علاقة التحولات بسرعة حدوثها (وهي تحولات سريعة ذات مقاييس كبيرة أو تحولات متدرجة بمقياس صغير) [١٧]

مستويات التحولات العمرانية :

تحدث التحولات عبر مستويات تبدأ بالشكل، الوظيفة و محاور الحركة و إن هنالك علاقة بين هذه المستويات من حيث تأثير مستوي على الأخر و هي العلاقة بين الشكل و الوظيفة و التي تظهر من خل التحول شكلي يسبق تحول وظيفي و تحولات على مستوي الوظيفة تفرض متطلبات شكلية جديدة، والعلاقة بين محاور الحركة و الفضاء العام ويظهر من خلال(تحول أنماط الحركة ومساراتها يسبق التنظيم التركيبي للمدينة ويفرض علاقته و تحولات على مستوى الفضاء العام تفرض تحولات على مستوى مسارات الحركة الرئيسية.[١٨]

الحالة الدراسية:

الموقع العام لمنطقة الدراسة حي بيت المال:

تقع منطقة بيت المال في مدينة أم درمان على محلية أم درمان بين دائرتي عرض (37ˉ- 31˚)(36.5ˉ- 32˚) شمالا وبين دائرتي خط طول (11.5ˉ - 15˚) (39.5ˉ-16˚) شرقاً ، على الضفاف الشرقية لنهر النيل ويحدها من الناحية الشمالية شارع أبوروف الذي يفصل بينها وبين حي أبوروف، ويحده من الناحية الجنوبية شارع الزعيم الازهري الذي يفصل بينها وبين حي الملازمين ومن الناحية الغربية شارع الهجرة و حي السيد مكي. أما من الناحية الشرقية فيحده شارع النيل و نهر النيل و يقدر عدد سكانها حوالى (9576) نسمة يرجع أصل تسمية منطقة بيت المال إلى عهد المهدية حيث اطلق عليها بيت المال العمومي و هو يوازي في الوقت الحاضر وزارة المالية و مخازن الدولة و اطلق عليها بيت المال لان خزينة الدولة المهدية به و هو مكان صك العملة في تلك الفترة.[١٩]

الصورة (1) الموقع العام لمنطقة الدراسة حي بيت المال

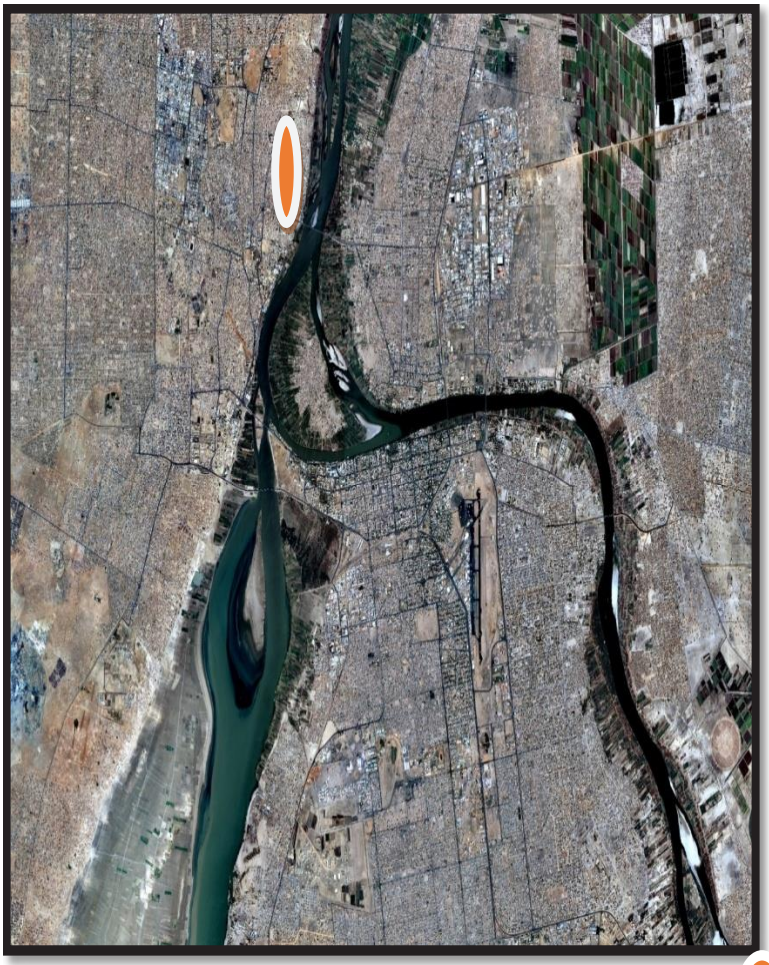

حي بيت المال - المصدر : وحدة المساحة وزارة التخطيط العمراني(2018م)

التحولات العمرانية الحديثة في حي بيت المال:

إن العمران القديم بالمدينة يلعب دورا هاماً في تحديد هوية المجتمع نظرا لارتباطه بمجموعة من الخصائص الطبيعية و العمرانية و الاجتماعية و الثقافية ، فهو يمثل ارث حضري يجب المحافظة عليه بالرغم من التحديات التي يواجهها و المشكلات التي يتعرض لها و من ضمنها تحولات واجتماعية واقتصادية و عمرانية تؤثر علي هوية منطقة بيت المال فالتحولات الاجتماعية و الاقتصادية أثرت علي عمران منطقة بيت المال من خلال الآتي:

التحول في نمط المباني داخل حي بيت المال:

يتميز حي بيت المال بنسيج عمراني متضام نتج عنه شوارع ضيقة توفر امكانية التظليل للمباني نتيجة عدم تعرضها للإشعاع الشمسي فالشوارع متعرجة بغرض عرقلة حركة الرياح فهذا النوع من النسيج العمراني أدي الى وجود نمط من المباني لا منفذ لديها لذا تكثر الازقة و من المسح الميداني تمت ملاحظة التحولات العمرانية التي حدثت لحي بيت المال و قد ظهرت هذه التحولات في وجود أنماط مختلفة من المساكن حيث تم التحول من النمط التقليدي إلى النمط العصري فالنمط التقليدي عبارة عن مبني يحوي مسكن واحد يتوافق مع الثقافة المجتمعية و البيئة المحلية أما النمط العصري فهو عبارة عن مبني يحتوي علي مسكن واحد إلا أنه أقل أتساعا على الرغم من وجود الحوش في بعض منها لذا نجد المبني ضيق و مفتوح نحو الخارج بالاضافة إلى انه متعدد الطوابق فهذا النمط لا يحقق الخصوصية لاحتوائه على الفتحات الخارجية التي تطل في بعض الاحيان على الجيران و لتحقيق الخصوصية يلجأ السكان لاستخدام طرق غير عملية كاستخدام ساتر أمام الفتحات أو عدم فتح النوافذ المطلة على الجار و الاعتماد على الاضاءة و التهوية الميكانيكية كما إن هذا النمط لا يتلاءم مع طبيعية المنطقة لعدم وجود ترابط و تجانس بين المباني.(٢٠)

صورة (2) نمط البناء الحديث و تداخله مع النمط التقليدي بحي بيت المال

المصدر: (أعداد الباحثة استناداً على المسح الميداني، 2019م)

التحول في شكل الواجهات المعمارية بحي بيت المال:

حدث تحول في شكل الواجهات المعمارية في حي بيت المال من الواجهات التقليدية إلى الحديثة فواجهات المباني في النمط التقليدي بسيطة و تقليدية نابعة من الموروث الثقافي فهي واجهات شبة صماء و مفتوحة نحو الداخل كما أنها موحد اللون فتظهر بلون بني نتج من استخدام مادة الطين اللبن أما المباني الحديثة واجهاتها هجينة تعكس ثقافات لا تعبر عن الثقافة المحلية للعمران المحلي فهي واجهات مفتوحة نحو الخارج من خلال النوافذ و الشرفات كما انها غير موحد اللون مما أدي إلى عدم الانسجام بين الواجهات و الذي ترتب عليه تشوه بصري داخل الحي.(٢١)

صورة (3) التحول في شكل الواجهات لحي بيت المال

المصدر: (أعداد الباحثة استناداً على المسح الميداني، 2019م)

التحول في ارتفاعات المباني بحي بيت المال:

تبين من المسح العمراني إن حي بيت المال شهد العديد من التحولات العمرانية الحديثة على النسيج العمراني القديم من خلال الانتقال من ارتفاعات المباني الارضية و التي بلغت نسبتها (71 %) إلي مباني ذات عدة طوابق و التي منها ذات الطابق الواحد بنسبة قدرها (17 %) و ذات الثلاثة طوابق فأكثر بنسبة قدرها (12 %) فهذا التباين في ارتفاعات المباني أدي إلي تباين في خط السماء بين المرتفع و المنخفض فعدم التوافق بين ارتفاعات المباني يؤدي إلي خلل في الاستمرارية البصرية.(٢٢)

صورة (4) التحول فى ارتفاعات المبانى بحى بيت المال

المصدر: (أعداد الباحثة استناداً على المسح الميداني، 2019م)

التحول في نوع مادة البناء بحي بيت المال:

يوجد في حي بيت المال نوعين من المباني قديمة و حديثة أدي إلى وجود ثلاثة أنواع من مواد البناء الطين اللبن، الطوب و الخرسانة المسلحة فالمباني القديمة يعتمد في بنائها على الطين اللبن و هي مادة محلية تتلاءم مع الظروف المناخية للبيئة الصحراوية حيث تمنع دخول الحرارة للمبني صيفاً و البرودة في الشتاء و استعمال مادة الطين في البناء يرجع إلى توفرها محلياً في تلك الفترة و إلى الخصائص العالية التي تتمتع بها كعازل حراري حيث تعمل على تخزين الطاقة الحرارية و تتباطأ في توصيلها لكنها تعاني العديد من المشاكل

كالتشقق و تأكل مادة الطين بسبب تعرضه للماء لمدة طويلة و أعادة البناء التي شهدتها المباني التقليدية تم الاعتماد على مادتي الطوب و الخرسانة المسلحة فهي مواد دخيلة على المدن الصحراوية و تؤثر على الراحة المناخية للسكان لتوصيلها السريع للحرارة و فقدانها.(٢٣)

صورة (5) التحول في نوع مادة البناء بحي بيت المال

المصدر: (أعداد الباحثة استناداً على المسح الميداني، 2019م)

التحول في التصميم الداخلي للمبني بحي بيت المال:

حدث تحول واضح لتصميم الداخلي للمبني فالتصميم التقليدي للمبني لم يعد يواكب الاحتياجات الانية للسكان حيث تم التخلي عن الحوش الذي كان يعمل كمنظم حراري للمبني فقد كان يحتوي المبني التقليدي على فناء داخلي (حوش)، غرفة ، برندة، الراكوبة التي كانت تستخدم في لاستقبال الضيوف و مطبخ حمام ليتحول إلى مبني حديث يحتوي على غرفتين، صالون استقبال، هول، مطبخ وحمام. (٢٤)

تحليل الدراسة:

أن عملية تحديد التحولات العمرانية الحديثة لمدينة أم درمان تحتاج تحديد بعض المتغيرات داخل منطقة الدراسة لدراستها و تحديد اتجاهاتها و نوعية العلاقة بين هذه المتغيرات مما يعطي توقعاً عن أثر التحولات العمرانية الحديثة في مدينة أم درمان من خلال التعرف على اراء سكان حي بيت المال بعمل استبانة شملت على عدد من المحاور اريد قياسها من افراد مجتمع الدراسة) سكان حي بيت المال بمدينة أم درمان وحدة ود نوباوي الادارية، حيث تم تفريغ البيانات على الجداول والاشكال البيانية كما خضعت للتحليل الإحصائي باستخدام برنامج(spss). وهى كالاتي:

الشكل (1)التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة
حدثت تحسينات عمرانية بحي بيت المال

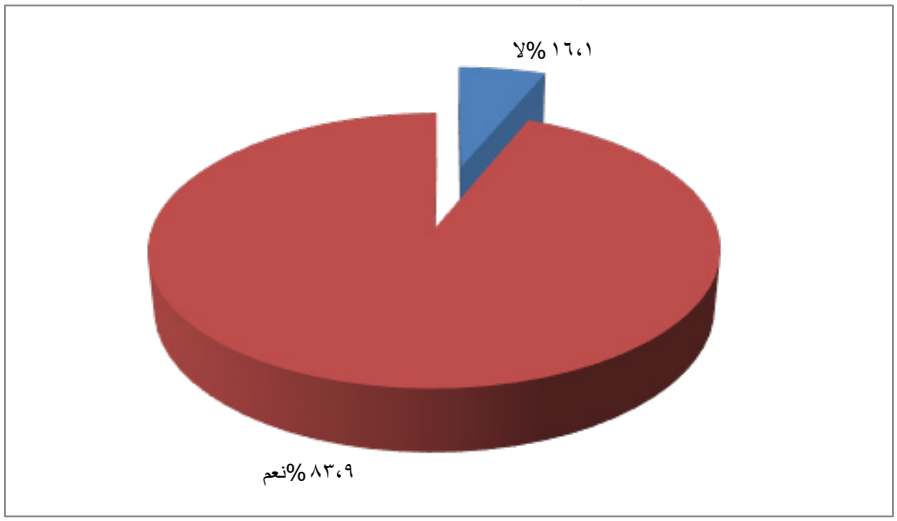

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

- يتضح من الشكل (1) إن نسبة المبحوثين الذين يرون المنطقة حدثت بها تحسينات عمرانية 83.9 % و يعزي ذلك إلى نظرة السكان التي تسعي إلى مواكبة التطورات العمرانية الحديثة و البحث عن الجديد دون مراعاة للطابع العمراني القديم الذي لا يتناسب مع التصاميم العمرانية الحديثة بينما بلغت نسبة الذين يرون إن المنطقة لم تحدث بها تحسينات عمرانية 16.9 % و هي نسبة ضئيلة مقارناً بالآراء حول حدوث تحسينات عمرانية بالمنطقة و يرجع ذلك إلى ضعف الوضع الاقتصادي لدي السكان أو بسبب التمسك بالطابع العمراني القديم خاصة فئة كبار السن.

جدول (١) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

نوع التحسينات العمرانية بحي بيت المال:

نوع التحسينات العمرانية	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
تتغير بالتصميم الداخلي للمنزل	128	41.3	41.3
تغير في شكل الواجهات	76	24.5	65.8
التحول من مبني تقليدي الي مبني حديث	106	34.2	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

- يتضح من الجدول (1) إن نسبة 41.3 % المبحوثين الذين يرون إن التغيير بالتصميم الداخلي للمنزل نوع من التحسينات العمرانية التي حدثت بالمنطقة و يعزي ذلك إلى تأثر سكان المنطقة بالأنماط العمرانية الحديثة التي لا تهتم في تصاميمها على وجود

الفناء الداخلي كما إن تدني الوضع الاقتصادي و ارتفاع تكاليف الايجارات تدفع السكان لتلك التحولات أما نسبة التحول من مبني تقليدي الى مبني حديث وصلت 34.2 % نظراً لارتفاع تكاليف بناء المباني الحديثة لذلك عملية التحول من مباني تقليدية الى حديثة حدثت ببطء.

الشكل (2) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

الاشكال المعمارية الجديدة متوافقة مع بعضها البعض داخل حي بيت المال

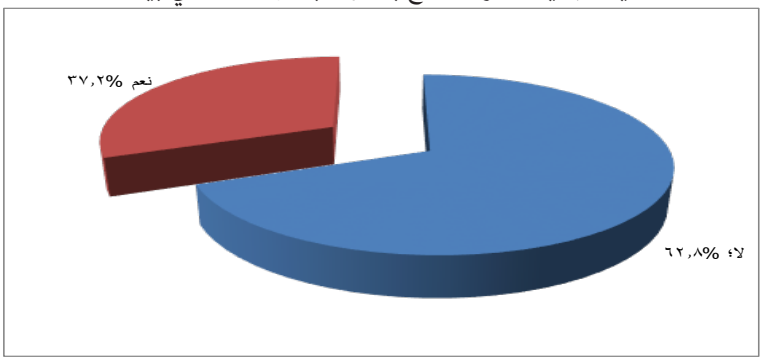

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

- يتضح من الشكل (2) إن نسبة 62.8 % المبحوثين يرون إن الاشكال المعمارية الجديدة غير متوافقة مع بعضها و يعزي ذلك إلى اختيار سكان المنطقة أشكال معمارية دخيلة لا تتناسب مع طبيعة الظروف المناخية المحلية و النسيج العمراني لذا يتفرد كل مبني بنمط معماري خاص به نتج عنه عدم تجانس بين الاشكال المعمارية الجديدة و القديمة بالمنطقة كما إن عدم التقيد بقوانين البناء ذاد من حدة المشكلة بينما وصلت نسبة الذين يرون إن الاشكال المعمارية الجديدة متوافقة بالمنطقة 37.7 % نظراً للتحولات العمرانية و المعمارية التي حدثت في بعض الاجزاء بنسبة كبيرة عن الاجزاء الأخرى.

الشكل (3) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

للمرأة دور في أحداث التحسينات العمرانية بالمنزل بحي بيت المال

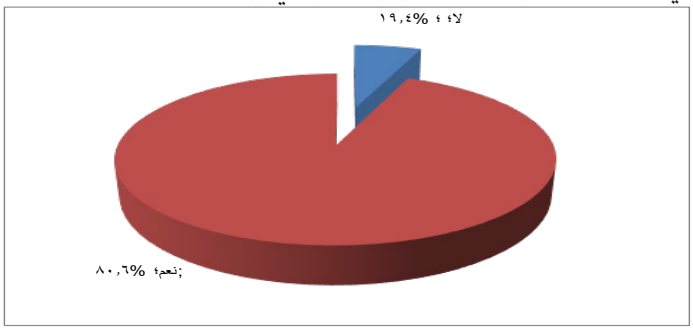

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الشكل (3) إن نسبة 80.6 % من المبحوثين الذين يرون إن للمرأة دور في أحداث التحسينات و يعزي ذلك إلي دور المرأة الرائد في منطقة بيت المال فقد كان لها دور في احداث التغيرات السياسية و الاجتماعية و التعليمية فارتفاع المستوي التعليمي لدي المرأة جعلها قادرة علي استيعاب التطورات الحديثة و تطبيقها علي المبني بينما وصلت نسبة من يرون إن المرأة لا دور لها في أحداث التحسينات إلي 19.4 % نسباً إلي انخفاض دخل تلك الأسر و عدم مقدرتهم علي أحداث التحسينات التي تتطلب مبالغ مالية عالية.

الشكل (4) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

ما زال بينك و بين جارك نفاج بحي بيت المال

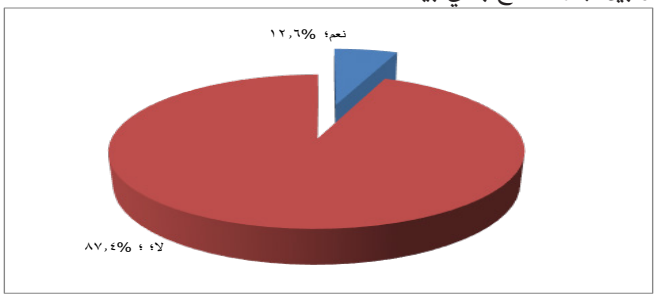

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الشكل (4) إن نسبة 87.4 % من المبحوثين يرون إن النفاج بين الجيران أنعدم و يعزي ذلك إلى التغيرات الاجتماعية التي حدثت بالحي من حيث التغيير في نوع الاسر فوجود النفاج أرتبط بالأسر الممتدة و عند التحول من هذا النمط تتغير طبيعة العلاقات الاجتماعية بالاضافة إلي بيع المنازل القديمة و اعادة بنائها من قبل سكان جدد الذين لا يهتمون بالعادات القديمة كما إن تعدد الاسر النووية في البيت الواحد أدي الي تضيق مساحة المنزل فالغي النفاج بينما وصلت نسبة من يحتفظون بالنفاج 12.6 % و هم الذين ما زالوا يحتفظون بالنفاج وعلاقاتهم الاجتماعية بين الجيران قوية كما انهم لم يتأثروا بالمستجدات الحديثة.

جدول (2) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

التغيرات العمرانية مرتبطة بزيادة الدخل بحي بيت المال

التغيرات العمرانية مرتبطة بزيادة الدخل	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
نعم	253	81.6	81.6
لا	57	18.4	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الجدول (2) إن نسبة 81.6 % من المبحوثين يرون إن التغيرات العمرانية مرتبطة بالدخل و يعزي ذلك إلي ارتفاع تكاليف التغيرات العمرانية سوي كانت في نوع مادة البناء أو التصميم الداخلي

للمبني أو ارتفاع المباني فكلما ارتفع مستوي الدخل ذاد الادخار الذي يوظف لصالح التعديلات و التحسينات العمرانية بالمنزل بينما وصلت نسبة من يرون إن الدخل لا يحدث تحولات عمرانية 18.4 % و يرجع ذلك إلي اعتماد هؤلاء السكان علي التحويلات الخارجية من أبنائهم المهاجرين و توظيفها لصالح أحداث تحولات عمرانية بالمنزل.

جدول (3) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

تكثر عمليات بيع المنازل القديمة بالحي

تكثر عمليات بيع المنازل القديمة بالحي	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
نعم	182	58.7	58.7
لا	128	41.3	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الجدول (3) إن نسبة 58.7 % من المبحوثين يرون انه تكثر عمليات بيع المنازل القديمة بالحي و يعزي ذلك إلي تدهور الحالة الانشائية للمباني القديمة لعدم صيانتها أو تصبح خالية لهجرة اصحابها لذا يلجأ اصحابها لبيعها كما إن ارتفاع أسعار المباني يحفز عمليات البيع أما من يرون إن عمليات بيع المنازل القديمة قليلة 41.3 % وهم السكان الذين يسكنون في الأجزاء التي ما زال سكانها يحتفظون بمنازلهم ذات التصميم التقليدي علي الرغم من انها ميراث.

جدول (4) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

اسباب بيع المنازل القديمة بالحي

اسباب بيع المنازل القديمة بالحي	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
المنزل ميراث	238	76.8	76.8
الموقع الاستراتيجي للمنطقة	30	9.7	86.5
ارتفاع سعار الارض بالمنطقة	34	11	97.4
الموقع الاستراتيجي و ارتفاع السعر	1	0.3	97.7
أخرى	7	2.3	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الجدول (4) إن نسبة 76.8 % من المبحوثين يرون إن المنزل ميراث سبب في بيع المنازل القديمة و يعزي ذلك إلي طبيعة المنطقة التي تتميز بنظام الاسر الممتدة التي تمتلك مساحات أرض كبيرة تقسم إلي مباني سكنية لعائلة واحدة لكن مع مرور الزمن تغير ذلك النظام و أصبحت المنازل خالية هجرها اصحابها لذا تباع نتيجة للمطالبة بالميراث من اصحابها أو لضيق المنازل بينما وصلت نسبة من يرون ارتفاع

أسعار الاراضي سبب لبيع المنازل القديمة 11 % نسباً لموقع حي بيت المال الاستراتيجي و قربها من الخدمات يجعل قيمة الارض بها عالية فكل أحياء مدينة أم درمان القديمة ترتفع بها اسعار الاراضي.

جدول (5) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

دخول سكان جدد بالحي أحدث تغيرات عمرانية

دخول سكان جدد بالحي أحدث تغيرات عمرانية	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
أحدث	207	66.8	66.8
لم يحدث	103	33.2	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الجدول (5) إن نسبة 66.8 % من المبحوثين يرون إن دخول سكان جدد أحدث تغيرات عمرانية و يعزي ذلك إلى طبيعة السكان الجدد التي تختلف عن السكان الاصليين فهم يختلفون عنهم في عدم تمسكهم بالعادات و التقاليد السائدة في منطقة بيت المال و في أغلب الأحيان يكون السكان الجدد من جنسيات غير سودانية أحدثوا تغيرات عمرانية بينما وصلت نسبة من يرون إن السكان الجدد لم يحدثوا تغيرات عمرانية 33.2 % و يرجع ذلك إلي تأثر السكان الجدد بعادات و تقاليد منطقة بيت المال لذا عملية التحولات العمرانية التي حدثت بالمنطقة ليس لها علاقة بالسكان الجدد.

جدول (6) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة

التحولات العمرانية لها علاقة بفقدان الحي هويته العمرانية

التحولات العمرانية لها علاقة بفقدان الحي هويته العمرانية	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
نعم	202	65.2	65.2
لا	108	34.8	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الجدول (6) إن نسبة65.2 % من المبحوثين يرون إن التحولات العمرانية لها علاقة بفقدان الهوية العمرانية ويعزي ذلك إلى سرعة التحولات العمرانية التي حدثت بالمنطقة فقد حدث تحول في النمط العمراني للمنطقة من عمارة مفتوحة نحو الداخل تحافظ علي خصوصية الاسرة إلى عمارة مفتوحة نحو الخارج بوجود النوافذ الكبيرة و الشرفات التي لا تتناسب مع طبيعة المناخ المحلي و عادات و تقاليد السكان مما يؤثر بشكل سلبي علي الهوية العمرانية.

جدول (7) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة للعبارة
الرابط بين التحولات العمرانية و فقدان الهوية العمرانية بحي بيت المال

الرابط بين التحولات العمرانية و فقدان الهوية العمرانية	التكرارات	النسب لحقيقية	النسب التراكمية
تحول المظهر العمراني للمنطقة	148	47.9	47.9
تحول في استخدام مواد البناء	117	37.9	85.8
التحول في التصميم الداخلي للمنزل	44	14.2	100.0
المجموع	310	100.0	

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

-يتضح من الجدول (7) إن نسبة 47.9 % من المبحوثين يرون إن التحول في المظهر العمراني للمنطقة يفقد المنطقة هويتها و يعزي ذلك إلي تغير شكل الواجهات العمرانية حيث تحولت الى واجهات مفتوحة نحو الخارج من خلال النوافذ الواسعة و الشرفات و استخدام اللوان المتعدد مما يحدث خلل في الاستمرارية البصرية و عدم الانسجام بين الواجهات في المنطقة نتيجة لإدخال واجهات هجينة تعكس ثقافات دخيلة لا تعبر عن الموروث العمراني المحلي بينما وصلت نسبة التحول في استخدام مواد البناء يؤدي إلى فقدان المنطقة هويتها 37.9 % فالتحول من مواد البناء التقييدية إلى مواد البناء الحديثة دون مراعاة خصائص المنطقة القديمة يحدث خلل في الطابع العمراني بالمنطقة من حيث المحافظة على الهوية العمرانية أو الاستمرارية الوظيفية للعمران أما نسبة التحول في التصميم الداخلي للمنزل و علاقته بفقدان المنطقة هويته وصل إلى 14.2 % و ذلك لعدم مواكبة التصميم التقليدي للمبني المتطلبات الحديثة بعد تأثر السكان بالأنماط العمرانية الحديثة و تعدد وظائف المبني السكني ليصبح من مصادر الدخل عن طريق الاستثمار .

تحليل البيانات و اختبار فرضيات الدراسة:

للإجابة على تساؤلات الدراسة و التحقق من فرضياتها استخدم الوسط الحسابي لكل عبارة من عبارات الاستبيان و التي تبين آراء عينة الدراسة بناءً على متطلبات التحليل الإحصائي هو تحويل المتغيرات الاسمية الى متغيرات كمية ثم استخدام اختبار مربع كاي لمعرفة دلاله الفروق في اجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات الفرضية.

الفرضية الاولى:

تنص الفرضية الاولى على (أن عدم تنفيذ الخطط التخطيطية الموجهة لتوسع المدينة يؤثر علي الهوية العمرانية بالمدينة) و لتتحقق من صحة هذه الفرضية يبقى معرفة اتجاه آراء عينة الدراسة بخصوص كل عبارة من العبارات المتعلقة بالفرضية الاولى و اختبارها بواسطة اختبار مربع كاي و الإحتمالية لها و الوسيط كما هو مبين في الجدول (8)

جدول (٨) اختبار مربع كاي و الاحتمالية لها و الوسيط للفرضية الاولى

الرقم	الـــــسؤال	قيمة مربع كاي	القيمة الاحتمالية sig	قيمة الوسيط	تفسير قيمة الوسيط
1	هل تم اعادة تخطيط المنطقة	8.72	0.003	1	تتم اعادة تخطيط المنطقة
2	هل تتوفر مناطق خضراء مفتوحة بالمنطقة	142.25	0.00	2	لم تتوفر مناطق خضراء مفتوحة بالمنطقة
3	هل ترتد على حد الشارع	49.65	0.00	1	توجد زيادة على حد الشارع
4	ما عدد ارتفاع الطوابق المسموح بها لمنزلك	119.34	0.00	2	عدد ارتفاع الطوابق المسموح بها ثلاثة طوابق
5	ما سبب الزيادة في ارتفاع عدد الطوابق	108.27	0.00	1	سبب الزيادة في ارتفاع عدد الطوابق هو سكن الأبناء بعد الزواج
6	كيف تحافظ علي خصوصية الجار في حالة الارتفاع لأكثر من ثلاثة طوابق	313.09	0.00	2	تتم المحافظة على خصوصية الجار بعمل ساتر امام الفتحات المطلة على الجار
7	هل الوان الطلاء المنازل موحدة بالمنطقة	201.61	0.00	2	الوان طلاء المنازل غير موحدة بالمنطقة

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

مناقشة الفرضية الاولى:

تبين من الجدول (8) ما يلى:

1. مناقشة نتيجة الفرض الاول الذى ينص على أن عدم تنفيذ الخطط تخطيطية الموجهة لتوسع المدينة أثر على الهوية العمرانية للمدينة حيث بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الأول (8.72) بقيمة احتمالية (0.003) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الى أعادة تخطيط المنطقة و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون المنطقة تم أعادة تخطيطيها بصورة جزئية حيث أن اعادة التخطيط الجزئية و عدم اكتمالها احدث خلل عمراني اثر على الهوية العمرانية بالحي.
2. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الثاني (142.25) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الى عدم توفر مناطق خضراء مفتوحة بالمنطقة ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون عدم توفر مناطق خضراء مفتوحة بالمنطقة الذى يشير الى انعدام المنطقة من المساحات الفارغة التي تستغل مناطق الخضراء و في ذلك اخلال للمعايير التخطيطية الخاصة بالمناطق القديمة.
3. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الثالث (49.65) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الي وجود زيادة عن حد الشارع، و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون وجود زيادة على حد الشارع يعزى ذلك إلى ضيق المنازل فيرتد السكان على الشوارع الداخلية للمنطقة بأنشاء بعض مكونات المسكن مما يؤدى إلى ضيق عرض الطريق و الاخلال بالمعايير التخطيطية الخاصة بالطرق بالاضافة إلى أحداث تشوه بصرى للمنطقة و انخفاض معايير الجمال .
4. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الرابع (119.34) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الى وجود عدد محدد للطوابق المسموح بها للمنزل فى المنطقة و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون ان عدد ارتفاع الطوابق المسموح بها ثلاثة طوابق يعزى ذلك إلى زيادة عدد الأسر في المنزل الواحد و ارتفاع مستوى الدخل فيلجأ السكان إلى زيادة عدد الطوابق على الرغم من إن الزيادة في عدد الطوابق لا يتناسب مع الأحياء القديمة لما تتميز به من نمط محدد للشوارع و الأزقة و الدروب.
5. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الخامس (108.27) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الى

وجود سبب للزيادة في ارتفاع عدد الطوابق ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون ان سبب الزيادة في ارتفاع عدد الطوابق هو سكن الأبناء بعد الزواج و يعزى ذلك إلى عدم وجود خطة سكنية توفر رصيد سكني لاستيعاب الزيادة السكانية مما أدى إلى ارتفاع اسعار الاراضي السكنية و الايجارات فيلجأ سكان المنطقة إلى السكن مع الاسرة الممتدة .

6. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال السادس (313.09) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الى وجود محافظة على خصوصية الجار في حالة الارتفاع لأكثر من ثلاثة طوابق ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون ان المحافظة على خصوصية الجار تتم بعمل ساتر امام الفتحات المطلة على الجار يعزى ذلك إلى نمط البناء التقليدي الموجود بالمنطقة الذى يحافظ على خصوصية الجار و عند التحول من ذلك النمط نتيجة التحولات العمرانية على مستوى ارتفاع المبني لذا يلجأ سكان المنطقة الى عمل معالجات تحافظ على الخصوصية.
7. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال السابع (201.61) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير الى وجود الوان طلاء بمنازل الحي ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون ان الوان طلاء المنازل غير موحدة بالمنطقة الذى يحدث تشوه بصرى على الرغم من ان اللوان الطلاء الموحدة تعمل على إظهار القيم الحضارية التي تشكل هوية عمرانية لأحياء مدينة أم درمان القديمة فهي تعطى الحي ميزة كما ان استخدام اللوان بطريقة موحدة لا بد إن يتناسب مع طبيعية المناخ السائد في السودان.

وعليه بلغت قيمة مربع كاي المحسوبة لدلالة الفروق بين أعداد أفراد عينة الدراسة على ما جاء بالفرضية الأولي (408.21) بقيمة احتمالية (0.000) ، و يتضح أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى أن عدم تنفيذ الخطط التخطيطية الموجهة لتوسع المدينة يؤثر على هويها العمرانية ، مما يعني تحقق الفرضية الاولى.

الفرضية الثانية:

تنص على (أن التحولات العمرانية الحديثة غير المتلائمة مع طبيعية مدينة أم درمان تؤدى لوجود هويات و ثقافات حديثة ليس لها علاقة بالهوية العمرانية المحلية) و لتتحقق من صحة هذه الفرضية ينبقي معرفة اتجاه آراء عينة الدراسة بخصوص كل عبارة من العبارات المتعلقة بالفرضية الثانية و اختبارها بواسطة اختبار مربع كاي و الإحتمالية لها و الوسيط كما هو مبين في الجدول (9)

جدول (٩) اختبار مربع كاي و الاحتمالية لها و الوسيط للفرضية الثانية

الرقم	الـــــــسؤال	قيمة مربع كاي	القيمة الاحتمالية sig	قيمة الوسيط	تفسير قيمة الوسيط
1	هل حدثت تحسينات عمرانية بالحي	142.25	0.00	1	حدوث تحسينات عمرانية بالمنطقة
2	ما نوع التحسينات العمرانية	168.43	0.000	3	نوع التحسينات التحول من مبني تقليدي الي مبني حديث
3	هل الاشكال المعمارية الجديدة متوافقة مع بعضها البعض داخل المنطقة	11.61	0.001	2	الاشكال المعمارية الجديدة غير متوافقة مع بعضها البعض
4	هل للمرأة دور في أحداث التحسينات العمرانية بالمنزل	114.01	0.00	1	للمرأة دور في أحداث التحسينات بالمنزل
5	هل ما زال بينك و بين جارك نفاج	144.98	0.00	2	عدم وجود نفاج بين الجيران
6	دخول سكان جدد بالمنطقة أحدث تغيرات عمرانية	33.56	0.00	1	أحدث تغيرات عمرانية بسبب دخول سكان جدد بالمنطقة
7	هل للتحولات العمرانية علاقة بفقدان المنطقة لهويتها العمرانية	17.66	0.00	1	للتحولات العمرانية علاقة بفقدان المنطقة لهويتها العمرانية
8	ما الرابط بين التحولات العمرانية و فقدان الهوية العمرانية	113.34	0.00	2	الرابط بين التحولات العمرانية و فقدان الهوية العمرانية هو تحول في استخدام مواد البناء

المصدر : إعداد الباحثة من الدراسة الميدانية بواسطة برنامج SPSS ، 2020م

مناقشة الفرضية الثانية:

تبين من الجدول (٩) ما يلي:

1. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الاول (142.25) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى وجود تحسينات عمرانية بالحي ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون ان هنالك تحسينات عمرانية حدثت بالحي و يعزى ذلك إلى نظرة السكان التي تسعي إلى مواكبة التطورات العمرانية الحديثة و البحث عن الجديد دون مراعاة للطابع العمراني القديم.
2. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الثاني (168.43) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى تنوع التحسينات العمرانية ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (3) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون ان نوع التحسينات هي التحول من مبني تقليدي الى مبني حديث و يعزى ذلك إلى تأثر سكان الحي بالأنماط العمرانية الحديثة.
3. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الثالث (11.61) بقيمة احتمالية (0.001) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى إن الاشكال المعمارية الجديدة غير متوافقة مع بعضها البعض داخل الحي ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون إن الاشكال المعمارية الجديدة غير متوافقة مع بعضها البعض و يعزى ذلك إلى اختيار سكان الحي أشكال معمارية دخيلة لا تتناسب مع طبيعة الظروف المناخية و المحلية و النسيج العمراني لذا يتفرد كل مبني بنمط معماري خاص به نتج عنه عدم تجانس بين الاشكال المعمارية الجديدة و القديمة بالحي كما إن عدم التقيد بقوانين البناء زاد من حدة المشكلة.
4. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الرابع (114.01) بقيمة احتمالية (0.000) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إن للمرأة دور في أحداث التحسينات العمرانية بالمنزل ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون إن للمرأة دور في أحداث التحسينات العمرانية بالمنزل و يعزى ذلك إلى دور المرأة الرائد في حي بيت المال فقد كان لها دور في احداث التغيرات السياسية و الاجتماعية و التعليمية فارتفاع المستوي التعليمي لدى المرأة جعلها قادرة على استيعاب التطورات الحديثة و تطبيقها على المنزل.
5. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الخامس (144.98) بقيمة احتمالية (0.00) و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار اقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى عدم وجود نفاج بين الجيران ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون انه لا يوجد نفاج بين الجيران و يعزى ذلك إلى التغيرات الاجتماعية التي حدثت بالحي من حيث التغيير في نوع الأسر فوجود النفاج أرتبط بالأسر الممتدة و عند التحول من هذا

النمط تتغير طبيعة العلاقات الاجتماعية بالاضافة إلى بيع المنازل القديمة و اعادة بنائها من قبل سكان جدد لا يهتمون بالعادات القديمة كما إن تعدد الاسر النووية في البيت الواحد أدى الى تضيق مساحة المنزل فالغي النفاج.

6. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال السادس (33.56) بقيمة احتمالية (0.000)، و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى إن دخول سكان جدد بالمنطقة أحدث تغيرات عمرانية ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون إن التغيرات العمرانية حدثت بسبب دخول سكان جدد بالحي و يعزى ذلك إلى طبيعة السكان الجدد التي تختلف عن السكان الاصليين فهم يختلفون عنهم في عدم تمسكهم بالعادات و التقاليد السائدة في حي بيت المال و في أغلب الأحيان يكون السكان الجدد من جنسيات غير سودانية لذا أحدثوا تغيرات عمرانية حديثة.
7. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال السابع (17.66) بقيمة احتمالية (0.000)، و نلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى للتحولات العمرانية علاقة بفقدان المنطقة لهويتها العمرانية ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (1) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون إن للتحولات العمرانية علاقة بفقدان الحي لهويته العمرانية ويعزى ذلك إلى سرعة التحولات العمرانية التي حدثت بالحي فقد حدث تحول في النمط العمراني للمنطقة من عمارة مفتوحة نحو الداخل تحافظ على خصوصية الاسرة إلى عمارة مفتوحة نحو الخارج بوجود النوافذ الكبيرة و الشرفات التي لا تتناسب مع طبيعة المناخ المحلي و عادات و تقاليد السكان مما يؤثر بشكل سلبي على الهوية العمرانية بالحي.
8. بلغت قيمة مربع كاي على ما جاء بالسؤال الثامن (113.34) بقيمة احتمالية (0.000)، ونلاحظ أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى هناك رابط بين التحولات العمرانية و فقدان الهوية العمرانية ، و نجد قيمة الوسيط تساوي (2) مما يعني أن أفراد الدراسة يرون إن الرابط بين التحولات العمرانية و فقدان الهوية العمرانية هو التحول في استخدام مواد البناء فالتحول في مواد البناء التقليدية إلى مواد البناء الحديثة دون مراعاة خصائص المنطقة القديمة يحدث خلل في الطابع العمراني بالمنطقة من حيث المحافظة على الهوية العمرانية أو الاستمرارية الوظيفية للعمران أما نسبة التحول في التصميم الداخلي للمنزل و علاقته بفقدان الحي هويته.

وعليه بلغت قيمة مربع كاي المحسوبة لدلالة الفروق بين أعداد أفراد عينة الدراسة على ما جاء بالفرضية الثانية (425.6) بقيمة احتمالية (0.000) ، و يتضح أن القيمة الاحتمالية للاختبار أقل من قيمة مستوي المعنوية (0.05) و هذا يشير إلى أن التحولات العمرانية الحديثة غير المتلائمة مع طبيعية مدينة أم درمان تؤدى لوجود هويات و ثقافات حديثة ليس لها علاقة بالهوية المحلية، مما يعني تحقق الفرضية الثانية.

تبين من المسح العمراني واختبار الفرضيات إن حي بيت المال شهد تحولات عمرانية ومعمارية أثرت على هويته العمرانية والمعمارية نتيجة إلى عدم تطبيق قوانين البناء الخاصة بالمناطق القديمة و عدم تنفيذ المعايير التخطيطية و المعمارية الخاصة بالتصاميم الهندسية للمساكن التي منح علي اساسها رخص البناء مما تسبب بالعديد من المشاكل التخطيطية بالحي بالاضافة الى ذلك نجد إن لثورة المعلومات الدور الاكبر في أحداث تلك التحولات من خلال الاطلاع على العديد من التصاميم العمرانية في بيئات عمرانية خارجية ليست لها صلة بالموروث المحلي لحي بيت المال و نقلها حرفيا وبتالي أثرت التحولات العمرانية الحديثة في الهوية العمرانية لحي بيت المال من خلال الآتي.(٢٥)

1- تشوه الشكل الحضري بحي بيت المال:

الشكل الحضري هو تفاعل بين الكتل و الفراغات و التي تعكس العلاقة بين الانسان و البيئة الطبيعية ومن خلال الشكل الحضري يتم ابراز معالم المناطق و التي ترتبط بالقيم المجتمعية و إن الاخلال بخصائص الشكل الحضري كالاستمرارية الاتزان، النسبة، النمط، الالوان، انواع الابنية، خط السماء و غيرها من الخصائص ستؤدي الى تشوه الشكل الحضري ففي حي بيت المال يتكون لدي المتردد على تلك المنطقة انطباعا بصرياً بعدم التجانس بوحدة التكوين البنائي الناتج من عدم التجانس في الارتفاعات، مواد البناء، الالوان، الاختلاف في تصميم المباني و طرق معالجة الواجهات و الفتحات كما لا يتوفر في حي بيت المال تدرج فراغي و الذي ينتج من تلقائية تشكل الكتل التي تحدد الفراغات مما يؤثر على الشعور بعدم التنوع و التشويق فلا توجد فراغات تبدا بفراغ صغير تم تتصاعد لتنتهي بفراغ رئيسي تحيط به مجموعة من الكتل تتلاءم مع مقياس الفراغ من حيث الحجم و الصورة و الوظيفة.(٢٦)

2 - تراجع القيم الثقافية و المجتمعية بحي بيت المال:

حدث في حي بيت المال تراجع للقيم الثقافية و المجتمعية التي كانت تتميز بها نتيجة للتعديلات التي ادخلها سكان الحي على النمط التقليدي و اعتماد التوسع الرأسي داخل النسيج العمراني القديم دون مراعاه الثقافة المجتمعية مما أدي إلى تدهور الموروث الثقافي المتمثل في قله المباني التقليدية المحتفظة بالطابع القديم وتدهور المباني التقليدية الموجودة حالياً فلم يعد ينظر للمسكن على إنه يؤدي الوظيفة السكنية فقط إنما يمكن استغلال جزء منه تجارياً لزيادة الدخل و علية تم التخلي عن الممرات الضيقة التي كانت تحقق الخصوصية للأسر و الحماية من أشعة الشمس المباشرة كما تم التخلي عن النفاج الذي كان يعبر عن قوة العلاقات الاجتماعية لسكان حي بيت المال.(٢٧)

3 - تغير ملامح الهوية العمرانية بحي بيت المال:

نتيجة للتغيرات الحديثة التي شهدها العالم من طفرة في التصاميم المعمارية و نقلها حرفياً مما أثر على العمارة المحلية فحي بيت المال تأثر بذلك التيار من خلال نقل تشكيلات معمارية حرفيا علي العمارة الاصلية التي عرفتها مدينة أم درمان عبر مسارها العمراني من عمارة مفتوحة على الداخل لتلائم مع البيئة المحلية ذات الطبيعية الصحراوية و التي تحافظ على خصوصية الاسر السودانية إلى عمارة مفتوحة على

الخارج من خلال المباني متعددة الطوابق و التي تحتوي على نوافذ و شرفات تطل في بعض الاحيان على الجار كما حدث تغير في التصميم الداخلي للمبني دون النظر للعوامل المناخية لمدينة أم درمان مما أدي إلى استهلاك الطاقة و بتالي لا توجد هوية واضحة لحي بيت المال فنجد تداخل بين المباني التقليدية و الحديثة(٢٨)

4- زيادة استهلاك المساكن للطاقة بمنطقة بيت المال:

التحولات العمرانية و المعمارية التي حدثت في حي بيت المال أدت إلى زيادة استهلاك الطاقة لتوفير الراحة الحرارية نتيجة للتحول في نوع مادة البناء كاستخدام الخرسانة المسلحة بدلا عن الطين اللبن على الرغم من إن المواد التقليدية لها خاصية العزل الحراري مقارناً بالمواد الحديثة بالاضافة إلى ذلك الاعتماد على الانارة الصناعية في المساكن الحديثة التي ينعدم فيه الفناء الداخلي على عكس المساكن التقليدية التي تستفيد من الانارة الطبيعية لوجود الفناء الداخلي.(٢٩)

بعد الدراسة المتعمقة لحي بيت المال و استناداً على نتائج الدراسة خلصت على الدراسة الى العديد من النتائج و التوصيات أهمها ما يلى.

النتائج:

1. تأثرت مدينة أم درمان بتحولات عمرانية حديثة لم تتلاءم مع طبيعتها أفقدتها هويتها العمرانية كما اوجدت هويات عمرانية جديد لست لها علاقة بالهوية المحلية.
2. عمليات التخطيط غير المكتملة احدثت تحولات عمرانية لا تتناسب مع المناطق القديمة.
3. حدثت تحولات عمرانية بحي بيت المال على مستوى ارتفاعات المباني لتصل ثلاثة طوابق نسباً لسكن الابناء بعد الزواج مع ابائهم في نفس المنزل أو لتحسين الوضع الاقتصادي عبر الاستثمار.
4. اللوان طلاء المنازل بحي بيت المال غير موحدة مما أثر على الهوية العمرانية بالحي.
5. حدثت تحولات عمرانية بحي بيت المال على مستوى مواد البناء من مواد البناء التقليدية إلى الحديثة.
6. حدثت تحولات عمرانية على مستوى التصميم الداخلي للمنزل بحي بيت المال أدت إلى استخدام التهوية الميكانيكية بدلا عن التهوية الطبيعية نسباً لسوء توجيه المنزل و استخدام مواد بناء حديثة.
7. توصلت الدراسة الى ان حي بيت المال تعرضه لتحولات عمرانية و معمارية أثرت على نمط المباني من مباني ذات طابع تقليدي إلى مباني حديثة.
8. التحسينات العمرانية و المعمارية التي حدثت في منطقة بيت المال كان للمرأة دور اساسي في احداث تلك التحسينات.
9. حدثت تحولات اجتماعية انعكست علي الناحية العمرانية و المعمارية حيث تخلي سكان المنطقة عن النفاج الذي كان يعبر عن قوة العلاقات الاجتماعية.

10. حدثت تحولات عمرانية على مستوى التصميم الداخلي للمنزل.
11. التحولات العمرانية و المعمارية التي حدثت في منطقة بيت المال ارتبطت بزيادة الدخل.
12. ارتفعت نسبة التحولات العمرانية بمنطقة بيت المال وافقدتها هويتها العمرانية بسبب بيع المنازل القديمة و المتوارثة و التي في حالة ازدياد نسباً لموقعها الاستراتيجي و ارتفاع اسعار الاراضي بها.
13. دخول سكان جدد لحي بيت المال أحدث تحولات عمرانية و معمارية أثرت على هويته العمرانية والمعمارية.
14. التحولات العمرانية غير المتلائمة مع طبيعية النسيج العمراني القديم افقدت حي بيت المال هويته العمرانية و المعمارية من خلال التحول في المظهر العمراني بالاعتماد على واجهات معمارية دخيلة و استخدام مواد بناء حديثة.

التوصيات:

توصلت الدراسة الى العديد من التوصيات الهامة لاستمرارية المناطق القديمة لما لها من مزايا تاريخية و ثقافية و اجتماعية و تجسيدها للهوية العمرانية المحلية.

1. العمل علي وضع خطط موجهة شاملة لتطوير الأحياء القديمة و ابراز الهوية العمرانية ، ثم وضع تفاصيل لهذه الخطة يتم من خلالها تحديد أولويات التطوير و تأكيد الهوية العمرانية طبقاً للموارد المتاحة.
2. إيجاد حلقة وصل ما بين وزارة التخطيط و الوحدات الإدارية لمدينة أم درمان يتم من خلالها تنفيذ موجهات الهوية العمرانية و المعمارية للأحياء القديمة.
3. وضع قوانين و تشريعات عمرانية لضبط التحولات العمرانية الحديثة التي اثرت على الهوية العمرانية بالمناطق القديمة ، مع فرض عقوبات رادعة علي من يخالف القوانين المنصوصة و الاستفادة من بعض قوانين الدول أخري.
4. العمل على توحيد ارتفاعات المباني نمط بناء الواجهات، اللوان الطلاء ، مواد البناء بحيث تصبح ضوابط ملزمة للمناطق القديمة.
5. الاستفادة من الأيدي العاملة المحلية بعد تدريبها من اجل توفير فرص عمل لشباب المنطقة لتحسين مستوي معيشتهم وتعزيز شعورهم بالانتماء للمنطقة و المحافظة علي ما سيتم تطويره.
6. العمل على تطبيق المعايير التخطيطية على المناطق القديمة أهمها توفير مناطق خضراء موزعة

بين المنازل بحيث تحظي كل مجموعة من المنازل بمنطقة خضراء قريبة منها تصبح متنفس لأهالي المنطقة يلتقون فيها ويمارسون نشاطات مختلفة.

7. التعاون مع المؤسسات الاستشارية ذات الصلة بالهوية العمرانية و المعمارية ، سواء علي المستوي التصميمي أو التنفيذي من اجل الوصول لأفضل النتائج.
8. العمل على تكوين جهاز رقابي بمنطقة بيت المال لتكون مهمته متابعة أحوال الحي وما يلزمها من نواقص أو ما تعانيه من مشاكل.
9. إدخال مقررات دراسية تتعلق بالهوية العمرانية ضمن مقررات الكليات الهندسية ليتعرف الطالب علي أهمية الهوية العمرانية و الطرق الحديثة التي تضمن استمراريتها و المحافظة عليها.
10. العمل على رفع مستوى الوعى العام للطلاب و توعيتهم بأهمية الهوية العمرانية والمعمارية بالمناطق القديمة و الاهتمام التراث و أهمية المحافظة عليه.

الهوامش:

(1) نهلة عبد الرحيم ابراهيم محمد، تأثير التكنلوجيا على المشهد الحضري لمدينة الخرطوم،رسالة ماجستير،جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان(2016 م) ص١٥.

(2) اسلام عبد الرحمن الطيب الصديق، الحفاظ على هوية المشهد الحضري للمناطق التاريخية فى السودان دراسة حالة جزيرة توتى، رسالة ماجستير جامعة، السودان للعلوم و التكنولوجيا،(2018م) ص٢٠.

(3) فهد صالح جوهر،دراسة تأصيل قيم الهوية المعمارية التقليدية في مبانى إقليم حضرموت بالجمهورية اليمنية مدينة المكلا، جامعة حضرموت، مجلة جامعة الأندلس للعلوم التطبيقية، اليمن(2016م) ص١، ص٢.

(4) أحمد أبوالسعود حسن، الهوية والعولمة" نحو مدخل نظري يدعم إكساب النتاج البنائي هوية عمرانية مميزة، جامعة سوهاج ، مجلة العلوم الهندسية جامعة أسيوط، مصر(2014م) ص٣،ص٤.

(5) مخطاري مصطفى، حطاب سفيان، التحولات العمرانية في المدينة الصحراويةعين صالح الجزائر، جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، مجلة العلوم الأنسانية والأجتماعية، الجزائر(من غير تاريخ) ص١،ص١٠.

(6) الباحثة، (٢٠١٩م).

(7) الشريف علي بن محمدالجرجاني،التعريفات ، دار عالم الكتب ، بيروت(1999م) ص131.

(8) محمد عمارة،مخاطر العولمة علي الهوية ، سلسلة التنوير الاسلامية، دار نهضة مصر(1999م) ص41.

(9) عكاش سامر،الثقافة وخطاب الهوية، المؤتمر المعماري الأول لنقابة المهندسين الأردنيين، عمان(1998م) ص16.

(10) النعيم مشاري،تحولات الهوية العمرانية ثنائية الثقافة و التاريخ في العمارة الخليجية المعاصرة،مجلة المستقبل العربي ، العدد293 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت(2011م) ص11 ص12.

(11) -Read, H., " The Origin of Form in Art " , In GyorgyKepes(Ed.)The Man Made Object, New York, G. Braziller, 1966،p55.

(12) النعيم مشاري،الهوية في وسط متحول تجربة التغير في البيئة السكنية في المملكة العربية السعودية،ندوة الابداع و التميز في عمارة المملكة خلال مائة عام، وزارة الاشغال العامة و الاسكان، الرياض(2001م) ص114.

(13) جميل عبد القادر اكبر،اليات الابداع في العمارة الاسلامية، ندوة اشكالية العمارة والتطبيق في العمارة الاسلامية، البحرين(1995م) ص7.

(14) وحدة شكر الحنكاوي، فينوس سليمان،التحول في البنية الحضرية اثر العقد الحضرية في التحولات الشمولية ضمن البيئة الحضرية، المجلة العراقية للهندسة المعمارية و العمرانية بغداد(2006م) ص34.

(15) المرجع السابق١٤.

(16) المرجع السابق١٤.

(17) المرجع السابق١٤.

(18) المرجع السابق١٤.

(19) محمد أبراهيم ابوسليم، تاريخ السودان، دار الجيل، بيروت(1979م) ص123.

(20) الباحثة استناداً على الدراسة الميدانية،(2020م).

(21) المصدر السابق،٢٠.
(22) المصدر السابق،٢٠.
(23) المصدر السابق،٢٠.
(24) المصدر السابق،٢٠.
(25) المصدر السابق،٢٠.
(26) المصدر السابق،٢٠.
(27) المصدر السابق،٢٠.
(28) المصدر السابق،٢٠.
(29) المصدر السابق،٢٠.